من يتوكل على الله فهو حسبه

احمد الله الفاضل الباري على ان هذا الكتاب لذ



باهتمام المخدوم المولوي محمد خادم حسين باعتناء الراجي الى الغفران محمد عبد الواحد خان

في المطبع المصطفائي لمحمد مصطفى خان طبع ١٢٩٦

ومن يتوكل على الله فهو حسبه

احمد الله القاضي [illegible] ان هذا الكتاب الذي [illegible]

مجموعة

مع المنهيات

القاضي

حمد الله

[illegible]

[illegible]

[illegible] مولوی محمد [illegible] از محمد عبد الاحد

في المطبع المصطفائي [illegible] الكائن [illegible]

١٢٩٦

بسم الله الرحمن الرحيم

سبحانك اللهم انا نحمدك بآلائك ونشكرك بنعمائك لك الحمد والمنة انك خالق الالباب والملكوت ومنك السبيل الى الجبروت واللاهوت ومنك البداية واليك النهاية وانت بكل شيء عليم يسبح لك ما في السموات والارض وانت العزيز الحكيم ومن يشكرك فانما لنفسه ومن يكفر فعليه انك غني حميد انت الملك لا اله الا انت سبحانك لا شريك لك انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا انه لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك انا بك واليك تباركت وتعاليت لا منجا منك ولا ملجأ الا اليك انك احد لا مثل لك

ع قوله الجبروت صفات الافعال كالتخليق والترزيق وغيرهما ع قوله اللاهوت هو الذات على ما صرح به الاصفهاني في شرح الطوالع لكن المراد به ههنا صفات الذات كالحيوة والعلم ونحوهما منه

٢

حمداً لك يا من تحمد الآئك يرتقي الى معارج التحقيق ولا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك وتشكراً يا من تشكر نعماؤك اللهم نسألك من عوارف حقائق المعارف ونعوذ بك من الغواية والشقاوة انك انت الجواد الكريم والفياض الحكيم ونبتغي منك ان تخص اكرم الموجودات من النفوس القادسات واعلم المهدات اليك بالباقيات الصالحات سيد المرسلين خاتم النبيين سيدنا ونبينا محمد رحمة للعالمين وآله الاكرمين وخلفائه الراشدين وازواجه امهات المؤمنين وسائر الفرق من المهاجرين والناصرين باتم صلواتك واكمل تحياتك واعظم بركاتك انك ذو الفضل العظيم والطول القديم يا مجيب الداعين برحمتك يا ارحم الراحمين اما بعد فيقول العبد العاصي الراجي الى رحمة ربه القوي تعالى وتبارك محمد مبارك بن محمد دائم الادهمي الفاروقي مجداً والكوپاموي مولداً اعلم ان علم الصناعة لما كان ابين العلوم تبياناً وارفعها شاناً وكانت الرسالة التي الفها النحرير المحقق والحبر المدقق الشيخ الكامل محب الله البهاري من بين صحفها صحيفة ملكوتية تجري منها انهار من العلوم الحقيقية لاقرباء الروحية مصفاة للبيان في مرقاة التبيان مرآة للعيان في ميقات البرهان معبوة بمخدرات الروحية ومتداولة بين اقرباء العقلية ورأيت الطالبين لحلها جماً غفيراً والراغبين الى شرحها اقواماً كثيراً واني وان كنت بين عصابة لا شغف لي في حل عويصاتها وكشف معضلاتها لكني اقدم فيه رجلاً واؤخر اخرى استقصاراً عن درك هذا الوطر واتخذ سبيل الحذر فقد سألني من لا يسعني مخالفته فشمرت

ع قوله ذوارف العوارف اي العطيات السائلة فيه قرينة الدمع اي سال عوارف جمع عارفة وهي العطية والمراد بها الوجودات الخاصة وما يتبعها من الكمالات كذا حقق السيد السند منه

عن زمان ودون زمان اذ الغالب في الاحوال ما ينتقل عن صاحبه وما يتجدد

عن ساق الجد لحل معاقد مشكلاتها وفتح ابواب مغلقاتها شرحا رحيم يحق اليقين في تقويم القوانين عاريا عن اباطيل المدارك السوداوية وخاليا عن تمويهات ارباب القوة الوهمانية حتى يكون كتابا وسيطا مقصورا طوره على ايضاح القول الناصح وتقويم الفحص البيان متضمنا للدقائق وغرائب الاشارات جامعا للحقائق وعجائب المرموزات ليس بالطويل المحل ولا بالقصير المخل متوكلا على منبع الجود والانعام مستعينا بواهب العلوم والالهام اذ هو الميسر لكل عسير وبالاجابة جدير وهو حسبي ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير

قوله سبحانه ما اعظم شانه التسبيح سبحان اما مصدر كغفران فالمعنى سبحت سبحانا او علم للمصدر وهو التسبيح كعثمان للرجل قوله لا يحد اه يحتمل ان يكون وصفا مبينا لكيفية الشان اي لا يحيط به عقل من حيث ان له ما في السموات والارض من الآثار التي لا تعد ولا تحصى وكذا قوله لا يتصور ولا ينتج لخروجه عن احاطة الادراك القياس ع اي برتر از خيال وقياس وگمان ووهم وز هرچه گفته اند شنيديم وخوانده ايم قال في الحاشية لانه بسيط ذهنا وخارجا فحول الفلاصه

ع قوله السبحان اما مصدر لا يكاد يستعمل الا مضافا منصوبا وقال سيبويه يقال سبحت الله تسبيحا وسبحانا فالمصدر التسبيح وسبحان اسم يقوم مقام المصدر وقد اجري علما للتسبيح بمعنى التنزيه على الشذوذ نحو قول الاعشى يهجو عامر بن الطفيل ويمدح علقمة شعر قد قلت لما جاءني فخره سبحان من علقمة الفاخر وقيل تقديره سبحان علقمة على طريق التهكم ومن مزيدة وقيل اصله سبحان الله من علقمة الفاخر ورد عليه بان تقدير المضاف اليه لا يكون الا بالبناء على الضم او بتعويض التنوين في المضاف فتامل ع قوله ما اعظم شانه ليس من افعال التعجب لان ما افعل وافعل به لا يناسب المقام لفساد المعنى بل استفهام وقد يستفاد التعجب من الاستفهام نحو ما ادراك ما يوم الدين فاعتباره من افعال التعجب ليس بشيء ع قوله يحتمل ان يكون وصفا ليس المراد بالوصف الوصف التركيبي لان الجملة في حكم النكرة والشان من حيث انه مضاف الى الضمير

[illegible]

قوله سبحان [illegible] علم للتسبيح [illegible]

[illegible] سبحان [illegible] الاضافة [illegible]

قيل [illegible] سبحان من [illegible] على ما يجب [illegible] والنون زائدة [illegible]

[illegible] ملتزم حذف فعله [illegible] سبحان [illegible]

[illegible] قوله سبحان مضاف الى [illegible] حرف التعريف [illegible]

تركه ههنا وقيل [illegible] جواب آخر [illegible]

سبحان [illegible] المضاف اليه [illegible] تقديره

[illegible]

قال [illegible] سبحان [illegible] قوله [illegible]

[illegible]

5

[illegible]

٦

لہ تعالى اجزاء حدية يتألف منها قوامه لانها اما واجبات فهي منفصلة الهوية مستغن بعضها

عن بعض على انها بسائط او ممكنات بالكة الذات باطلة الحقيقة فكيف تتقوم بها الحق

المحض وايضا لا يتصور له تعالى اجزاء يتحل وينقسم اليها كالجسم فانها بين صراحة القوة

وهوهنة النفس فلا يتصور وجوبها وايضا هي لذوات هيولانية وهو تعالى مقدس

عنها اعلم انه تعالى كما هو احدي الذات لا تكثر فيه بالفعل ولا بالقوة كذلك يمتنع ان

يتألف منه شيء او يتحل اليه كيف يتقوم ويتحل حقيقة وحدانية من الواجب بالذات

واليه ومن شيء لا تقرر له ولا وجود له بالذات واليه ولعله من الفطريات قوله لا يحد

ع قوله اجزاء حدية خارجية كانت او ذهنية على ما قال الشيخ ان التحديد قد يكون بالاجزاء

الخارجية كما يقال البيت هو السقف مع الجدران ص قوله مستغن بعضها عن بعض فلا يتركب منها

حقيقة واحدة متصلة اذ لا بد فيها من افتقار بعضها الى البعض بل اقول ليس الواجب بالذات الا

واحد من تلك الاجزاء فليعطف النظر الى بساطته وهذا معنى قوله على انها بسائط فتفكر ص قوله على

انها بسائط والغرض ههنا اثبات البساطة واما توحيده تعالى فليطلب ببرهان في موضع آخر للمعه

قوله فلا يتصور وجوبها اذ الوجوب بالذات يستدعي الفعلية الصرفة بحسب التقرر والوجود والتمانع عما عداه

وكذا كل ما يتعلق بكمال ذاته فلا يكون شيء منه بالقوة ص قوله وايضا هي لذوات هيولانية

اذ لا بد للاجزاء المقدارية من المادة القابلة للاتصال والانفصال لوجودها وفرضها وهي بمعزل عن ساحة الحكيم

[illegible]

... فهي منفصلة الهوية ... قوله ... صح

... ليس الواجب بالذات ...

... بالنظر والفرض ...

انتهى [illegible]

[illegible]

اى بالكنه لامتناع التجريد ولا بكنهه فانه لما كان وجوده قم وسائر صفاته عين ذاته امتنع حصوله
في الذهن اذ لو ارتسم لكان بما هو موجود بوجود غير اصلى هو ظل الوجود العيني موجودا متاصلا
بوجود اصلى لامتناع انسلاخ الذات والذاتيات عن الموجودية فيكون بما هو حاصل في الذهن
واقعا في الاعيان ولا في الاعيان معا وكذا بما هو حاصل في الاعيان لان ما هو في الذهن
مع تقرره في الاعيان له ماهية مشتركة بين هذين الموجودين المتمايزين بحسب التشخص والوجود
فما كان وجوده وتشخصه عين ماهيته يمتنع وجوده في الذهن وقد نقل عن ارسطو انه قال كما تحتر
العين عند التحدق في جرم الشمس ظلمة وكدرة تمنعها عن تمام الابصار كذلك تعتري العقل
عند ارادة اكتناهه قم حيرة ودهشة تمنعه عن تمام الادراك فهو كما ترى كلام خطابي هذا
اذا كان مبنيا للمفعول واذا بني للفاعل فلان علمه تعالى لا يكون الا حضوريا والتصور علم حصولي

عه قوله لا بكنهه اى حضور الشي بنفسه للعاقل مع هذا شامل للعلم الحضوري والحصولي الذي يكون بتمثل نفس الشي
وارتسامه في الذهن بلا توسط صورة تكون مرآة للملاحظة سواء كان بالاجمال كتمثل نفس الانسان المحدود والكنه
او بالتفصيل كتمثل حده في الذهن من غير ان يكون آلة ملاحظة فالعلم بالكنه للواجب قم ممتنع مطلقا سواء
فرض من الواجب قم او من المجردات لامتناع التجريد اما العلم بكنه الشي الواجب فهو متحقق للواجب بنفسه على سبيل الحضور
الشرقي واما الغير فممتنع لما بيناه عه قوله وكذا بما هو حاصل في الاعيان هذا مبني على ان جميع صفاته
قم وكلما يصح اتصافه قم به عين ذاته فلو صح له الوجود في الذهن كان مصداقه نفس ذاته على ما برهن عليه
في الحكمة في موضعه فيكون كما هو في الاعيان في الاعيان عه قوله قد نقل عن ارسطو لا يخفى عليك ان فيه قياسين
الاول قياس ذاته قم على المحسوس اعني الشمس الثاني قياس العقل على الحس لجامع بينهما غير موجب لليقين لو تم دل
على عدم وقوعه لا على امتناعه كما لا يخفى على تامل عه قوله اذا بني للفاعل هذا الاحتمال غير ظاهر لا ينافي
السباق والسياق لكنا ذكرناه ليكون ذريعة وتمهيدا لذكر مسألة علم الواجب قم منه

في الذهن
انقلب الوجود الظلي
الذهني وجودا ناصلا عينا
لان في الذهن انما يرتسم بوجوده الظلي
كونه عينا لا فيكون ما به حاصل في الذهن اتفاقي لا اوليا
بكونه مصداقا للوجود العيني ولا في الاعيان لكونه مصداقا
للوجود الذهني فيكون لا في الاعيان وفي الاعيان معا لكنا
نوارتسم في الذهن يكون وجوده الذهني عينا ارتسين كونه
في الاعيان يصح انتزاع الوجود الذهني لكونه عينا ارتسم فيكون
ما به حاصل في الاعيان ورا تقا الا في الاعيان لكونه مصداقا
للوجود الذهني وحصل الكلام ان فيما ورا الواجب
ماهية ورا وجوده الذي يعينه مرتبة
التشخص لو يساوقه فيصح لها
وجود في الاعيان
و وجود

ونبت
ان الموهم لا يعقل
وانشاء امر وعن ... والفساد لذاته
لكنه لان وجوده نعم وسائر صفاته عين ذاته
لانه لو كان الوجود وسائر الصفات الكمالية زائدة
على ذاته تعين بلزم فقدان الكمال في مرتبة الذات ويلزم كون
الذات قابلا وفاعلا فيكون له مادة وجنس وفصل تعقلا مخصصا
ليس له استعداد ولا مادة ولا جنس فالواجب نعم ليس له ماهية
فاذا ثبت ان وجود الواجب نعم عينه فالسبيل لحصول ...
لان الارتسام في الذهن ليس بباطل ...
لامتناع انسلاخ الشيء عن الذات ...
المرتسم من ...
الذات ...

يفضي الى القول بكونه محلا للحوادث فورد عليها السباق من السوق فاصله سواق ابدلت الواو المتحركة بوقوعها

٩
متعلقة صفحه ٨

اعلم ان مسألة علم الواجب مما تحيرت فيه الافهام فذهب البعض الى ان علمه تعالى بالاشياء صور قائمة بذاته تعالى والبعض الآخر لما رأوا استحالة التكثر في ذاته تعالى بحسب الذات والصفات اعتقدوا ان علمه تعالى بها

ع قوله اعلم ان مسألة علم الواجب تعالى اعلم ان الحكماء والمتكلمين اتفقوا على انه سبحانه عالم لذاته ولغيره الا شرذمة قليلة من الحكماء حيث ينكرون لكون الواجب تعالى عالما لذاته لان العلم اما اضافة او صفة ذات اضافة والاضافة نسبة تستدعي الطرفين ولا اثنينية في ذاته تعالى بوجه ما فاذا لم يعلم ذاته لم يعلم غيره وافاضة الممكنات منه كافاضة الضوء من الشمس من غير شعور وروية وبطلان هذا القول اظهر من ان يتصدى احد لابطاله بالدليل ومنشأه الجهل عن كيفية علمه تعالى لذاته المقدس عن الاضافة واستدلوا على كونه تعالى عالما بوجوه الاول ان العلم صفة كمال للموجود بما هو موجود وكل كمال له يجب اتصافه تعالى به اذ هو اصل الموجودات والثاني اشتمال الممكنات على حكم ومصالح ومنافع بحيث يجزم العقل بالنظر اليها بوجوب اتصاف صانعها بالعلم والحكمة والقدرة على اكمل وجوه واتم تفصيل والثالث ان حقيقة العلم ما به الانكشاف بحضور المعلوم لديه وذلك لوجوده بالفعل لنفسه وهو سبحانه تعالى في اقصى مراتب الفعلية والموجودية لنفسه كما بيناه لكنهم اختلفوا في ان علمه تعالى لغيره اما حصولي او حضوري فذهب ارسطو واتباعه كالشيخ ونقل عن افلاطون ايضا انه حصولي اي بتوسط الصورة وذهب الاشراقيون الى انه حضوري وهو الحق كما بيناه والمتكلمون على قولين فقيل انه اضافة وقيل انه صفة ذات اضافة ويكفي التغاير الاعتباري في علمه بذاته وسيجيء ما عليهم انشاء الله تعالى

١٠

بصور مجردة قائمة بذاتها وهي المثل الافلاطونية اقول تلك الصور الموجودة

لذاتها او لذاته تعالى اما واجبة لذاتها وهو محال

او ممكنة فالصفة الذات والوجود عنه تعالى فهي لا محالة

مسبوقة بالعلم سبقا ذاتيا او انفكاكيا تحرزا عن الجعل المستحيل فيه تعالى

ع قوله بصور يمكن ان يقال مراده بالصور نفس تلك الاشياء باعتبار حضورها عنده تعالى واطلاق الصور على الاشياء باعتبار الحضور العلمي شائع عندهم وانما سميت مجردة لعدم تغيرها بهذا الاعتبار والمراد بقيامها بذاتها عدم قيامها بذاته تعالى ع قوله تحرزا عن الجعل آه هذا بالنظر الى ان الجاعل هو سبحانه تعالى بخصوصه واما بالنظر الى مطلق الجاعل القادر مع عزل النظر عن الخصوصية فلاستحالة تعلق الجعل بالمجهول عندهم وانما قيدنا الجاعل بالقادر لان الجعل قد يطلق على مطلق الاقتضاء والافادة ولو بلا علم وروية كافادة الشمس للضوء واقتضاء الملزومات للوازم وانما اخترنا الوجه المخصوص بالباري تعالى لئلا يتوهم ان استناد تلك الصور اليه تعالى مثل استناد اللوازم الى الملزومات فلا يستلزم سبق العلم والجعل بالمجهول غير مستحيل في مطلق الفاعل والمقتضي فتفكر ١٢ منه

١١

فعلمه بها اما بصور اخرى مثلها فيتمادى الامر لا الى نهاية بالفعل او هي منكشفة عنده تعالى بنفسها فمناط تعقلها الاجمالي البسيط هو ذاته تعالى وتعقلها التفصيلي هو وجودها له فهي متعلقة به سبحانه تعلق الاشياء التي هي ذوات تلك الصور من غير فرق فتلك الاشياء حاضرة عنده تعالى بذواتها لا بتبعية الصور لانها معلولة له تعالى فيكون وجودها وجود المعلول للعلة وهو يكفي للمعقولية

عـه قوله بنفسها اي بلا واسطة صور اخر لا انها سبب لانكشافها عـه قوله فمناط تعقلها آه اعلم ان للعلم معنيين اجمالي وهو العلم الحقيقي الذي به الانكشاف وهو في الواجب عين ذاته وتفصيلي وهو وجود الشيء المعلوم للعالم وما هو صفة الكمال هو الاول والمشهور ان الثاني هو الاول في علمنا بالاشياء الغائبة عنا وقيل هي الحالة الادراكية والحق ان عقولنا نورانية من حيث التجرد بها ينكشف الاشياء عند وجودها لها بالانطباع كما انها منكشفة عنده سبحانه لوجودها له عز اسمه بالمعلولية فمناط انكشاف الاشياء في الواجب تعالى والممكن نفس وجود العالم النوراني لا غيره فعلمه تعالى لذاته ولغيره نفس ذاته تعالى وهو وجود بحت ونور حق وعلم الممكن لذاته ولغيره هو وجوده النوري من حيث استناده اليه تعالى فتفكر فانه الحق سـه قوله البسيط اعني مبدأ الانكشاف التي هي ذوات تلك الصور لان مناط معلومية الصور هو نفس وجودها له تعالى بالمعلولية وتلك بالا الصور فهو حاضر عنده تعالى بلا توسط الصور ووجود الشيء للشيء بالعو آكد من وجود الشيء بالتابعية ١٢ منه

١٢

[illegible]

ان كلا منا في العلم [illegible] الانكشاف [illegible]

الانكشاف [illegible] عند العالم [illegible]

اما الصورة [illegible] عند العالم [illegible]

نفس ذات العالم [illegible]

ووجوده بذاته [illegible]

[illegible] الانكشاف [illegible]

[illegible] الانكشاف [illegible] وجوده [illegible]

[illegible]

[illegible]

الاشياء الغائبة هو الصفة فهو منشأ للانكشاف ولا يخفى عليك ان في العلم بالاشياء الحاضرة كالنفس وصفاتها

[illegible] ... ضعف ... [illegible]

ان افلاطون ... [illegible] ... مجردة قوله فيهما ... [illegible] ... قوله اذا ... [illegible] ... صفة

[illegible]

ولكن كيف يمكن ذلك ... [illegible] ... قبل وجود الاشياء ... [illegible]

[illegible]

هو باعث للتخصيص بالاشياء الغائبة سابقا قد اعترفنا من حيث الاستناد وكونه معلولا له مولانا محمد يوسف رح

فحقيقة العلم هو وجود الشيء بالفعل لشيء موجود بالفعل بالعلولية او بالناعتية او بالعينية
وما له وجود الشيء لنفسه مما يشهد به وينبه عليه ان لنا قوة نتعقل بها الاشياء فالقوة التي
بها نتعقل هذه القوة اما ان تكون هي هذه فهي عاقلة ومعقولة او قوة اخرى فلنا
قوتان قوة بها نتعقل الاشياء وقوة بها نتعقل هذه القوة ثم يتمادى الامر
لا الى نهاية بالفعل فاذن القوة التي بها ندرك الاشياء بالنسبة الى نفسها
عقل وعاقلة ومعقولة وليست جهة التعقل الا وجودها لنفسها ثم اذا صار الشيء

ع قوله فحقيقة العلم اي العلم التفصيلي ع قوله ومآله وجود الشيء لنفسه اي مرجع وجود الشيء للشيء
بالعينية كون الشيء موجودا لنفسه والشيء الاول عين الشيء الثاني كما في علمنا بانفسنا وعلم المجردات بانفسها
ع قوله ثم اذا صار الشيء آه هذا تنبيه آخر على ان وجود الشيء لنفسه يكفي للانكشاف له ويتبين في ضمنه ان وجود
الشيء للمجرد بطريق الناعتية ايضا مناط للانكشاف واما كون النحو الاول اعني وجود الشيء للمجرد بالمعلولية
مناطا للانكشاف فاشرنا اليه بقوله وجملة الجائزات بسنخ ماهياتها آه لان وجود النعت للمنعوت لما يكفي
للانكشاف فوجود المعلول للعلة اولى بان يكفي له لانه اقوى واتم في الارتباط بكونه للمجرد وههنا نحو آخر وهو
وجود الشيء للمجرد بطريق المصاحبة في الوجود مع عدم الحجاب المانع للشهود من غير الناعتية والعلولية
كما في مشاهدة المجردات بعضها البعض وكذلك النفوس المفارقة عن الابدان حضور المبصر عند الباصرة
من هذا القبيل هذا ما ذهب اليه الاشراقيون وتفصيله وتحقيق ماله وما عليه مما يقتضي بسط الكلام فيه منه

تحصول العلم لذلك الشيء بنفسه بدون حصول صورته لنفسه بالطريق الاول — حافظ دراز رحمه الله تعالى

بصورة المجردة القائمة بمحل مجرد علما للمحل ولا يفتقر ذلك المحل الى تحصيل
صورة اخرى مثلها وانما ذلك لوجودها له فما ظنك اذا تجرد الشئ بنفسه
وكان وجوده له فان[عـه] قلت يجوز ان تتعقل تلك القوة نفسها وكذلك للصور
القائمة بها بحالة ادراكية زائدة عليها فلا يلزم كونها عقلا بل عاقلا ومعقولا فقط قلت[عـه]
لا يخلو اما ان تعلم تلك الحالة بحالة اخرى فيتسلسل الامثال بالفعل الى لا نهاية والانفساط المتقومة

عـه قوله وانما ذلك اى عدم الافتقار عـه قوله قلت لا يخلو
اما ان تعلم تلك الحالة آه وبالجملة القول بالحالة الادراكية باطل اذ انكشافها
لنا يترتب على وجود القوتين العاقلة فكلما كان وجودها للقوة العاقلة كان منكشفا
عندها بذلك الوجود اذ الاثر لا يتخلف عن مبدئه فيحصل بوجود صور الاشياء
لها غنية عن الحالة والا يلزم ان يكون للاثر الواحد موثران فى مرتبة واحدة
لا يقال الحالة الادراكية نور ظاهر بذاته عند الوجود لا باعتبار الوجود
والصور ليست كذلك لانا نقول الحالة امر ممكن فهى هالكة فى نفسها
وباطلة فى ذاتها كسائر الممكنات من الصور وغيرها فكانت
مظلمة فى حد نفسها من جهة العدم الذى هو اصل الظلمة ونوريتها مستفادة من الوجود
بالفعل فانما النور هو الوجود الخاص ولا فرق بينه وبين الصور فى هذه الجهة قال ١٢ منه

[illegible]

قوله ... على ان وجود العلم للعالم يكفي للانكشاف ... للعاقلية والعاقلية ... ثبت ان الحيثية ...

قوله ثم اذا صار ... على ان وجود الشيء ... للانكشاف ... ان وجود الشيء للمجرد ...

تاما وصار بصورة المجردة ... الى صورة اخرى ... في النفس يكفي للانكشاف ... الى تحصيل صورة اخرى ... واما عدم الاحتياج الى ... الصورة موجودة

[illegible]

١٧

[illegible]

في [illegible] الى النفس موجودها للقوة العاقلة [illegible] في تعقلها لنفسها والصور نفس وجودها المجرد فاذن ميزان تصحيح العاقلية كون الشيء قائماً بالذات لا بالمحل مجرداً في ذاته لانجبل عامل عن المادة وغواشيها المنغمسة في الجهالات الظلمانية اعني العدم والقوة المانعة عن الظهور والتعقل وميزان تصحيح المعقولية ان يكون الشيء موجوداً بالفعل لذات مجردة فالشيء المتقدس عن المادة اذا كان موجوداً لنفسه كان عقلاً وعاقلاً ومعقولاً فادراكه لذاته لا يزيد على وجوده بل على ماهيته فقط اذا كانت غير الوجود فالقدوس الحق في اقصى مراتب التجرد

عــ **قوله** والصور نفس وجودها المجرد اه توضيحه ان حقيقة العلم هو انكشاف الشيء لدى الشيء وذلك بحضوره لديه بحيث لا يغيب عنه وذلك لا يكون الا بوجوده بالفعل بنفسه اذ ما هو بالقوة لا يوجد له اذ هو لم يوجد بعد فكيف يوجد لشيء ويحضر له ولو لم يكن موجوداً لنفسه بل لغيره اعني المحل لم يكن ما هو له ظاهر الامر فهو بالحقيقة لمحله اذا عرفت هذا فالمجردات لما كانت وجوداتها بالفعل لنفسها كانت حاضرة عند نفسها بنفسها والقدوس الحق في اقصى مراتب الفعلية فعلمه تعالى لذاته بذاته والماديات وجودها لمادتها لا لها فلا تشعر لذواتها واما المادة وان كان وجودها لنفسها بالفعل لكن فعليتها فعلية القوة والاستعداد لكونها استعداد جوهري بمهمة بذاتها وفعليتها قوامها ووجودها تترتب على انضمام الصور اليها فهي في حد ذاتها جوهر ظلماني لا تشعر لذاتها فلا تكون مشعوراً لغيرها فانتفى العلم عن الهيولى والماديات وقس عليها حال الاعراض القائمة بالموضوعات فانما العلم من شان القدسيات فقط فتفكر لعله يحتاج الى التجريد القريحة عــ **قوله** تجرده في ذاته اه احترز به عن العلوم الحاصلة في الذهن بنفسه بوجود ظلي وهو مجرد عن المادة وعوارضها لانه ليس بلا محل عامل عــ **قوله** فادراكه اي الادراك بالمعنى المصدري واما بمعنى الحاضر عند المدرك فهو نفس الشيء المعقول

صفحه ١٨

[illegible]

صفحه ١٨

[illegible]

١٩

متعلقه صفحه ١٨

[illegible]

محمد یوسف

او جو وجود بحت قائم بذاته متقدس عن الماهية فضلا عن المادة فهو لا محالة بذاته الذات
بنفس ذاته فهو عقل و عاقل و معقول لا يزيد تعقله على هوية التي هو الوجود و جملة الجائزات
بسنخ ماهيتها و موجوديتها رابطية الذات و الوجود بالقياس اليه فهي معلومة
له تعم بذاتها لا بصورها فالموجودات باسرها من حيث الوجود الرابطي معلومية و صورة
علمية له تعالى فعلمه تعالى الاجمالي بتلك الاشياء نفس ذاته تعالى علمه التفصيلي
الحاضر عند المدرك نفسها فهي معلومة له تعالى من جهتين فانها بوجودها الاجمالي متحدة معه تع
فينطوي علمها في علمه بذاته تعالى و بوجودها التفصيلي حاضرة عنده تع بلا حلول و قيام بذاته
تع و تحقيقه ان ذوات الجائزات بطبائعها و وجودها اظلال و آثار لذاته و وجوده تع

عــه قوله حاضرة عنده آه و لعل هذا مراد افلاطون من المثل عــه
قوله ذوات الجائزات آه قال الاستاذ في بعض حواشيه و لعينك عليه حال
الاوصاف الانتزاعية بالقياس الى موصوفاتها التي هي منشأ لانتزاعها فان
من يدرك منشأ الانتزاع يدرك ذلك الشيء بان ينتزع منه فالممكنات
كلها بمنزلة الاوصاف الانتزاعية و الاعتبارات العقلية له سبحانه و هو عز
شانه بمنزلة منشأ انتزاعها بل الصوفية قائلون بحيث قالوا ليس في الوجود
الا الواجب تعالى و انما الممكنات امور اعتبارية فان العالم عندهم اعراض مجتمعة
اعتبارية منتزعة عن حقيقة موجودة واحدة بحسب الحقيقة فعلمه تعالى بذاتها
ينطوي في علمه تعالى بذاته بحيث لا يعزب عنه شيء و تفصيله لا يليق بهذا المقام ١٢ منه

٢٠

متعلقہ صفحہ ٢٠

٢٢

فالحاصل ان الاجمال بهنا تحقق ...

الممكنات فالحاصل ان الاجمال ...

حقيقة واحدة بصيرورتها ...

على التفصيل المعقولات ...

نظر بياك الكمالات الاجمالية ثم تفصيل الجواب ...

تفصيل

بالذات وجود اجمالي ...

الذات وجود ... الممكنات ...

الواجب ... الذات ...

مبدأ الانكشاف ...

بما سبق

فهو كالحالة الاجمالية البسيطة الحاصلة لك عند سؤال من يخاصمك فى المناظرة قبل ان تفصل الجواب شيأ فشيأ فان هذا التفصيل منكشف عندك بتلك الحالة انكشافا تاما وموجب لتعيين وجودها قبل الاجابة من غير تكثر فيها اصلا فهى تعقل بسيط بالفعل وعلم فعلى ومبدأ للكل واحد من ذلك التفصيل بحيث ينطوى علمه فى علمها ثم اذا فصلت يحصل لك علم آخر للكل مع الامتياز وهو علم انفعالى له فللممكنات وجود اجمالى هو نفس ذاته ووجوده تعالى وهى بهذا الوجود متحدة معه من غير تكثر فى ذاته تعالى فهو الكل فى حد ذاته وعلمه اجمالى لها ينطوى فى علمه بذاته وهو الفعلى الذى يبتنى عليه امر الجعل ووجود تفصيلى يمتاز به كل واحد منها عن الآخر وهى بهذا الوجود معلومة له تعالى حاضرة عنده بذاتها الصورها وهذا علم تفصيلى لها مترتب على العلم الاول وعلم انفعالى مستفاد من وجودها فعلمه بها بالكل بعد ذاته وبعد علمه بذاته بكل وجه من النحوين علم حضورى له تعالى لا ارتسامى وما هو صفة كالية له تعالى ... فتفكر فيه فانه من مزال الاقدام

ع قوله فهو كالحالة الاجمالية البسيطة آه اعلم ان هذا التنظير اشبه من الشجرة والنواة من حيث ان ما فى الشجرة من الغصون والاوراق والاثمار مندمجة فى النواة من غير تحليل وتركيب فالنواة مبدأ للكل واحد منها وكذا البحر الامواج ليكون مقياسا تاما لشانه تعالى بالنسبة الى الممكنات فانه سبحانه متعال عن هذا القياس المقياس لانه ليس كمثله شيء ولا شبه له ولا ند ولا ضد له لكن مداركنا القاصرة وتخيل هذا النحو من الاجمال الذى يتقدس عن التركيب والتحليل ويتعالى عن عدم الامتياز فى نحو العلم له وتحير فى ادراك هذا النحو فاحتجنا الى تصوير الاجمال بانه يكون هو فوق الاجمال والتفصيل الموجود فى المحدود والمحدود وفى العلم بالشيء مع عدم الامتياز بما عدا مع الامتياز فاوردت هذه النظائر المفيدة لتصويره وتخييله فى الجملة لئلا تبعد عقولنا عن تجويزه ولا تستنكر عن تحقق ما هو متعال عنه ولا نجعلها مقياسا تاما لشانه تعالى عنه ع قوله وعلم انفعالى ليس المراد بالانفعال ههنا الانفعال التجددى كالذى هو من شان السيولى الهيولانى بل مجرد كونه مستفادا من الغير الى المعلوم وهذا النحو من العلم ليس من صفاته الكمالية غاية ما يقال انه اصطلاح جديد ولا مشاحة فيه ١٢ منه

۲۳

٣٤

شماره صفحه ٣٢

قوله … صفحه …

ثم ان … الواجب … الممكنات … الوجود … علمه الاجمالي … التفصيلي …

قوله لا ينتج آه اى لا برهان عليه بل هو البرهان على كل شئ وانما السبيل اليه الا كالتنبيه ضحه لا لتعقيده او لم تولد و لو بنى للفاعل فمعناه لم يلد وبيانه ان الوالد والولد متكافئان متماثلان والواجب ليس بمتكاف لواجب آخر والممكن لا يماثله وهو ظاهر وبيان الاول ان معنى التكافؤ ان لا يتصور تحقق احدهما وتعقله الا بان يتحقق ويتعقل الآخر معه فلا يكون الا بحسب علاقة ذاتية بينهما بالعلية والمعلولية او معلوليتهما لامر ثالث يوقع بينهما ارتباطا افتقاريا وسيأتى ان شاء الله تعالى وهذه العلاقة لا تمكن بين القيومين الواجبين لذاتيهما وقد يستدل على نفى التماثل بينهما بان حقيقته تعالى نفس وجوب التقرر والوجود فلا تتكثر تكثر النوع بالعوارض المشخصة فان التخالف لا محالة اما ان يكون

عه قوله بل هو البرهان آه هذا مبنى على ما قال الشيخ فى برهان الشفاء ان اليقين الدائم الكلى بما له سبب انما يحصل من جهة السبب وما لا سبب له اما بين بنفسه او لا يتبين البتة بيانا يقينيا بوجه قياسى اى بالنظر والاستدلال فلا يرد بالجزئيات المحسوسة المعلومة بالمشاهدة من غير النظر الى اسبابها اذ لا يحصل بها اليقين الدائم الكلى مع ان الكلام فى العلم الاستدلالى ولا الاستدلال بوجود المعلول على ان له علة فهو استدلال بالعلة على المعلول كقولنا الجسم مؤلف وكل مؤلف له مؤلف فان الاوسط فيه علة فى نفس الامر لكون الجسم ذا المؤلف لان المؤلف بالفتح هو المحتاج مناط الافتقار هو التأليف وفى هذا المقام ابحاث دقيقة تقتضى بسطا فى الكلام سيأتى ان شاء الله تعالى فى بحث البرهان عه قوله وانما السبيل اليه اى الى اثبات وجوده وصفاته الحقيقية وبالجملة هذه المطالب بينة غير مستفادة من البرهان منه قوله ومتماثلان فان قيل المرأة الحبلى يتولد منها الحية كما دل عليه القصة وقد يتولد البغل من الحمار والفرس فالتماثل بين الولد والوالد قلنا المراد بالتماثل ههنا الاشتراك فى الاوصاف النفسية وان لم يكن تمام ماهية المتماثلين فيشمل المشاركة فى الجنس دون الاتحاد فى الماهية النوعية ١٢ منه

٢٥

١٣ — سبب ان قوله لا ينتج ماخوذا بمعنى التولد على كونه مبنيا للمفعول والفاضل مولانا محمد يوسف رح

[illegible]

قوله ان الواسطة ... [illegible]

قوله وقد يشتمل السلسلة ... بالذات لا على عدم ... كون الوصفين المذكورين ... [illegible]

قوله بان حقيقته اه ... [illegible] ... فلا يكون الوجود ... [illegible] ... الماهية ... [illegible]

[illegible]

بلواحق ہی لجوہر الحقیقۃ او لوجودہا بما ہو وجودہا فلا یتصور الاختلاف بینہا بحسبہا بل
توافق الکل فیہا او بلواحق مستندۃ الی اسباب خارجۃ عنہا فلولا تلک الاسباب کانت ذات
واحدۃ او لم تکن ذات فعند انتفائہا لا یکون کل منہا واجب التقرر والوجود فیکون وجوب
کل واحد وجودہ مستفادا من الغیر ومن المعلوم ان الواجب بالذات لا یکون واجبا بالغیر
اذ لو کان لہ علۃ بہا تقررہ ووجودہ فاذا اعتبر بذاتہ لم یجب تجوہرہ ووجودہ فلا یکون متقررا واجبا
لذاتہ اذ لو وجب وجد فلا تاثیر لایجاب الغیر فی تقررہ ووجودہ فوجوب التقرر والوجود لا یکون
لہویتین متماثلتین ایضا لا یقال علی النوعین قول الجنس علیہما والا لانقسم بالفصول الغیر
الداخلۃ فی سنخ قوام الجنس وانما ہی رافعۃ لابہامہ مفیدۃ لوجودہ بالفعل اذ الفصول
تحصل الجنس شیئا بالفعل فی ذاتہ متعینۃ موجودۃ کما سیاتی فما حقیقتہ نفس تاکد التقرر
ووجوب الوجود لا کحقیقۃ الحیوانیۃ التی ہی غیر معنی الوجوب وتاکد التقرر
والموجودیۃ امر خارج عنہا لا ینقسم بہا والا لافادتہا الوجود بالفعل ووجوب التقرر

ع قولہ فلا یتصور الاختلاف الخ لا یقال لم لا یجوز ان یکون تشخص کل منہما مستندا الی
نوعہ المنحصر فی فرد کما یقال فی المفارقات لانا نقول فاذن لا یتماثلان لتباین نوعہما علی ان وجوب
التقرر والوجود نفس فی انہما فحقیقتہما ہو وجوب التقرر وہو لا یصلح للاشتراک بین ہویات متعددۃ
بالدلیل المذکور اذ تمایزہا لا یمکن ان یکون بامور داخلۃ فی سنخ قوامہما والا لزم الترکیب
المستلزم للامکان فہو بعوارض خارجۃ من قوامہما فہی اما للماہیۃ التی ہی وجوب التقرر
والوجود او باسباب خارجۃ وکلاہما باطلان ما ذکرنا فی الکتاب ١٢ منہ

هى افادة سنخ الحقيقة فيدخل الفصل فى سنخ حقيقة الجنس وهو باطل وايضا يلزم ان يكون وجوب التقرر لذاته مستفادا من الغير فيلزم الامكان فتفكر قوله لا يتغير آه اى لا بحسب الذات وهو ظ ولا بحسب الصفات الحقيقية

ع قوله مستفادا من الغير فيلزم الامكان وايضا يلزم كون الفصول المقسمة جاعلا الجنس اذ الامر الخارج المفيد لسنخ الحقيقة هو الجاعل ثم غير ان استفادة سنخ حقيقة الشئ اما بامر خارج فهو الجاعل وهو مفروض الانتفاء فى الواجب لذاته واما بالمقومات فيلزم على تقدير انقسامه بالفصول المفيدة لسنخ الحقيقة اعنى الموجودية ان تكون الفصول المقسمة مقومة له ف لوجوب تقومها بما ينقسم بها وايضا يلزم تركب الواجب تعالى وهذا خلف ايضا حمد قوله لا بحسب الصفات الحقيقية آه تفصيل المقام ان الصفة الثبوتية له تعالى اما حقيقية محضة لا تعتبر فى مفهومها الاضافة ولا تعرض لها فى التحقق فتعقلها وتحققها بحيث يترتب عليها الآثار لا يتوقف على وجود الغير كالحيوة واما حقيقية ذات اضافة لا يعتبر فى مفهومها الاضافة لكنها تعرض لها فى التحقق بحيث لا يترتب عليها الآثار الا بتلك الاضافة كالعالمية والقادرية فان كون الذات بحيث اذا وجد شئ ينكشف عنده او بحيث يمكن منها بالنظر اليها الفعل والترك بالارادة لا يتوقف تعقلها وتحققها على وجود المعلوم والمقدور لكنهما اذا وجدا تحققت الاضافة لا محالة وترتب عليها الآثار وتغير هذين الجنسين يستوجب تغيرا فى نفس الموصوف الذى هو مبدأ لهما وكذا تغير الاضافة التى هى من لوازمها فى الوجود واما اضافية محضة وهى التى تعتبر فى مفهومها الاضافة فتعقلها وتحققها بمعنى ترتب الآثار عليها موقوف على الغير وتغيرها لا يوجب تغير الموصوف لا صفة الحقيقية بل يرجع الى تغير الامر المباين كما اذا تغير ما يليك ... انت مستقر على مكانه ومثلوها فى الواجب تعالى بالرازقية نظرا الى انها لا توجد الا بوجود المرزوق وفيه انها كون الذات بحيث ترزق اذا وجد المرزوق فلا فرق بينها وبين العالمية والقادرية واجيب عنه بان المراد بها نفس الاضافة لا مبدأها ثم يرجع هذه المفهومات الى العرف المتعارف اطلاق الرازق الا على من يباشر المرزوق وكذا السخى والجواد المطلق على من يعطى بها فالمتعارف فيها نفس الاضافة بخلاف العالم والقادر فانهما يطلقان على من ... العلم

٢٩

قال فى شرح المواقف اعلم ان الصفات ثلثة اقسام حقيقية محضة كالسواد والبياض والوجود والحيوة وحقيقية ذات اضافة كالعلم والقدرة واضافية محضة كالمعية والقبلية والبعدية ... الصفات السلبية ...

[illegible]

مسئلة نفسه سواء كان في الواجب او في الممكن صفحه ۲۹

قوله ولا يجب اتصافه بالصفات مما لا ... ولا يتغير
بحسب الصفات الحقيقية التي لا تعتبر فيها الاضافة
لا التغير لا يوجد الا ... ولا يحسب الصفات الاضافية
التي ... في عدم كون الاضافة معتبرة في مفهومها
وان فرض لها الاضافة في التحقق بحيث لا يترتب عليها الا ...
الا بتبدل الاضافة يعني لا يتغير الصفات الحقيقية ...
كالعالمية والقادرية التي مباديها القدرة والعلم ... وصفت ذاته
لا في المباين اما على الاول لاستلزام التغير فيها التغير في
ذاته ثم الصفة واما على الثاني فلان ثم ما
يستلزم التغير في الصفات الحقيقية
التي هي مباديها والتغير في الصفات

[illegible]

۳۰

والاضافية التي باز ائها مبادٍ متقررة في ذاته تعالى فان تغيرها يستوجب تغيراً في ذاته تعالى لانها مترتبة عليها كما اذا تغير معلومك ومعلوك فهو سبحانه الآن كما كان واما الاضافية المحضة فتغيرها لا يستوجب تغيراً اصلا فان التعاقب والتجدد فيها يرجع بالحقيقة الى التعاقب والتجدد في الامور المتباينة عن الذات كما اذا تبدل ما يمينك وما يسارك وانت مستقر على ذاته ومكانه الاصلي **قوله** تعالى عن الجنس والجهات آه هذا تصريح لما علم ضمنا من قوله لا يحد او يراد بالجنس المثل وقد مر بيانه وهو خلاف قانون البراعة الا ان يقال الايهام يكفي للبراعة والمراد بالجهات اما الجهات الست او الامتدادات الثلثة وهي كلها من خواص الاجسام وهو تعالى بري عن الجسمية التي تقبل الانفصال والانعدام ولو فرضا مطابقا للواقع **قوله** جعل الكليات والجزئيات آه تفصيل المقام وتحقيقه

عـہ **قوله** الاضافية التي آه اعلم ان مرجع الاضافات فيه سبحانه الى اضافة واحدة وهي المبدئية بالقياس الى جميع الاشياء فهي خالقية باعتبار ورازقية باعتبار وهكذا فهي في حد ذاتها اضافة واحدة لا تختلف باختلاف الازمنة والامكنة والابعاد متساوية النسبة اليها بالنظر الى ذاته تعالى وهذا على قياس الاوصاف الحقيقية فانها راجعة الى صفة واحدة هي وجوب التقرر والوجود لذاته كذا حققه المحققون عـہ **قوله** كما اذا تغير معلومك آه لان تغير المعلوم والمعلول يستلزم تغير العلم والعلة وهما من الاعراض الحقيقية وتغيرها يستلزم تغير ذات الموصوف اذا كانا اوصافا لنفس ذاته كما في الواجب تعالى سـہ **قوله** ولو فرضا مطابقا للواقع آه انما قلنا فرضا ليشمل القسمة الفعلية والوهمية ايضا ثم قيدناه بالمطابقة للواقع لان الفرض بهذا المعنى ينفي التقدير المشتمل للمحالات بل ينفي تجويز العقل تجويزا مطابقا للواقع ١٢ منه

قوله صفحه ٣١

قوله صفحه ٣١

قوله صفحه ٣١

هو الوجود الحقيقي لا الوجود المصدري الذي هو انتزاعي اعتباري لا يصلح لان يكون مناطا الموجودية الاستاذ مولانا محمد يوسف [illegible] رح

ان حقیقة الوجود لیس الا نفس صیرورة الذات و وقوعها فی ظرف ما و مطابق
الحکم به و مصداقه نفس تقرر الماهیة و فعلیتها فما هی متقررة بافاضة الغیر نفسها کانت
الحیثیة التی هی مصداق الحمل فیها راجعة الی حیثیة تعلیلیة هی کون الذات صادرة
عن الجاعل و ما هی متقررة بنفسها لا بعلة فهی موجودة بذاتها لا بغیرها فمصداق الحکم
هناک نفس تجوهر الحقیقة المتقررة بالذات فیکون الوجود نفس ذاتها و هی مستغنیة
فی سنخ حقیقتها و موجودیتها عن الغیر فهذه الذات هی الواجب بالذات و الاولی
الممکن بالذات فالوجود فی الواجب تعالی عین ذاته اذ هو بذاته مبدأ الانتزاع و مصداق
الحمل بخلاف الممکن اذ الواجب بالذات یستحیل ان یتعلق بعلة و من بیانه و لا یصح
له ان یکون وجوبه و وجوده من تلقاء ذاته بالعلیة کما هو سنة اللوازم المعلولة
لنفس الماهیة و الا فیقع طباع وجد فوجد بینه تعالی و بین الوجود فیتقدم علیه
بحسب الوجود کما هو مقتضی طباع وجد فوجد فیلزم تقدم الشیء علی نفسه
او موجودیته بوجودین بل بوجودات غیر متناهیة و هما محالان او مجموع
الوجودات کالوجود الاول فما یتقدم علیه و یخرج عنه کان عینه نعم وجوبه لتقرره

ع قوله او مجموع الوجودات آه هذا دلیل آخر علی اثبات عینیة الوجود لذاته تعالی مع قطع النظر عن
ابطال الدور و التسلسل و حاصله انا اذا اخذنا مجموع الوجودات الزائدة اللامتناهیة بحیث لا یشذ عنها شیء
فذلک المجموع کالوجود الاول فی کونه مسبوقا بوجود المقتضی فالوجود السابق علیه الخارج عنه یجب
ان یکون عینه و الا یکون من جملة آحاده فیلزم دخول المتقدم فی المؤخر هذا خلف فتامل ۱۲ منه

٣٢
متعلق صحيفه ٣٢

قوله ...

وذلك لان الوجود ... فيلزم تقدم الشيء على نفسه ...

و وجوده نفس ذاته تعالى وعين ماهيته وليس له تعالى ماهية وراء الوجود وليس فيه ظلمة العدم اصلاً فهو نور قائم بذاته متقرر بنفسه وجود وموجود ووجوب وواجب بهذا اسائر الصفات فطباع الامكان وهو سلب ضرورة التقرر والوجود وسلب ضرورة اللاتقرر واللاوجود علة تامة لافتقار الممكن بحسب سنخ حقيقته وبنيته الافتقار في وجوده الى جاعل موجب عن مجده فان لم يمتنع جميع انحاء عدم الممكن لم يترجح الوجود وهذا الترجيح هو وجوبه السابق على الوجود ومن جملة انحاء عدم المعلول عدم علته الموجبة فلا تكون ممكنة اذ هي متساوية الطرفين كالمعلول فلا يمتنع بها عدمه وبالجملة لا وجود الا بالوجوب وهو امتناع جميع انحاء العدم ولا امتناعها الا من تلقاء الواجب بالذات فكل ما حق جوهر ذاته الجواز لا يستطيع ان يكون جاعلا لشيء من الاعتبارات اي اعتبار كان فالله تعالى خالق كل شيء من الكليات والجزئيات بمعنى انه تعالى ابدعها من الليس الصرف ولبطلان الذات الى الايس وتقرر الحقيقة وهي كما انها مفتقرة اليه تعالى في الموجودية كذلك مفتقرة اليه تعالى في سنخ الحقيقة بل الافتقار في الوجود لا يرجع الى معنى محصل سوى الفاقرية بحسب اصل الماهية وسنخ التجوهر فان الوجود نفس صيرورة الذات وليس هناك شيء يؤخذ ذلك المفهوم غير الذات المتجوهرة فالافتقار في الوجود هو الافتقار في سنخ التقرر فالامكان هو السبب المحوج الى مجعولية الذات بالجعل البسيط

٣٥

متعلقة بصفحة ٣٥

قوله بمعنى ان الوجود هو صرف ... الذات وتقرره انما هو تقرر منشأ انتزاعه الذي هو نفس الماهية كما ... في الوجود ... الا الافتقار ... فان افتقار ... الا انتزاعيات ... عبارة عن افتقارها ... صفحة ٣٥ قوله ... هو السبب ... اي الامكان ... كما هو ...

الا ان الطبائع المرسلة مقدمة فی التاثر وقبول الوجود بالنسبة الی الجزئیات فان
جعل الجزئی وان کان بعینه جعل الکلی فان المتقرر والموجود فی العین بافاضة الجاعل
امر واحد یحلله العقل الی ماهیة مرسلة ومخلوطة بالوجود والتشخص المنتزعین عنها بعد الفعلیة
لکن الطبائع المرسلة غیر مرهونة الوجود بتوارد الامکانات الاستعدادیة کالزمان نفسه
ومحله وحامل محله والجواهر المجردة وانما التعاقب والتجدد فی الجزئیات الحادثة الزمانیة
بحسب الامتداد الزمانی وملاکه علاقة الامکان الاستعدادی وحرکة المادة فی الاستعداد
فالامکان الذاتی ثمه ملاک فیضان الوجود عن مبدع العالم علی خلاف امر تلک الجزئیات
من ثمه تسمع انهم یقولون ان الطبائع بما هی هی موجودة بوجود آنی قبل الکثرة لان تقررها
لیس الا لعنایة الله تعالی غیر مرهونة الوجود بالامکان الاستعدادی بخلاف الشیء الطبیعی
المکتنف بعوارض المادة قال فی الحاشیة فیه اشارة الی ما هو الحق من القول بالجعل البسیط
بمعنی الابداع ای اخراج الایس من اللیس انتهی اقول هذا مختار الاشراقیین والمشاؤن ذهبوا
الی انه متوسط بین المجعول والمجعول الیه وتحریر محل النزاع ان الاثر بالذات علی القول الاول
نفس الشیء من حیث هو هو والوجود والاتصاف اثر بالعرض وعلی القول الثانی هو الاتصاف
من حیث هو غیر مستقل بالمفهومیة رابط بین حاشیتیه ای مفاد الهیأة الترکیبیة والشیء والوجود والاتصاف

عـــه قوله وقبول الوجود آه ومعنی تقدم وجودها ان نسبة الوجود الیها اقدم من نسبته الی الجزئیات
بالذات بل بالزمان ایضا کما فی الحوادث الیومیة وسیاتی عــــه قوله کالزمان نفسه ای محل الزمان
والحرکة والفلک والمجردات من العقول ســه قوله اشارة آه لانه ترک القول الثانی مع فی المولف لا بد منه

صف ٣٣ قوله

الا ان المطلق [illegible] اذ لو كان [illegible] بمعنى حصة [illegible]

الحق ان الموجود [illegible] الامكان [illegible] ديان في اعيان [illegible]

والكليات والجزئيات فلا نع [illegible] بالطبائع [illegible]

وبه يعلم ما هو [illegible] والفرق انما هو بان الطبائع [illegible]

[illegible] الوجود [illegible] نسبته الى الجزئيات [illegible]

متفرع على وجود الاشخاص [illegible] الطبيعة [illegible]

يكون التقسيم [illegible] كما يا خذ الواقع [illegible] وجود الهيولى [illegible]

فانتفاء الوجود والهيولى و وجود الهيولى [illegible] يكون بوجود [illegible]

الصورة وعلة العلة [illegible] ويكون [illegible]

بوجود الشخص [illegible] الانسان المطلق [illegible]

في وجود الانسان [illegible] وهذا هو البحث الثاني من

المباحث

لا من هذه الحيثية اثر في ضمن الاثر بالذات وقد يستدل عليه بقوله تعالى جعل الظلمات والنور وبان الوجود نفس صيرورة الذات ووقوعها في العين او الذهن ومصداقه في الواجب تعالى نفس ذاته تعالى وفي الممكن حيثية الاستناد الى الجاعل فاذا كانت الماهية في نفسها متقررة مستغنية يصدق حمل الوجود عليها في مرتبة ذاتها فلا يكون ممكنا بل واجبا بالذات واعترض عليه بانه لم لا يجوز ان يصدق الوجود عليها بحسب استنادها الى الجاعل من حيث الوجود فقط فلا يلزم كونها واجبا وانت خبير بان مرتبة التقرر وفعلية الذات غير منسلخة عن الموجودية والصيرورة المصدرية

ع قوله لا من هذه الحيثية آه يعني ان الاتصاف اذا لوحظ من حيث هو بالاستقلال لا يلاحظ معه الطرفان الا بالعرض فهو مستغن عن الجاعل كسائر الحقائق التصديقية فهو اثر بالعرض تابع لا بالذات كما ان الوجود ع قوله بقوله تعالى جعل الظلمات والنور آه تتمته ان الجعل بمعنى التصيير لا يجوز قصره على مفعول واحد بل يجب ذكر كلا مفعوليه والجعل بمعنى الخلق يستدعي مفعولا واحدا ففي قوله تعالى جعل الظلمات والنور اقتصر على مفعول واحد فهو بمعنى الخلق لا بمعنى التصيير س قوله وانت خبير آه توضيحه ان حقيقة الوجود نفس صيرورة الذات في ظرف ما فمصداقه ومبدأ انتزاعه نفس قوام الماهية وتقررها واذا كان تقررها بجعل الجاعل نفسها يرجع مصداقه الى حيثية تعليلية وهي حيثية صدورها عن الجاعل حتى لو فرض تقررها وقوامها بدون الجعل لكفى في صدق الوجود كما في الواجب تعالى لامتناع انسلاخ الاثر عن المبدأ واستحالة الانفكاك بين المفهوم ومصداقه فما كان تقرره وقوامه بالذات يصدق عليه الوجود بالذات وما كان تقرره وقوامه بالعرض كان صدق الوجود عليه بالعرض فتامل فانه دقيق ۱۲ منه

الايمان بنعم التصديق والاعتصام بحبل التوفيق والصلوة والسلام على من بعث بالدليل الذي فيه شفاء لكل عليل وعلى آله واصحابه الذين هم مقدمات الدين وحجج الهداية واليقين اما بعد فهذه ... في صناعة الميزان مسمى بسلم العلوم اللهم اجعله بين المتون كالشمس بين النجوم

كما هو المسلم لدى الفريقين فلو كانت مستغنية في سنخ قوامها واصل تقررها كانت مستغنية ايضا في صدق الوجود وصيرورة الذات بالضرورة كما يشهد به الوجدان المستقيم قوله الايمان به آه اي بالجعل البسيط المشار اليه بقوله جعل الكليات

قوله كما هو المسلم آه لان القول بتقرر الماهية منفكة عن الوجود مخصوص ببعض المتكلمين وهم المعتزلة واما الاشاعرة والحكماء كلهم فينكرونه ويبطلونه كما هو مذكور في الكتب الكلامية قوله كانت مستغنية ايضا اذ لا معنى لافتقار الماهية واستنادها الى الجاعل من حيث الوجود الا افتقارها واستنادها اليه في سنخ تقررها لان افتقار الامور الانتزاعية واستنادها الى العلة ليس له معنى محصل الا افتقار منشأ انتزاعها ومطابقها وشبهه اليها والوجود معنى انتزاعي اذ هو عبارة عن صيرورة الذات ووقوعها في ظرفها ومنشأ انتزاعه ومطابق حمله انما هو سنخ تقررها كما سبق فتذكر فان قيل مرتبة التقرر عبارة عن مرتبة نفس الماهية وفعليتها نفس ذاتها فلا يصلح ان تتعلق بها الجعل بالذات لانها امر واحداني ومتعلق الجعل مفاد الهيأة التركيبية ولا يلزم منه الاستغناء مطلقا لانها تابعة بجعل الوجود اي مفاد قولنا الانسان موجود مثلا قيل فيلزم ح ان يكون مرتبة المعروض اي مرتبة نفس الماهية تابعة لمرتبة العارض اي الوجود والاتصاف به ومتاخرة عنها وهو باطل بالضرورة فلو كانت مرتبة الماهية مستغنية عن الجعل بحسب نفسها كانت مستغنية بحسب الاتصاف بالوجود ايضا لامتناع تاخر المعروض عن العارض واستحالة تاخر الطرف عن النسبة فيلزم استغناؤها عنه مطلقا وهو ينافي الامكان والصحيح تعلق الجعل البسيط الا بالامر الواحداني وبهذا يظهر برهان آخر على اثبات الجعل البسيط في الماهية الممكنة لان الماهية اما يتعلق بها الجعل بالذات فهو المطلوب واما بالعرض فهو باطل لما ذكرناه عن امتناع تقدم العارض على المعروض وتقدم النسبة على الطرف اولا بالذات ولا بالعرض وهو ينافي الامكان الذاتي ۱۲ منه

له قوله اي بالجعل البسيط المشار اليه آه كقوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى وفيه ايماء الى انتشار الفضائل في الخطبة مع ان القول بالجعل البسيط انما هو مذهب الاشراقيين ومن تبعهم من المتكلمين بجعلية الوجود ولما جمهور ...

قوله وبعضها

فعلى ما تقرر فان الجعل البسيط يتعلق بالحقائق ... والجعل المؤلف انما يتعلق بالماهيات ... الجعل البسيط الذي ... والجعل المؤلف الذي ...

قوله وبعضها ... ان الوجود ... صدق الوجود ... مصداق حمل الوجود ... من غير احتياج الى امر خارج ...

قوله واعترض الخ اي اعترض السيد المدقق ... الاستناد كون الوجود في الواجب ... الى الجاعل مسلم لكن لا يلزم من استغناء الماهية ... من حيث الوجود والمكن الى الجاعل ... واصحاب المؤلف لا يقولون ... الوجود عليها الى الجاعل ... في النفس الامر ... فرقا فضلا

قوله واما من الفاعل ... اصلا فاذا استغنت الماهية في نفسها من حيث الوجود ... مرتبة الوجوب لذاتها ... من الغير ولا يخفى عليك ان الواجب لذاته ما هو موجود بذاته مستغنيا ... والاثر المجعول كون الماهية موجودة من حيث ... فالماهية ... ذلك الجعل المؤلف ... لا بان يتعلق بها

... ان الجاعل ... الوجود بالذات ... العرض ... من حيث الوجود ... صدق الوجود ... الجاعل ... الحيثية ... الصادق ...

٤١

متعلقه صفحه

وكون الوجود صفة منضمة فاسد عند المحققين منهم الشريف مولانا محمد يوسف

او بما عنده سبحانه او باوصافه المذکورة ویحتمل ان یرجع الضمیر الی المصدر ای الجعل مطلقا ففیه اشارة
الی رد القول بالبخت والاتفاق فان فئة قلیلة قد زعموا ان وجود العالم من غیر سبب جد
و غایة مقصودة وهم قد خالفوا البداهة فی تجویز الترجیح بلا مرجح وتحقق ما بالعرض بدون ما بالذات
واستدلوا علیه بوجوه منها انه لو کانت للممکن حاجة الی المؤثر لکان فیه تاثیر ففی المؤثر مؤثریة هی
صفة ثبوتیة فثبوتها اما فی الذهن فقط فیکون الحکم بها فی الخارج جهلا او فی الخارج ایضا بان تکون
قائمة بالمؤثر فکانت من الممکنات المحتاجة الی المؤثر فهناک مؤثریة اخری وتنقل فیها ایضا کک
والجواب ان المؤثریة امر اضافی حاصلة فی الذهن عند تعقل صدور الاثر منه وشئ کلیس فی الخارج
شیء ... انه یقوم بالمؤثر ولا یلزم الجهل اذ ثبوتها تبتنی نفس الامر من حیث خصوص ... علی ...
فقط ... ان التاثیر اما فی حال الوجود فهو تحصیل الحاصل او فی حال العدم ... الجمع بین النقیضین ...
انه فرق ... ان ... الاثر فی زمان حصوله وبین ... بشرط حصوله تاثیر المؤثر فیه ما هو المحال تحصیل الحاصل
بذلک التاثیر ولا استحالة فیه ومنها ان التاثیر اما فی الماهیة فیلزم عدمها عند عدم المؤثر او التاثیر فیکون الانسان

قوله ففیه اشارة ... ایضا اشارة الی ... ان ... العقل الاول اما ... سواء ... جدة
قوله الترجیح بلا مرجح هذا مبنی علی ... من قولهم ان التسلسل ... بکل ... من ... وجد فیلزم
الترجیح من غیر مرجح وان التزام احد منهم ان بعض ... سبب ... جد للبعض الآخر ... هو کل بلا سبب فنقول
سلسلة ... فی هذه الاجزاء اما ان تنتهی الی موجد ممکن موجود بلا سبب فیلزم الترجیح ... انتهی
... ممکن موجود وبسبب ... ممکن ... موجود فان لم یکن ... بسبب فیلزم الترجیح من غیر مرجح فی
... کان ... وجودات الاجزاء والا یلزم تحقق ما بالعرض بدون ما بالذات هو ایضا ضروری البطلان
قوله ومنها ان التاثیر اما فی الماهیة ... هذا الاستدلال ... علی ان الجعل عنده عبارة عن التصییر یعنی الجعل المؤلف ...
... سلمنا ان ... یتعلق ... الالزم کون ... انسان ... ما ... وجود الجعل الجاعل ... باطل

... باقی حواشی در آخر کتاب است

صفحه ٣٢ قوله [illegible] الاسماء الحسنى [illegible]

[illegible] صفحه ٣٢ قوله [illegible]

[illegible] صفحه ٣٢ قوله [illegible]

[illegible] صفحه ٣٢ قوله [illegible] بالذات [illegible]

[illegible]

[illegible] صفحه ٣٢ [illegible]

٣٣

صفحه ٣٣

[illegible]

صفحه ٣٣ [illegible]

وهذا هو المختار عند المحققين ۱۲ منه قوله والحق ای في معنى البخت والاتفاق ۱۲ منه

مثل ليس بانسان عند عدمه والشیٔ يستحيل سلبه عن نفسه اوفی الوجود والكلام
فيه الكلام ای لا يكون الوجود وجودا عند عدم المؤثر او التاثير او فی اتصاف الماهية بالوجود
وهو امر اعتباری لا يستند الى المؤثر والجواب ان التاثير في الماهية والوجود والاتصاف
تابع له ولا يلزم ان يكون الانسان ليس بانسان عند عدم الجاعل بل ليسية نفس الانسان
كما لا يكون به الانسان انسانا بل انما يكون به نفس الانسان فرقة ينكرون الغاية المقصودة
فقط فان عنوا بها العلة الغائية والغرض فموجه والا فكما ترى والحق ان الاشياء قد لا تكون متوقفة
ومترتبة بالقياس الى شیٔ لكونها غير واجبة الحصول ثم ان كانت بالقياس الى اسبابها واجبة
الحصول التحقق فيقال لها بالقياس الى ذلك الشیٔ اذا حصلت مع انها كائنة بالبخت
والاتفاق كوجدان الخزينة عند حفر البير قوله مقدمة وهی ما يتوقف عليه الشروع على وجه البصيرة
الكاملة اعني تصور العلم بوجه ما والتصديق بموضوعه وغايته وهی مقدمة العلم واما مقدمة
الكتاب فما يذكر من الكلام قبل المقاصد لارتباطها به ونفعه فيها وهی محتملة

قوله او فی اتصاف الماهية [redacted] ا ندلوس في الاحتمال الاول والثاني لانه موقوف على
ملاحظة الاتصاف بالاستقلال قد سبق انه بهذا الاعتبار ساقط عن درجة الاعتبار في مطلق الجعل عند التحقيق
ولم يذكر في الوجود وما يذكره من كونه امرا اعتباريا الا ان في اعتباريته نوع خفاء اذ منهم من ذهب الى ان الوجود
الحقيقي امر قائم بالموجود قياما انضماميا والوجود المصدری عارض له عنه قوله والجواب ان التاثير له
بناء على الجعل البسيط واما القائلون بالجعل المؤلف فيقولون ان مقتضيه الجعل هو ان يكون المجعول المطلق
عينا دون المجعول اليه وما يتعلق به الجعل اعني الاتصاف هذا باختيار شق الثالث منه قوله كما لا يكون به
ای بالتاثير والجعل للعه قوله وفرقة ينكرون آه لعل انكارهم للغاية مبنى على ان الفاعل لوجود العالم كامل تام

القائلين بالتأثير في الماهية انما هو بناء على الجعل البسيط لا على القول

بالمؤلف الشق الاول لانا هو على الجعل البسيط وكذا فيهما واما القائلون

آه اي الجواب على مذهب القائلين بالمؤلف ان التأثير في الاتصاف فالجواب باختيار

الماهية واعتبارية لا يمنع التأثير عندهم لان ما يسمى بالمقرون

بجواز ان المجعول امر عيني وانما المجعول البات ما يتعلق الجعل

في اعتبارية قوله فيهما وما يتعلق الجعل اي ومن يتعلق

الجعل آه قوله فيهما وبهذا اي الجواب عن

القائلين بالمؤلف باختيار الشق

الثالث اي التأثير

في الاتصاف

وما يتعلق الاتصاف وبهذا اختار الشق الثالث اي قوله فيهما

وان اختار الشق الاول اي التأثير في الماهية

قوله فالجعل

صف ٢٣

الانسان ... نفس الانسان

درآخر كتاب

لما يحمله الكتاب من الالفاظ الدالة فقط او المعاني فقط او مجموعهما واحتمال النقوش
مفردة او غير مفردة ساقط عن الاعتبار فانها ليست مما يقصد بالتدوين وتخصيص
مقدمة الكتاب بالالفاظ من حيث الدلالة على تلك المعاني نظرا الى قوله اذكر
من الكلام وتخصيص مقدمة العلم بالمعاني وحدها اعتبارا بالمقابلة ليس بشيء اذ
الذكر كما يوصف به الالفاظ يوصف به المعاني كالكلام يعم اللفظي والنفسي بل
الارتباط والانتفاع انما هما بالمعاني فقط فالتغاير بينهما بحسب المفهوم فقط على
الاحتمال الثاني بناء على اتحاد العلم والمعلوم بالذات لا اذا كان المراد بالعلم المعتبر
في الموضوع والغاية هو الاذعان وبحسب الذات ايضا على الاحتمالين الباقيين
والاولى ان يعد مباحث الالفاظ ويعتبر بيان شرف العلم ومرتبته ايضا
منها قوله العلم التصور آه زاد لفظ التصور تنبيها على الترادف او على
ان المقسم بالحقيقة علم حصولي لا مطلق العلم الشامل للحضوري كعلم المجردات
بانفسها وعلم الواجب تعالى وقد يخص المقسم بالعلم الحصولي الحادث نظرا الى
اختصاص التصور والتصديق بالبديهي والنظري والحق ان علم المجردات بما هو
غير ذاتها وصفاتها حصولي ينقسم الى التصور والتصديق فان مناط العالمية
والمعلومية هو وجود الشئ المعلوم للعالم بان يكون نفسا او نعتا منا او معلولا له
والجائزات من العوالي الى السوافل رابطية الذات والوجود بالمعلولية
بالقياس الى الواجب سبحانه فقط والتي كانت بصورها مرتسمة ومخزونة فيها

٣٦

بيان التغاير بين المقصود من الالفاظ [illegible]

[illegible] بحسب المصداق [illegible]

[illegible]

بل هو دليل لاثبات مغايرة [illegible]

كان اه يعني [illegible] التغاير بحسب المصداق [illegible]

عن الصورة الحاصلة من الفعل [illegible] التصديق [illegible]

فيجب الادراك كما هو مذهب [illegible]

يوجه ما والتصديق [illegible]

مع المعاني اعني مقدمة الكتاب

[illegible]

والتصديق في نفسه تصور [illegible]

العلم بوجه ما والتصديق [illegible]

[illegible] مع المعلوم بالذات [illegible]

[illegible]

بافاضة المبدأ الاول الذى هو المبدأ الفياض وكونها وسائط لا يوجب ان يكون وجودها لها اذ هو من شان الجاعل فشانها بالنسبة الى الكواذب مجرد الارتسام للحفظ على سبيل الاختزان وبالنسبة الى الصوادق الحفظ والتصحيح جميعا وذلك لتنزههما عن الشر التى هى من غويات الوهم بل لا يبعد ان لا يكون للكواذب فيهما ارتسام فانهما خزانة المعقولات الصرفة دون المشوبة بالوهم فهى مخزونة فى الحافظة التى هى خزانة الموهومات فتدبر فيه قوله هو الحاضر عند المدرك آه سواء كان نفس المعلوم كما هو فى الحضورى او غيره ولو بالاعتبار كما فى الحصولى وسواء كان مرآة للملاحظة او مقصود التصور كما فى العلم بالكنه والعلم بالوجه او لا كما فى العلم بكنه الشئ والعلم بوجه الشئ فجعل المقسم مطلق العلم لا العلم الحصولى

عـه قوله بافاضة المبدأ الاول اى بافاضة الجاعل وجودها فيها اعنى القيام بها كما فى الاذهان السافلة عـه قوله فتدبر اشارة الى ان فيه مناقشة ظاهرة لان الحافظة خزانة لما يدركه الوهم بل بعانة الوهم وهى المعانى الجزئية كالصداقة والعداوة بين الشخصين وليست خزانة لما يدركه العقل الصرف بلا معونة الوهم اعنى الامور الكلية والجزئيات المجردة وان كانت القوة الوهمية قد تغلط فيها بنوع من المداخلة والفرق بين المغالطة الوهمية ومدركاتها اظهر لمن تتبع كتب القوم والذهول قد يعرض فى القضايا الكلية الكاذبة فيلزم ارتسامها فى المبادى العالية فتفكر سـ قوله كما فى العلم بكنه الشئ آه والفرق بينهما ان الصورة الحاصلة اذا لم تكن مرآة للملاحظة شئ فان جعلت من حيث انها عارضة او خاصة لشئ ما فهى بالقياس الى ذلك الشئ علم بوجه الشئ والا فهى علم بكنه الشئ كالكاتب مثلا اذا حصل فى الذهن باعتبار انه عرضى للانسان فان لم يكن مرآة الملاحظة كان بالقياس الى الانسان علما بوجه الشئ وبالقياس الى نفسه علما بكنه الشئ وكون الصورة الواحدة علما بوجه الشئ وبكنه الشئ بالنظرين مخصوص بالعرضيات واما الذاتيات

[illegible]

٢٩

[illegible]

قوله فالمتخزنة ... المعقولات ... صور المعقولات ... بالمحسوسات ... المعقولات في الحواس ... القوة العقلية ... القوة الوهمية ... النفس عن المدركات ... عبارة عن زوال المدرك ... النفس ... المدركة ...

[illegible]

بل انه من اجلى البديهيات

او الحادث اذ الحاجة الى التخصيص والتعميم انسب بقواعد الفن فان قيل يصح ذلك فان المعتبر في مورد التقسيم الشئ المطلق اعني موضوع الطبيعة المطلق اعني موضوع المهملة فان المقسم يجب ان يؤخذ من حيث العموم والاشتراك قلت ايصال التحصيل مورد التقسيم الى قسم كما هو هنا فلا بد من ان يؤخذ ذلك لا بشرط شئ حتى يصح اسناد احكام نوعه اليه اذ ذلك النوع وهو القسم بالحقيقة فهو مأخوذ من حيث الاطلاق والتعميم كما هو المعتبر قوله والحق انه من اجلى البديهيات هذا هو المختار عند المحققين مع انما اختفى جوهر ذاته لشدة وضوحها كما ان من المحسوسات ما يبلغ في الظهور بحيث يمنع عن تمام الابصار كالشمس كذلك من المعقولات ما يبلغ فيه ذلك الحد حتى يمنع عن تمام الادراك كالعلم فانه مبدأ ظهور الاشياء فيجب ان يكون في نفسه اظهر اليس فيه شر الظلمة ولهذا يفتقر الى التنبيه لا لازالة خفاء فانه ليس خفيا في نفسه بل لان عقولنا اعجز عن اكتناهه فهذا التنبيه يشبه الماء الموضوع في الاناء لرؤية تمثال الشمس وفيه نظر لان العلم من مقولة الكيف على الاصح او من الاضافة

عــه قوله ولهذا يفتقر آه اى لاختفاء جوهر ذاته من شدة الوضوح بحيث يمتنع عن كمال الادراك وهو ادراك كنهه لا انه خفي في نفسه عــه قوله بل لان آه اضراب عما يفهم من السابق من انه توجب اختفاء جوهر ذاته فاعرض بانه لا يوجب الاختفاء في جوهر ذاته بل يوجب عجز العقول عن تمام ادراكه

۲ يستفاد ... مولانا محمد يوسف

او الانفعال كما قيل وعلى كل تقدير يجب له فصل مقوم للماهية فيثبت له حد موصل
الى تصوره بالكنه وهو مختص بالنظريات الا ان يقال كونه كيفا وغيره من قبيل كون
فصول الحقائق الجوهرية جوهرا وجنسية المقولات بالقياس الى المركبات التي تحتها او يقال
المطلوب في ماهيته بالصورة الاجمالية وهو لا ينافي نظريته بالصورة التفصيلية بناء على ان البداهة
والنظرية تختلفان بالعلم الاجمالي والتفصيلي والحق انه ليس كيفا ولا غيره من المقولات كما اليه

ع قوله الا ان يقال آه هذا القول ضعيف لانه على تقدير بساطة الصدق الكيف الذي هو
حال للماهية عليه صدقا عرضيا الا ان العلم ليس فصلا مقسما للكيف في شيء من الحقائق المتحصلة حتى يصدق
عليه الكيف صدق الجنس على الفصل المقسم وليس موضوعا للفصل الكيف ايضا لان انضمامه يصح اما ان يكون
انتزاعيا وهو باطل لان الجنس العالي للحقائق الموجودة لا يكون امرا انتزاعيا او انضماميا فلا يخلو اما ان يضم اليه
غيران يصير نوعا متحصلا بفصل ما فيلزم وجود الجنس في الخارج بدون النوع او يصير نوعا ولا ثم
يعرض له فيكون حقيقة اخرى هي من مقولة الكيف بالذات والعلم المعروض بها كيف بالعرض لا شك في ان تلك
الحقيقة مما لا دخل لها في كون العلم مبدأ للانكشاف فاعتبارها مما لا طائل تحته ولذا لم يقل به احد وان ذهب
ذاهب الى التسامح تشبيها للامور الذهنية بالامور العينية وما قيل انه كيف بمعنى العرض العام فليس بشيء على ما
حققه الاستاذ في حاشية الرسالة مع انه لم يقل ان الكيف الذي هو المقولة عرض عام فيجب ان يكون
على تقدير كونه كيفا من مقولة الكيف بالذات كالحالة الادراكية عند القائل بها ع قوله وجنسية
المقولات آه لا يقال يلزم ان تكون المقولات المشككة لحصول التفاوت في المصداق لانا نقول امتناع التشكيك
بالنسبة الى ما هي ذاتية لها بالقياس الى جميع ما يصدق هي عليه هذا هو المختار ع قوله الى المركبات آه اي الانواع المركبة منه

قوله ولعل [illegible]

الا ان يقال آه [illegible] على ان حصول [illegible]

[illegible] والانفعال [illegible]

[illegible] فتأمل

قوله فيهما اي في القول [illegible]

اي القول بأن يكون الحصول [illegible]

[illegible] قوله فيهما [illegible]

فكان اعتبارها [illegible] جنس المقولات [illegible]

[illegible] والفردية

[illegible]

وما قيل ان كلما هو غيره لا يعلم الا به فلو انعكس الامر يلزم الدور فليرجح الى ما قلنا اذ حاصله انه مبدأ لظهور الغير فيجب ان يكون نورا بنفسه ظاهرا بذاته لا بالغير والا فهو نور وظهور بالعرض نوريته وظهوره مستفاد من الغير فذلك الغير اما نور ومبدأ ظهور بذاته فهو العلم حقيقة او نوريته ظل نور العلم فيه فيتحقق ما بالعرض بدون ما بالذات هكذا على تقدير التسلسل وانما خص الدور بالذكر دون التسلسل لسقوط احتماله ههنا ولانه اظهر في لزوم تحقق ما بالعرض بدون ما بالذات فما قيل يجوز ان لا يتوقف تصور الغير على تصور حقيقة العلم ساقط وقيل نظري تحديده على الوجه الحقيقي بعبارة جامعة للذاتيات متعسر لانا قد عجزنا في التحديد الحقيقي لاكثر الحسيات كرائحة المسك فنحن في تحديد الادراك اعجز ولكنا قد اشرح بتقسيم يخرجه كما قلنا الاعتقاد اما جازم او غيره والجازم اما مطابق او لا والمطابق اما ثابت او لا فقد خرج عنه ان العلم اعتقاد جازم مطابق ثابت وبمثال جزئي كما قلنا العلم كاعتقادنا

قوله ساقط الخ لان القائل لم يقل بان تصور الغير موقوف على تصور العلم حتى يرد عليه ما ورده من المنع بل قال ان ظهور الغير وانكشافه مترتب على تعلق العلم به فلو كان العلم منكشفا ظاهرا بتعلق الغير به يلزم الدور والفرق بين الامرين ظاهر الا ان يقال هذا خروج عما فيه الكلام لان المتنازع فيه الحقيقة الكلية بل هي نسبة وبديهية الى كونه مبدأ الانكشاف فتامل قوله بتقسيم يخرجه كما قلنا الخ قيل انما تبين بهذا التقسيم مثال التقسيم فهو تمييز عما يشاركه بتمييزه بالجزم عن الشك والظن والوهم وبالمطابقة عن الجهل وبالثابت عن التقليد وهو ظاهر اما المثال فان ادراك البصيرة يشبه ادراك الباصرة اذ لا معنى للابصار الا انطباع مثال المبصر في الباصرة كانطباع الصورة في المرآة كذلك العقل كالمرآة للمعقولات فالعلم عبارة عن صورة المعقولات المرتسمة في العقل فالتقسيم يقطع العلم عن مظان الاشتباه بالامثال فيفيد كشفا على حقيقة العلم كما نقل عن الامام حجة الاسلام قال المحقق التفتازاني ليس المراد

[illegible]

[illegible]

قوله ... قال الامام ... [illegible]

[illegible]

هو الثاني
دون الاول توقف
الغير على الاول دون الثاني
فلا يلزم الدور ودفعه الشارح بقوله فيرجع
آه يعني ان استدلال المستدل على بطلان نظرية العلم
مبني على ان ما قال ان العلم مبدأ لظهور الاشياء فيجب ان يكون في نفسه
ظاهرا فيتوجه استدلال الامام ان العلم مبدأ لظهور الغير اي الغير
انما ينكشف بتعلق فرد من افراد العلم فلو كان نظريا لتوقف انكشافه
العلم بديهيا وظاهرا بذاته فالعلم ظاهر الا اي ان لم يكن بديهيا ومنكشفا
بالذات بل منكشفا من الغير فذلك الغير انما ينكشف بذاته
حقيقة وهو منكشف بالانكشاف العلم فيدور فيتحقق ما
بالعرض اي ظهور العلم بدون بطلان الذات اي
ظهور الغير او بالعكس المبدأية تقدم
الموقوف عليه على الموقوف
فالموقوف

[illegible]

نظرية العلم
الغير وراجع بعض
من المحققين بان الاستدلال يبنى
على عدم الفرق بين تصور العلم وحصوله
فان الموقوف على العلم الغير على التقدير الاكتساب
انما هو تصور العلم وليس تصور الغير موقوفا على تصور العلم حتى يلزم
الدور بل على حصوله بناء على امتناع حصول المقيد بدون حصول
المطلق والفرق بينهما ان ارتسام ماهية العلم في النفس على وجه
اصحابها ان يحضر فيها بعضها في النفس بخلاف ذلك حصول الماهية
نفسها وليس حصولها ناشئا على قياس حصول الاشياء للنفس
لا انما هو ما ليس بها ان يتصورها وليس قياس
بصورتها بل انما هو تصور الا بحصول
تصور الشجاعة الذي لا يحصل
النفس انما هو الموقوف
على تصور العلم

[illegible]

واما على تقدير بساطتهما وبناء البداهة على البساطة فالنزاع معنوي راجع الى التركيب والبساطة فتامل ١٢ منه

بان الواحد نصف الاثنين واما الاسمي فلا يضر لتعسر الحقيقي فمن يستبعد بان القسمة والمثال ان افاد التمييز فيعرف بهما والا فلا فبعيد عن القريحة نعم لو كان المطلوب في التحديد مطلقا ثم يثبت لمعرفته طريق آخر وهو القسمة والمثال لكان له وجه ما قيل ان افادتهما التمييز للعلم لا تستلزم كونهما صالحين للتعريف لجواز ان لا يعرف بهما لازم بين الثبوت حتى يعرف به ساقط لما هو المشهور من ان القسمة الحقيقية لانطوائها على الذاتي والمميز تشتمل على التعريفات اقسامها واما المثال فمآله الى الرسم وذهبت طائفة الى انه لا يتعسر فقد ذكروا الحدود مبينة في الكتب الكلامية لا يقال النظرية والبداهة من خواص العلم الحصولي وعلم العالم علم حضوري لان العلم المتعلق بماهيته الكلية علم حصولي حضوري قوله كالنور والسرور آه اعلم ان المصنف اراد بداهتهما بالصورة الاجمالية التي هي للمحدود ولا يبعد التي هي للحد فيجوز ان يكونا نظريين بالصورة التفصيلية وهكذا حال كل حقيقة مركبة ومن ههنا يقترح ان النزاع ههنا لفظي فان من قال نظريته اراد صورته التفصيلية ومن ذهب الى بداهته اراد صورته الاجمالية قال في الحاشية الاول من الحسيات والثاني من الوجدانيات

ع قوله واما الاسمي آه قال السيد السند اعلم ان ارباب العربية والاصول يستعملون الحد بمعنى المعرف وكثيرا ما يقع الغلط بسبب اشتباه الاصطلاحين ثم اعلم ان الحقائق الموجودة يتعسر الاطلاع على ذاتياتها والتمييز بينها وبين عرضياتها تعسرا تاما واما المفهومات الاصطلاحية واللغوية فتحديدها في غاية السهولة لان اللفظ اذا وضع في الاصطلاح او اللغة لمعنى مركب فما يدخل فيه كان ذاتيا له وما يخرج عنه كان عرضيا له وحدودها ورسومها كانت اسمية كما ان حدود الحقائق الموجودة ورسومها بحسب الحقيقة ع قوله مطلقا اي حقيقيا كان او اسميا ع قوله تشتمل آه وجملة الكلام ان القسمة مفيدة للتعريف جزما لاشتمال التعريف على لازم بين الثبوت غير لازم له ع قوله لان العلم المتعلق آه يمكن ان يقال معنى كون العلم بديهيا انه ظاهر

قوله ... والمثال هو المحمول ... العربية والاصول ... مصطلح

... مطلقا فالمنافاة بين الكلامين صح

القول بان طريق ... تعريف ... صاحب ... القسمة والمثال ...

تحصيل المعرفة ... بالتعريف ... والا لا يحصل لها معرفة ...

ما سمعت سابقا ان القائل ... القول ... التقسيم والمثال انما يفيدان ...

والمثال ... باعتبار ان ... ذات ... من اي اصطلاح ... والمحكوم عليه ... مصطلح المرتاضين ... بالاستفادة ... بالقسم

ص من الامور المحسوسة والسرور من الامور المعقولة لانه من الكيفيات النفسانية مولانا محمد يوسف رح

صح ... النزاع بين ... بالبداهة ... وصفاته حضوري ... ای ... ممن قال ... لا يحتمل النقيض ... صفة توجب ... الشيء ... الى ... التصور ...

بالنور مثلا واما العلم الجزئي فهو حاصل بنفسه الصورة لانه علم حضوري بنفسه **للعـ قوله** هو غير تصوره اي غير تصور حقيقته

عـ والظاهر التنظير ويمكن ان يحمل اشارة الى ما هو المشهور في هذا المقام يقال كالعلم بالنور والسرور وهذا علم خاص بديهي وبداهة الخاص يستلزم بداهة العام ويرد عليه المنعان المشهوران من منع كون العام ذاتيا وكون الخاص مدركا بالكنه ولي من عند نفسي طريق دقيق لدفع هذين المنعين لكن خوف المجادلين لا يرخص لذكره انتهى تعل في تلك الطريق ان يجعل الخاص مقيدا والعام مطلقا وبداهة المقيد يستلزم بداهة المطلق لانه جزء خارجي لمفهوم المقيد البديهي فتصوره بدونه مما لا يتصور وفيه نظر فان الضروري هو العلم الجزئي الحاصل بنفسه المتعلق بشيء مخصوص هو غير تصوره ولا يستلزمه اذ كثيرا ما تحصل لنا علوم جزئية متعلقة بمخصوصة ولا نتصور شيئا من تلك العلوم ونفتقر في تصورها الى لحاظ مستانف فلا يلزم تصور العلم المطلق اصلا فضلا عن بداهته وبالجملة فرق بين حصول العلم بنفسه للعقل

عـ قوله والظاهر التنظير أو المراد من التنظير ما هو تشبيها هو نظيره ولا يكون من افراده على هذا يكون قوله كالنور تعريفا للعلم بالمثال بالمعنى المختار عند المحقق التفتازاني واشرنا اليه في الحاشية السابقة ويمكن ان يحمل تمثيلا بتقدير المضاف اي كعلم النور فيكون من افراد الممثل له وتعريفا بالمثال ايضا على ما قيل ويكون اشارة الى الاستدلال ايضا على ما بينه المصرح **عـ** قوله فتصوره بدونه اه تفصيله انه فرق بين الخاص والعام وبين المطلق والمقيد بوجوه الاول ان المقيد يجب ان يكون مركبا خارجيا والمطلق جزء منه بخلاف الخاص فانه قد يكون بسيطا والعام عرضيا له والثاني بان العام يحمل على الخاص بالذات وبالعرض بخلاف المطلق والمقيد لامتناع الحمل بينهما والثالث ان الخاص قد يكون له صورتان مختلفتان بالاجمال والتفصيل بخلاف المقيد فان له صورة واحدة تفصيلية اذا عرفت هذا فنقول ان استلزام تصور الخاص بنفسه لتصور العام مشروط بكون الخاص مدركا بالكنه وكون العام ذاتيا له بخلاف المقيد اذ تصوره بنفسه يستلزم لتصور المطلق لان الصورة التفصيلية لا تحصل بدون الاجزاء فبداهة المقيد يستلزم بداهة المطلق وما اشتهر ان استلزام بداهة الخاص لبداهة العام مشروط بالشرطين المذكورين فهو مما لا يلتفت اليه لما تقرر ان العام بالكنه

صفحة ٥٨ قوله فالمطلق

فتصوره اي لا يتصور تصور المقيد بدون تصور المطلق

ذاتي التقيد والتقيد متصور بالكنه لان كنه المقيد انما هو المطلق

القيد فالمتغايران متغايران في الماهية فرق بين العام

وبين القيد والمطلق يجوز الانفكاك بل ان المقيد يجب ان يكون

مركبا خارجيا والمطلق جزء منه كما في الخاص فانه

قد يكون بسيطا والعام عرضا له وداخلا

الا ان العام يجب حمله على الخاص

بالذات او بالعرض

صفحة ٥٨ قوله

بان كل واحد من

تمييز العام

وبداهة الخاص

صفحة ٥٨ قوله لانه جزء خارجي

على شرح المواقف

ان المطلق جزء خارجي

٥٩

صفحة ٥٩

وبين تصوره والاول مناط العالمية والانكشاف دون الثاني كحصول الشجاعة
بنفسها الموجبة للاتصاف وتصورها الذي هو ليس كك والقول بان الكلام
مفهوم المقيد البديهي اعني العلم بالنور مثلا لا يجدي نفعا اذ لا يورث بداهة حقيقة
العلم بالكنه اذ يكفيه تصوره بوجه اجمالي حاصل بنفسه في الذهن مع القيد قوله تنقيح
حقيقته عسير جدا آه اعلم ان حقيقة العلم ان كانت في سنخ تجوهرها ملتئمة من الجوهريات
فتعسر التنقيح لتعسر الامتياز بين الذاتي والعرضي كسائر الحقائق المركبة والا فلما من
الاختفاء لشدة الوضوح اذ هو اظهر الاشياء كلها بالنسبة الينا كنسبة الشمس الى الخفاش
ولهذا افترقت الفرق في تعيين ماهيته وتفصيله ان النفوس لما كانت في انفسها ظلمة
كما يستدعيه طباع الامكان وبعدا بالنسبة الى ما هو غير ذاتها وصفاتها فانه ليس معلوما
لها ولا انكشافا منها فاحتاجت الى اعلام المعلم وهو المبدأ الفياض فاعلمها فاما بالاضافة
فقط وهو مختار جمهور المتكلمين او بافاضة نور فقط وهو وصف ذو اضافة يعبرون عنه بالافادة
بدالنش وهو مسلك المحققين منهم او صورة فقط او هي مع ذلك النور فههنا ثلثة امور ذلك النور
وتلك الصورة والتاثر فافترقت الفرق من الحكماء الى كل واحد منها فعلى الاول
من مقولة الكيف وعلى الثاني ايضا منها عند الزاعمين بالشبح والمثال
وتابعة للمعلوم عند القائلين بحصول الاشياء بانفسها الا ان يتكلب بالتجوز كما قيل

قوله كحصول الشجاعة اي كالفرق بين حصول الشجاعة بنفسها وبصورتها عصه قوله نور فقط اي
بلا افاضة صورة منه سه قوله تابعة للمعلوم آه يعني في كونها من المقولة المعينة فاذا كان المعلوم جوهرا كانت المقولة

يتعذر
اصلها انها امرة
القاش صف قوله
وبها اصدرت ابحث اي النفائس معطوف على قوله
فانه صف قوله لم قاله الغير راجع الاماني قوله ابحر
تجرد ذاتها وصفاتها صف قوله ليس آه والقرب منحصر
في المطولات والنفيسة والعيشة ونقرانها في جرم مشتمل للقرآن
القرب فلما كان نقصانات العيشة ذاتها صف قوله
فاعجب اي فاتحين النفوس اي علمها تجرد ذاتها وصفاتها الى اعلام
العالم صف قوله بالاضافة اي علم النفوس تجرد ذاتها
وصفاتها اضافة وتعلق بين العاقل والمعقول ان لم
يكن المعلوم موجودا الان المتكلمين يجوزون
الاضافة الى المعدوم صرف قوله
مختار

وعلى الثالث اى قبول الصورة من مقولة الانفعال والمختار عند المحققين هو الاول ويعبر عنه بالحالة الادراكية وهى عندهم قائمة بالعالم ومقارنة لتلك الصورة فى موضوع الذهن وليس بينهما علاقة العروض الا على المسامحة كالكاتب والضاحك الحق ان العلم نور قائم بذاته واجب لذاته وليس تحت شئ من المقولات فان العلم انما حقيقته مبدأ الانكشاف للاشياء وظهورها بان يكون هو بنفسه مطابقا لمعنى الظهور ومصداقا لحمله والممكن لما كان فى حد ذاته فى حيز القوة وحيز الليسية كان فى حد ذاته امرا مظلما ليس الا لا ظاهرا ولا مظهرا فلا يكون علما ولا فى صفاته عالما فكما ان قوامه ووجوده انما هو بالعرض من تلقاء افاضة الجاعل الحق كذلك عالميته انما هى بالعرض من تلقاء افاضة العالم الحق فمصداق حمل الوجود والعلم على الواجب تعالى نفس ذاته بذاته وعلى الممكن هو من حيث استناده اليه تعالى فكما ان وجود الممكن هو وجود الواجب كذلك علمه هو علم الواجب بل العلم هو الوجود المجرد ولما كان الواجب سبحانه بحيث العقل امر انوريا ينكشف الاشياء عنده قياما به وليس العلم امرا زائدا على وجوده الخاص المجرد ولهذا اندرك انه لا ينبغى ان يتم قد يفتقر الى ان يكون وجود المعلوم له حتى ينكشف عنده اذا كان غير ذاته وصفاته فى كل علم العلم

ع قوله بل العلم آه هذا اضراب عن الحكم السابق المستفاد من التشبيه الى المتبادر منه ان العلم غير الوجود ويمكن ان يجعل اضرابا عما يفهم من قوله من حيث استناده اليه تعالى لانه يظهر منه ان العلم هو الوجود مطلقا المجرد بخصوصه لان مصداقهما حيثية واحدة والحق ان العلم وكذا سائر صفاته الحقيقية عين الواجب تعم اذ هو وجود مستقل من حيث وكذلك العلم فى الممكن نفس وجوده الخاص المجرد لانه يبعد عن ذى بصيرة ان من الممكنات المحسوسة ما هو مبدأ الانكشاف الاشياء عند الحس كالشمس والضوء القائم بها كذلك من الغير المحسوسات ما هو مبدأ الانكشاف الاشياء عند العقل بحسب وجوده الخاص المجرد كالعقول والنفوس بالقياس الى ذواتها وصفاتها ثم البرهان والوجدان يحكمان بان النور ههنا ليس امرا زائدا على وجوداتها الخاصة بل هى نفس حقيقتها المتقررة بجعل الجاعل الحق اياها على النحو المتقرر

انتهى قوله فيها [illegible]

[illegible] ان فيها [illegible] وجوده

انما هو بالعرض قوله فيه [illegible]

[illegible] العلم [illegible] الممكن [illegible]

[illegible]

قوله [illegible] ضعيف [illegible]

[illegible]

[illegible] بالنفس [illegible] فيرجع [illegible] الى الجمع بين المذهبين [illegible] بان القائلين [illegible] الصورة العلمية ليس [illegible]

[illegible] ليس [illegible] بان الصورة العلمية [illegible] فالقول بالجوارة [illegible]

[illegible] الانسان [illegible] ضعيف [illegible] قوله [illegible] الممكن [illegible]

[illegible]

وافاضته وجوده له فالعلم وان كان اظهر الاشياء واوضحها الكنه بحسب الكنه بالنسبة العقول اليه تعالى كنسبة الخفاش الى الشمس ونسبة القمر اليها فتفكر **قوله** فان كان اعتقادا للنسبة آه آخر ههنا ما اختاره ارباب التحقيق حيث جعل التصديق نفس الحكم بمعنى الاعتقاد واشار الى ان الاصطلاح وقع على ما عليه اللغة وانه كيفية نحيرا واكية عندهم لحدوثها بعد الانكشاف وفي عدها من العلم تسامح الا انه جرى ههنا على الاشتهر في افواه القوم من تعلقها بالنسبة لا بالمنتسبين حال كون النسبة رابطة بينهما كما هو الحق واما الحكم بمعنى ادراكها فعين التصديق عند المتاخرين وشطره عند امام المتكلمين كمعلومه للقضية باجماع العاقلين الا ان المحققين منهم جعلوه جزءا لمفهومها لا لحقيقتها اذ هي مركبة من جزئين حال الارتباط واما الانتساب الذي هو من افعال النفس فلحظ من الشرطية عند شرذمة من المستحدثين ومن ههنا فسره بعضهم

قوله كنسبة الخفاش آه توضيحه ان نورية العقل لما كانت مستفادة من النور الحق والوجود المنزه فمن حيث استفادتها النور من النور المحض وهو العلم حقيقة نسبتها اليه تعالى كنسبة القمر الى الشمس اذ نور القمر مستفاد من الشمس ومن حيث ان العقل عاجز عن كنهه للامكان الذاتي الذي هو من نحو العدم نسبتها اليه كنسبة الخفاش الى الشمس

قوله كما هو الحق متعلق بالمنفي لا بالنفي لان التصديق ليس كادراك المرآة عند ادراك المرئي فلا يتعلق الا بما يستقل بالملاحظة ويقصد لذاته فلا يتعلق بالنسبة الغير المستقلة لا وحدها ولا مع غيرها وكثيرا ما يحصل الاذعان بالعقد قبل انتزاع النسبة كما في الصورة الاجمالية الوحدانية للموضوع المخلوط بالمحمول فيتعلق بالطرفين حال كون النسبة رابطة بينهما عارضة لهما في كلا الحالين من الاجمال والتفصيل والنسبة انما تدخل متعلقة بالعرض لا بالذات ومن ههنا يعلم ان النسبة غير داخلة في حقيقة القضية اعني ما يتعلق به التصديق وان كانت داخلة في مفهومها

٦٤

[illegible]

بجعل ... وصرة فالتصديق
وان كان عنده علما متصورة
لكن لما كان ... من الوجود لا من ...
النقشا ... يجب ان يكون ... من الصورة على ان التصديق
عنده مركب ... بدون اعتبار الصورة ممتنع ... التركيبي
للتنباع تحت ... الواحد والثالث ان اجزاء التصديق لا يكون
علما التصديقية ولا يلزم تركب الشيء من ... حصول التصديق
من جزء واحد ... فيما بيان يكون علما تصورية ...
التصور والتصديق ولا شك ان التصورات كلها عنده بديهية
ومن الضروريات انه اذا حصلت جميع اجزاء الشيء بالبداهة
يحصل ذلك الشيء بالبداهة فيلزم ان يكون
التصديقات ايضا كلها بديهية
لا يقول بذلك ... عليك

٦٥

[illegible]

صفحه ٤

[illegible]

زيد قائم

مثلا [illegible] في الواقع

[illegible] بد من ان يكون متعلق التصديق

[illegible] التصديق وانما هو النسبة [illegible]

[illegible] الثبوت الواقعي [illegible] الطرفين [illegible]

النسبة [illegible] بينهما [illegible] الثبوت الواقعي في المرآة

[illegible] فانما يتعلق التصديق بالنسبة بما هي مرآة للثبوت الواقعي [illegible]

[illegible]

[illegible] الوجدان ان [illegible]

[illegible] متعلق التصديق بالذات على ان يتعلق

[illegible]

بالطبع بينهما

[illegible]

٦٧

ولو بنى هذا التفسير على ما هو الحق من ان الحكم هو الاذعان بلا اجتناع عند سلطان العقل

قوله والا فتصور آه سواء كان مع الاذعان كما في القضية المقبولة او بدونه وهذا

لا ينافي التقابل بينهما بحسب الصدق قوله وهما نوعان متباينان آه اي تختلفان

بحسب الماهية وبحسب الصدق على ما سياتي وقد يستدل عليه بان اختلاف

لوازمهما يدل على اختلافهما نوعا كما ان اتحاد الملزومات يدل على اتحاد اللوازم اقول

تحقيق المقام على وجه ينكشف به المرام ان وحدة العلة تستوجب وحدة المعلول

لامتناع استناد الكثير الى الواحد من حيث هو واحد وبالعكس فانحفاظ اصل الوحدة

لازم من الجانبين في مطلق العلة اي علة كانت او غيرها واما انحفاظ نحو الوحدة

من كونها بالعدد او بالطبيعة فغير لازم بالنظر الى طباع المعلول العين من الحقيق لكن

جواز تعدد العلل على التعاقب والتبادل لمن بدء الامر في بادي اللحظ ثم الفحص يحكم

بان العلية انما هي لامر مشترك بينهما والخصوصيات معزولة عنها فوحدة العلة بالطبيعة تستوجب

عه قوله وهذا لا ينافي آه لقوله لانهما على تحقيق المصنف لا يجتمعان بحسب الصدق على شيء واحد كالنوم

واليقظة عه قوله وبالعكس آه اي وحدة المعلول تستوجب وحدة العلة لامتناع توارد العلل المستقلة

على معلول واحد وكذا يمتنع توارد العلل الناقصة في مرتبة واحدة بجهة واحدة فلا يكون لشيء واحد قابلان

ولا صورتان ولا فاعلان وهكذا في مرتبة واحدة ودليل الكل واحد عه قوله بالطبيعة آه سواء كانت نوعية او جنسية

للعه قوله فغير لازم آه لان طباع المعلول لا يستدعي انحفاظ نحو وحدة في العلة ولهذا قيل تعين المعلول

لا يدل على تعين العلة واما تعين العلة فيدل على تعين المعلول لان وحدة العلة باي نحو كانت محفوظة في المعلول بعينها ١٢ منه

متعلقه صفحه ٤١

[illegible]

م واحد من جميع الجهات مع كونه مبدأ لمفاهيم جميع الصفات بل الجملة انجاز آثارت بالذات على ما هو التحقيق ص

49

متعلقة بصفحة

ثم المتبادر في ... بان العلة انما هي للامر المشترك بين العلل المذكورة والخصوصية بان يكون كل واحدة منها على حدة على حدة واحدة موقوفا عليها بخصوصها لو كان لها دخل في التوقف لم يتوقف ولم يترتب الا على ... فلا يمتنع حصوله بدونه وهو مخالف لما فرض من حصوله من العلة الاخرى الخصوصية الاخرى المفروضة ...

فهما لا يستدعي ... وان يستدعي اختلاف الاصل في العلل لان استناد المعلول بالذات ... مقتضية لكون المعلول الواحد مفتقرا الى علة واحدة ... كما ان طبيعة العلية بالذات علة موجبة لكون العلة الواحدة ... لمعلول واحد وقد ... فهما فوحدة العلة ... اذا كانت واحدة بالنوع ... واما ايضا ... فاذا كانت العلة واحدة بالنوع ...

المستقلة على سبيل التبادل والتعاقب سلطنا مولانا محمد يوسف رحمه الله تعالى

[illegible]

[illegible]

حيث لا يستلزم عند القريحة اجتماع العلتين مع حصول المعلول سيما اذا كانت العلة [illegible]

واما اختلاف اللوازم مطلقا فيستلزم اختلاف الملزومات مطلقا لامتناع صدور الكثير

من الواحد [illegible] الا ان المتأخرين [illegible] الى انها [illegible]

[illegible] اختلاف [illegible] لاتحاد [illegible]

قوله وحدة المعلول [illegible] اي بالطبيعة [illegible] ان [illegible] اذا كانت [illegible]

فيجب ان يكون [illegible] بالطبيعة [illegible] ان كان [illegible] بالعوارض [illegible] ان يكون [illegible]

[illegible] المعلول [illegible] قال [illegible] الاول [illegible]

[illegible] ان كانت [illegible] باعتبار آخر [illegible] يكون المعلول [illegible]

بالنوع [illegible] الواحد [illegible] واحدة [illegible] ان يكون

المعلول [illegible] بالنوع [illegible] قوله [illegible] فاتحاد اللوازم [illegible]

بالنوع [illegible] قوله [illegible] تفصيل [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

م وو ونه خط القتادو فيه ان التصديق بماهية يستلزم ان يتعلق بمتعلق يلزم ان يكون النسبة من حيث ماهيته لا يستلزم ذلك فلا شبهة في كونها لوازم الماهية فثبت المطلوب

وبالعكس بناء على اتحادهما الا ان يبتني على حصول الاشياء انت خبير باختلاف القائلين في ذا

ايضا والادري ما قالوا في حقيقتهما فان جعلوهما من اقسام الصورة فرجعت عليه آيقا والكلام الاخر

لا يظهر من كلامهم قوله من الادراك آه ظهر منا ان الادراك جنس الاعتقاد والتصديق الساذج

نوعان منه حقيقة وهذا هو المختار عند المص كما يدل عليه تحقيقه الآتي لدفع الشك على انه ثم

في عد التصديق من العلم وما حققناه سابقا فهو مختار المحققين قوله نعم لا يجري في التصورات

آه تحقيقه ان مطلق التصور لما كان في مرافقة العموم ومحوضة الاطلاق يصدق على

نفسه ونقيضه لكونهما من المفهومات العقلية بالحمل العرضي اما المقيد بعدم الحكم او بعدم اعتباره

فلا يحمل على نفسه وعلى نقيضه بذلك الحمل على تقدير كون نفسه ونقيضه مقيدا بالحكم او باعتباره

لان العلم المكيف بالكيفية الاذعانية لا يصدق عليه شيء منهما فانه لا يقال له انه تصور

مع عدم الحكم او لا يعتبر معه الحكم فتفكر ولا تغفل قوله ههنا شك الى آخره قال في الحاشية علم

ان مدار هذه الشبهة على ثلث مقدمات تلقاها المحققون بالقبول الاولى ان العلم

والمعلوم متحدان بالذات الثانية ان التصور والتصديق حقيقتان مختلفتان الثالثة

ان التصور يتعلق بكل شيء ثم اعلم انه قد تقررت الشبهة باعتبار نفس التصديق

عه قوله بالحمل العرضي آه اي المتعارف بان يكون الموضوع من جزئيات المحمول ويقابله الحمل الاولي

الذاتي عه قوله فلا يحمل على نفسه آه اي على نفس مفهوم المقيد بعدم الحكم او بعدم اعتباره وكذا على

نقيضه قال الاستاذ في حاشيته على الحاشية المتعلقة بالرسالة القطبية عدم الصدق على تقدير ان يكون

نفس مفهوم التصور المقيد بعدم الحكم وبعدم اعتباره نقيضهما مقيدا بالحكم وباعتباره عه قوله

ثم فالجواب ان التعلق بكل شيء لا يستلزم التعلق بكل وجه فيجوز ان يمتنع تعلقه بحقيقة التصديق وكنهه ويجوز التعلق به باعتبار وجه ورسمه الا ترى ان حقيقة الواجب يمتنع تصوره بالكنه وانما يجوز بالوجه وان معاني الحروف يمتنع تصورها وحدها وانما يجوز بعد ضم ضميمة اليها فتدبر اقول يرد عليه ما قيل انه لو فرض تعلق التصور بكنه التصديق وجب اتحادهما بناء على المقدمة الاولى وعلى تقدير التباين النوعي وجب تغايرهما وبالجملة يلزم صدق الشرطيتين المتنافيتين ح لا يجب في الشرطية صدق المقدم فالجواب ان المنافاة بين الشرطيتين مم واما تنافي تاليهما فلا يستوجبها الا ترى انهم يجوزون استلزام المقدم المحال النقيضين ح فيه نظر سياتي وقد يقال ان التصور يمتنع ان يتعلق بكنه التصديق اذ العلم المتعلق به علم حضوري لما تقرر ان علم النفس بذاتها وصفاتها علم حضوري والتصور علم حصولي اقول ان العلم بذاتيات المعلوم بالعلم الحضوري وعرضياته علم حصولي ومرجع الاختلاف في بساطة النفس وتجردها او ان المعلوم الحضوري اه ومن المفصل

ع قوله والجواب ان المنافاة آه هذا جواب عن الايراد المذكور آنفا وتفصيله انا لا نسلم المنافاة بين الشرطيتين المذكورتين فان نقيض الاتصال فيه لا وجود اتصال آخر اي اتصال كان نعم التنافي بين تاليهما بين الشرطيتين مسلم لكن هذا التنافي لا يسبب منافاتهما الا ترى ان المنطقيين جوزوا استلزام المقدم المحال للنقيضين كقولنا ان كان زيد حمارا كان حيوانا وقولنا ان كان زيد حمارا لم يكن حيوانا وكلاهما صادقان بناء على جواز استلزام المحال لا يخبر ذلك قيل ان الذم ليس شيء من الاشياء ثابتا كان زيد قائما وقولنا ان لم يكن شيء من الاشياء ثابتا لم يكن زيد قائما فانهما صادقان بناء على تجويز الاستلزام

علم النفس بعرضياته العينية حضوري لما مر آنفا من ان علم النفس بصفاتها العينية علم حضوري ما في حقو سبي وسائر

ان يكون النفس بين المفهومين مفهوم نقيضهما ملحوظا مع الحكم او مع اعتبار الحكم مولانا يوسف

[illegible]

العلوم وعدم تغاير ... من كلامهم حتى تم ان العلم ... اتحاد الادراك ... من كلامهم ... صفحه ٤٢ قوله لم يثبت ... فاذا تعلق ... من الادراك ... نوعان ... التصور والتصديق متباينان ... ان التصور ادراك والتصديق ليس بادراك بل كيفية عارضة بعد الادراك ... مذهب المحققين ... صفحه ٤٢ قوله وما حققناه ... فقلت

صفحه ٤٢ ... العلم ... التصور والتصديق ... صفحه ٤٢ ... [illegible]

... التصديق ... صفحه ٤٢ ... [illegible]

فيما الاتحاد بين العلم والمعلوم ... ان المراد من العلوم ... على تقدير حصول الاشياء باشباحها ... من حيث هو معلوم ومن حيث الاثر ... قوله وانت خبير ... حصول الاشياء ... التصور والتصديق نوعان ... الاتحاد بين ... فالتصور والتصديق نوعان ... فان ... اقسام العلم والصورة ...

[illegible]

متعلقه صفحه ٤٧

[illegible]

الا امكانية لا تجري في التصور و القياس على الواجب قياس مع الفارق لان الواجب لبساطته ذهنا وخارجا الكنه له وامتناع تصوره وصدقه يشهد عليه الفطرة والا يلزم انقلابها عن ماهيتها وامتناع تعلق التصور بكنه التصديق بالبداهة الضرورية صح

قوله والجواب الخ الجواب اه المجيب ايضا سؤال السيد الزاهدي ره حاصل الجواب انه على تقدير تسليم امتناع تعلق التصور بكنه التصديق يكون فرض تعلقه به فرض المحال والمحال يستلزم محالا آخر فيستلزم ذلك الفرض محالا آخر وهو الاتحاد

۶۵

متعلق صفحه ۴۳

مولانا محمد یوسف رحمه الله تعالی

بين المذهبين وهو باطل لان حصوله بنفسه لا يجب قيامه به وهو يكفي للانكشاف ١٢

ولا يلزم اجتماع المثلين المستحيل بين الحاصل بنفسه والحاصل بصورته التفصيلية فيجوز تعلق التصور بحده التام فعليك بالتامل الصادق **قوله** وهو ان العلم والمعلوم آه هذه المسألة مبنية على حصول الاشياء بانفسها في الذهن لا باشباحها فان الحاصل في الذهن من حيث اكتنافه بالعوارض الذهنية علم ومن حيث هو هو معلوم على القول بالشبح انما العلوم هي الاشباح والمعلومات هي الماهيات فالحق ان الشبح الضا اعتبارين فما الخصوصية للاصل الاول واما المعلوم بمعنى ما قصد تصوره فقد تغاير العلم على كلا الاصلين اما على تقدير حصول الشبح فظاهر واما على تقدير حصول الاشياء بانفسها في الذهن فالعلم في العلم بالوجه يتغاير بالذات لما هو المقصود به الملتفت اليه بالذات فان الوجه وذا الوجه مختلفان ذاتا فافهم **قوله** فاذا تصورنا التصديق آه قال في الحاشية

قوله ولا يلزم آه هذا دفع لما يتوهم من ان في اثبات المعلوم بالعلم الخصوصي اوضاعها العينية حاصلة للمدرك بنفسها بصورة اجمالية ولو ارتسمت صورها التفصيلية ايضا للمدرك يلزم اجتماع المثلين لان المجمل والمفصل متحدان نوعا وحاصل الدفع ان اجتماع المثلين المستحيل هو ان يحصل صورتان اجماليتان او تفصيليتان من نوع واحد في موضوع واحد في آن واحد لا حصول احدهما بالاجمال والاخرى بالتفصيل او حصول احدهما بنفسها والاخرى بصورتها وبالجملة انما المحال اجتماع المثلين المتمايزين بسبب الموضوع في موضوع واحد اذ لا تمايز بينهما مع وحدة الموضوع والزمان والتماثل فرع الاثنينية واما الامران المتغايران بحسب انفسهما لا بحسب الموضوع وان كانا متحدين بالماهية النوعية فيجوز اجتماعهما في موضوع واحد وقيام احدهما بالآخر في زمان واحد اذ لا يرتفع التمايز بينهما لتوحد المحل ولا يكون احدهما محلا للآخر كما بين النفس وصورتها التفصيلية الحاصلة لها فتامل منه **قوله** فما آه لان يقال ليس في الذهن عندهم امران احدهما القائم بالذهن والآخر الحاصل فيه وهو الماهية عند القائلين

صفحه ٧ قوله فيلزم اجتماع المثلين

فيلزم اجتماع المثلين من ان ذاتيات المعلوم ... حاصلة ... بالصور التفصيلية ... وانما يلزم اجتماع ...

اجتماع المثلين من نوع واحد ... بالتفصيل ... اجتماع الامثال ...

وذكرهما من نوع واحد ... بناء على ما هو المشهور ان اجتماع المثلين عبارة عن ان يجتمع في محل فردان من نوع واحد ... الصور المتعددة من نوع واحد ... حاصلة في الذهن ... الباطل انما هو اجتماع المثلين في محل واحد ... الصور المتعددة في الذهن ... على تقدير حصول الاشياء ... بالعوارض ... في الذهن

صفحه ٧ قوله ... فان الشيخ ... من حيث هو ... من حيث القيام ...

ای المصدق به کما فی صورة الشک وانما حمل علی ذلک اذ علیه مدار الحل المذکور اقول یجری الحل المذکور فی تقریر الشک نفس التصدیق ایضا فان حصول صورة الاذعان لاینافی التخالف النوعی بینه وبین الحالة الادراکیة التصوریة قوله فانها من حیث الحصول آه فان اوہم ان الشئ من حیث الحصول الذہنی معلوم بالعلم الشروقی فان الحصول فی الذہن نفس القیام به والحلول فیه ولیس من مرة حصول الشئ فی الزمان والمکان الاتری انهم استدلوا علی بساطة النفس ببساطة ما هو حاصل فیها قیل لک انا نعنی بالحصول الوجود الظلی الذی لایترتب علیه الآثار وهو غیر القیام الذی هو وجود اصلی مبدأ للآثار ویحتمل ان یکون الحیثیة تعلیلیة لاتقییدیة کما فی العلم

ع قوله یجری الحل آه الا ان [redacted] الشک والتردد کما یدل علیه قوله فتفاوتهما کتفاوت النوم والیقظة وصرح به فی الحاشیة المنقولة عنه حیث قال ان النسبة المشکوکة تعلق بها الشک وهو تصور واذا زال الشک تعلق بها الاذعان وهو تصدیق فقد تعلقا بشئ واحد بالضرورة وح لامعنی لتعلق التصور بمعنی الشک نفس التصدیق بل بالمصدق به قبل تعلق الاذعان فتامل فیه لان المقدمة التی علیها بناء الشبهة اعنی قولهم ان التصور یتعلق بکل شئ لاتختص بالتصور الذی هو الشک ع قوله فان حصول صورة آه ویمکن ان یجاب بمثل هذا علی تقریر عدم القول بالحالة الادراکیة ایضا لان الصورة الاذعانیة انما یحمل علیها التصدیق بالحمل الاولی دون الشائع المتعارف فلا یلزم الاتحاد الا بین التصور الخاص والتصدیق المطلق وذلک لاینافی التباین النوعی بین التصدیق المطلق والتصور المطلق لان معنی التباین بینهما ان لایصدق کل واحد منهما بالحمل الشائع علی ما یصدق علیه الآخر کک السر ان التصور المطلق مع علمه والاذعان فی بجزئیاته فاین لااشکال علی القائلین بان العلم من مقولة الکیف فتفکر فیه ع قوله کما فی العلم متعلق بالانتفاء منه

ع فجاز ان یکون العام من حیث العموم یصح تعلقه بکل شئ وان کان بعض افراده کالشک لایصح ان یتعلق ببعض الشئ وهو الاذعان باقی حواشی در آخر کتاب

فصل [illegible] الشك [illegible] لا يتعلق [illegible] بالتصور [illegible] التصديق [illegible] والاذعان [illegible]

[illegible] التصور والتصديق [illegible] فصل [illegible] التباين بين التصور والتصديق [illegible] فصل [illegible]

بالمحمول الاولي دون [illegible] والتصديق المطلق [illegible] فلا يلزم اتحاد الا بين التصور [illegible] التصور الذي يعني التباين [illegible] التباين النوعي بين التصديق [illegible] الشائع على التصديق على الآخر [illegible] ومعنى كلام [illegible] بان يجعل مطلق التصور [illegible] التصديق [illegible]

[illegible] بين التصديق [illegible] التصور [illegible] الاذعان [illegible] التصديق [illegible]

[illegible]

موجود فی نفسہ لا لغیرہ فلا یکون وجودہ مناط الاتصاف للذہن وانما ہو من حیث الاکتناف بالعوارض الذہنیۃ وہو لیس

فان قلت یلزم کون الصورۃ العلمیۃ عرضا مع انہا قد تکون جوہرا قلت عرضیتہا بالہویۃ الشخصیۃ الذہنیۃ لا تنافی جوہریتہا بطبیعتہا المرسلۃ وانما الحصر فی المقولات التسع لما ہو عرض بماہیتہ من حیث ہی لا بشخصیتہ کالصورۃ الجرمیۃ والنوعیۃ وما قیل ان الحصر للعرض الموجود فی نفس الامر والصورۃ العلمیۃ لیست من الموجودات النفس الامریۃ لما فیہما من اعتبار الحیثیۃ فقد زل زلۃ بعیدۃ فان حیثیۃ الاکتناف والقیام معتبر فی مفہومہا والتعبیر عنہا لا فی مصداقہا ومن ہہنا یسقط الایراد المشہور وہو لزوم کون الذہن حارا وباردا بناء علی ان الحار ما قامت بہ الحرارۃ والبارد ما قامت بہ البرودۃ فان مناط الاتصاف ہو ان یکون للوصف من حیث ہو ہو وجود لغیرہ وہہنا لیس کذلک بل من حیث الاکتناف بالعوارض الذہنیۃ واما مع عزل النظر عنہ فہو موجود فی نفسہ **قولہ** ثم بعد التفتیش الخ قیل علیہ ان ہذا التفتیش یدل علی تغایر العلم والمعلوم بالذات الشک انما یرد علی المعترفین

عہ **قولہ** ما قیل ان الحصر الخ حاصلہ ان العلم ہو مجموع العارض والمعروض والمعلوم ہو المعروض فقط وذلک المجموع امر اعتباری لیس موجود فی نفس الامر ویرد علیہ ان العلم صفۃ حقیقیۃ لا اعتباریۃ لانہا تترتب علیہا الآثار فہو موجود خارجی تتصف بہ الذہن اتصافا انضمامیا فالصورۃ العلمیۃ ہی المکتنفۃ بالعوارض الذہنیۃ وہی شخص ذہنی موجود فی نفس الامر من مقولۃ الکیف حقیقۃ عند القائلین بحصول الشبح والمثال مسامحۃ عند القائلین بحصول الاشیاء بانفسہا فی الذہن تابعۃ للمعلوم فی الماہیۃ ان کان جوہرا فجوہر وان کان عرضا فعرض کذا عہ **قولہ** ومن ہہنا یسقط الایراد الخ ای لما اثبت ان الشئ الحاصل فی الذہن اعتبارین اعتبار الاکتناف بالعوارض الذہنیۃ وہو بہذا الاعتبار قائم بالذہن واعتبار نفس الماہیۃ من حیث ہی ہی وہو بہذا الاعتبار موجود فی نفسہ لیس

قوله فان قلت آه واما بسلاد اذا كان ... يمتنع

الصدق ان فى الذهن او العقل ... بعينها الكلام ... الصدق فى نفسه

فى الذهن فيكون ان العقول الجواهر الغير اعراض عنها ... ابعاد

الاعراض الجوهر فى الذهن ... باستقلال الذهن ... قوله

العرض وجود الموجود فى الذهن ... بانه ان عرض ان الذهن

صدق الا الصدق فان عرض على شيء ... فى ... الموجود الذهنى

مع انها الا الصدق ... ان يكون مستغنية عن المحل

ان الصورة العقلية ... ان الذهن ... جعل عليها العرض ان الذهن

وجودها فى الذهن ... نفسها ...

صفـ ٨٠ قوله وانما الجوهر آه دفع لما توهم ان الجوهر

اذ لو كان عرضيتها لذاتها فى جوهريتها بل يكون

العرض على الجوهر الا انه يصدق العرض فى المقولات التسع

لان المقولات اجناس عالية متباينة بالذات فكيف يصدق مقولتان

مقولات العرض على الصورة الجوهرية العقلية التى هى من مقولة

الجوهر الامتناع اندراج شيء واحد تحت مقولتين مع ان العرض

العرض يصدق عليها فيبطل ما هو المشهور بينهم من ان العرض

منحصر فى المقولات التسع وتقرير الدفع ان مقولة الجوهر ان نوع

الجواهر اجناس ماهى الماهية التى حقها فى نفس ماهيتها

الرسالة بحسب نفسها من حيث هى هى مع قطع

النظر عن خصوصيات الوجودات

ان تكون ثابتة الذات

لا فى موضوع

الاول هو الموجود ... فى عرضيتها بالهوية الشخصية الذهنية ... الجوهر يطلق على معنيين

لطبيعتها الرسالة والمرفية ان الجوهر يطلق على معنيين

هو من العرضيات اللاحقة والثانى الماهية التى اصالة التى

فى صحة جوهريتها ... طبيعتها الرسالة فانه ... فى موضوع ...

... فى موضوع وليس هو من مقولة العرض يطلق على معنيين الاول هو الموجود

والثانى الطبيعة التى ... التى فى ... من العرضيات اللاحقة

طبيعتها الرسالة ان تكون ثابتة الذات ... بحسب نفس

موضوع فالعرضية بالمعنى الاول انما

ينافى الجوهرية بالمعنى الاول

لا بالمعنى الثانى

مستقلة صفـ ٨٠ ... العرض ...

اندراج ... الطبيعة ... اذا ... تغير ...

اجناسها ... من ... الذات ... العرض ... العقلية ...

الشخصية ... ان تكون ... ذلك العرض ... الرسالة ...

... ان الجواهر العقلية ... المقولات ...

المقولات التسع ... الشخصية ... الجواهر ...

بحسب ... اندراجها ... والشخصية ... الماهية ...

فلا ... الجوهر ... من ... التى ...

... عنها الماهية ... من حيث ... مع عدم ...

ان الصورة ... مستغنية ... المقولات التسع ...

بحسب ... عليها العرض ... من حيث اندراجها ...

... الشخصية ... المقولات التسع ... عليها ...

من هيئة ... العرض ... الى ... للجوهر ... الصور ...

الى ... بعد ... الجوهر ... الشخصى ... الخارج

والموجود ... الحال ... النفس ... ان ... الصورة العقلية ... حال ... المحل ... لان الصورة ...

وجود الذهن ... ذهن ... الحال

... الجوهر ... المحل ... ان ...

... المحل والحال ...

... المستغنى عن ... الكلام

المحل ... انها ... لان الذهن ...

اصلا ... عن ... الصورة ...

... خصوصيتها ... الجوهر ...

... بخصوصيتها ... باعتبار ...

... الاول ...

لان ... بعضها ...

٨١

متعلقة صفـ

والحلول يستلزم

افتقارها الى الذات فافتقرت

الطبيعة الرسالة الى الموضوع

بسبب النفس بدون النفس

فالصورة الجوهرية تستحق

للاندراج فى احدى

المقولات التسع بخلاف

الصورة الجوهرية

الافتقار محلها اليها

ولو باعتبار طبيعتها

فلا يلزم اندراجها

فقياس الصورة

الجوهرية على

الصورة

قياس الجوهرية

مع الفارق

قوله وما قيل

اى الجواب ... عن النقض ... الذى وضعه الشيخ ان الايجاب ... العقولات العلمية ... والصورة ... ان يكون ... التصديقات ... العوارض ... الذهنية ... بالاعتبار

متعلقة صفحة ٨٢

قوله

محمد يوسف

٨٣

باتحادهما ذاتا فهذا الحل لا يصح من قبل هو لا تدبر فيه وتمكين الجواب عن قبلهم ان التصديق ... علما فضلا عن ان يكون عين المعلوم ولو سلم فالاتحاد مخصوص بالعلم التصوري واعترض عليه المص فيما نقل عنه بقوله انت تقدر في ذلك بعد تسليم ان المقسم للتصور والتصديق هو الصورة الحاصلة تحكم لا مساغ له في القواعد العقلية وانت خبير بالمساحة في التقسيم كما اشرت اليه سابقا قوله فتلك الحالة تنقسم آه تحقيقه ان المعلم اذا علم المتعلم حصلت له حالة نورانية

ع قوله تدبر فيه اشارة الى انه ساقط بادنى تامل اذ الاحتمال العقلي يكفي للمجيب الموجه كلامهم ان لم يوجد التصريح منهم كما يشير اليه قول المص يرح ثم بعد التفتيش آه يعني انهم وان لم يصرحوا القول بالحالة الادراكية العارضة للصورة العلمية لكن من تفتيش احكامهم يظهر ذلك لمن له طبيعة زكية وقريحة نقادة فانهم معترفون بان العلم حقيقة واحدة محصلة من مقولة الكيف والصور العلمية حقائق مختلفة مندرجة تحت الاجناس المختلفة وايضا للعلم لوازم مختصة به مشتركة بين جزئياته عندهم ككونه منشأ الانكشاف لغيره من آثار العلم فلا بد ان يكون ملزومها امرا مشتركا بين الصور العلمية تصورية كانت او تصديقية وليس ذلك الا المشترك بينها فهو امر خارج عرضي لها وهي الحالة الادراكية اذ لا نعني بها الا امرا عرضيا للصور يترتب عليه الانكشاف وبالجملة الاحتمال كاف للموجه لكلامهم وان لم يثبت جزما فتفكر ع قوله لو سلم آه اي كون الاذعان والتصديق وما اي ما يترتب عليه الانكشاف فالاتحاد مخصوص بالعلم التصوري اي الصورة الحاصلة التي هي منشأ الانكشاف دون العلم التصديقي اي الاذعان وحاصل الاعتراض انهم قسموا العلم اعني الصورة العلمية الى التصور والتصديق والتزمتم الجواب عن قبلهم فبعد تسليم كون مقسمها الصورة العلمية لا مساغ لهذا الجواب وحاصل جوابنا انهم لم يلتزموا المساحة في التقسيم بان جعل الصورة ما يعم نوعيها او جعل التصديق بمعنى المصدق به فبعد المساحة لا اشكال في تخصيص في مسألة الاتحاد بناء على المساحة فتفكر ع قوله كما اشرنا اليه سابقا وهو ان التصديق كيفية اذعانية من لواحق العلم

في التقسيم مساحة لما اخذ العلم بمعنى العلم الاذعان بطريق عموم المجاز او يراد بالتصديق المصدق به فلا اشكال

هی الحاصل بالمصدر وذلک لان الفاعل اذا اوجد الصفة یحصل له صفة وهی الایجاد وللمنفعل صفتان التی آ اوجدها وقبولها فهذا الحاصل بالمصدر هو المقسم للتصور والتصدیق فهما حالتان للنفس نوعان مختلفان بالذات ومغایرتان للمعلوم بالماهیة ولا یخفی علیک ان کلامنا ناطق بان الاذعان کیفیة ادراکیة وکذا الشک والوهم کیفیة تصوریة وهما نوعان من العلم بمعنی الحالة الادراکیة لا یجتمعان بحسب التعلق بامر واحد فی زمان واحد کالنوم والیقظة وعلیه بناء قوله تفردت اذ لم یذهب الیه احد فیما اعلم اذ المتاخرون جعلوا التصدیق من الادراک بمعنی الصورة العلمیة دون الحالة الادراکیة مع انهم صرحوا باتحاده مع التصور نوعا والقدماء لم یجعلوه من العلم بل من لواحقه علی ما حققناه وکذا الشک فالقول بالحالة الادراکیة المنقسمة حقیقة الی التصور الساذج والاعتقاد الغیر المجامع له فی زمان واحد علی متعلق واحد بناء علی کون الشک تصورا مما تفردت به المص فتفکر قوله العارضتین لذات واحدة آه ای فی الحالتین

عه قوله ولا یخفی علیک آه وقد صرح به فی الحاشیة المنقولة عنه حیث قال تحریر التقریر باعتبار المصدق به وهو المراد آه وعلیه بناء الحل المذکور ولا یجری الجواب المذکور عن التقریر الاول فان النسبة المشکوکة تعلق بها الشک وهو تصور واذا زال الشک تعلق بها الاذعان وهو تصدیق فقد تعلقا بشئ واحد بالضرورة انتهی وعلیه بناء قوله فتفاوتهما کتفاوت النوم والیقظة قال عه قوله وعلیه بناء قوله تفردت اعلم ان ما تفردت مبنی علی امور ثلثة الاول القول بالحالة الادراکیة والثانی ان الشک والاذعان نوعان من الادراک والثالث ان التصور والتصدیق لا یجتمعان بحسب التعلق بنسبة واحدة فی زمان واحد کالنوم والیقظة بل لا یبعد ان یکون مناط التفرد هو الامر الثالث لان الامر الاول قد ذهب الیه بعض المحققین قبله والثانی ایضا

٨٧

مع تباينهما

نعم لا ان التصديق ليس علما بل من لواحقه ويكون التصديق بالمصدق مشروطا على كون التصديق علما ويلزم كون التصديق علما بناء على ان المعلوم قائما به

بكون التصديق قسما من العلم وكونه من لواحق العلم اذ حينئذ يلزم ان العلم التصديقي يتحد مع المعلوم فالاتحاد مخصوص بالعلم التصوري

مع التصديق حتى يلزم اتحاده مع التصور فلا يلزم التنافي

انما يتوجه على تقرير الاشكال بتعلق التصديق بالتصور

قوله وان ذكر اه اي القول بتخصيص الاتحاد بالعلم التصوري بعد تسليم انقسام العلم الى التصور والتصديق دعوى بلا دليل

٨٥

متعلقه بصفحه ٨٣ و٨٤

[illegible]

هذا ظاهر بالنظر الى الشك والاذعان بناء على انهما من جنس الادراك الا ان الادراك التصوري يجامع الاذعان البتة على ما حققناه فاذا تصور كنه التصديق فانما يحمل التصديق على المتصور منه بالحمل الاولي لا الشائع المتعارف كما اذا تصور كنه مفهوم الجزئي وانما الصورة بسبيل المعلومية فهي منكشفة بالذات بتلك الحالة الادراكية ولا تفتقر الى حصول صورة اخرى فعلمها علم حضوري كعلم الحالة واما مالة الصورة بتبعيتها ومن ههنا قيل انما المعلوم بالذات معلوم العلم الاشراقي واما معلوم الصورة فمعلوم بالتبع واما قول من قال العلم الحقيقي هو العلم الحضوري لا الحصولي فمحمول على ان معلومه معلوم بالذات يعني انه بنفسه منكشف بخلاف معلوم الحصولي بمعنى الصورة العلمية لا الحالة الادراكية والحق عندي ان العلم حقيقة هو وجود الشيء بالفعل وليس النور امرا زائدا عليه كما قال ارباب الذوق الوجود نور والعدم ظلمة فالعلم نور في العالم هو وجوده بالفعل يتجلى به الشيء بحضوره لديه

عـــه قوله هذا ظاهر بالنظر الى الشك والاذعان آه ولو تاملنا في عبارة الكتاب لظهر منها ان مع صورها الحالة الادراكية التصورية مطلقا لا تجامع الحالة الادراكية الاذعانية التصديقية لان الحالتين كليهما علمان تترتب عليهما الانكشاف فالنسبة الخبرية قبل تعلق الاذعان بها مشكوكة كانت او غير ما تنكشف بالحالة التصورية واذا تعلق بها الاذعان تنكشف ايضا الا ان الاذعان مبدأ للانكشاف على وجه الاقرار والتسليم بخلاف الحالة التصورية فهما لا تجتمعان بحسب التعلق بامر واحد في زمان واحد وعند حصول الاذعان تزول الحالة التصورية فكانا وهما لامتناع اجتماع العلتين على امر واحد وهذا مما يظهر بتعمق النظر في عبارته عـــه قوله فاذا تصور كنه التصديق آه محصله ان كنه التصديق لا تعلق له الا بالعلم التصوري لان حصول صورة الاذعان ليس من باب العلم التصديقي ولا يلزم اتحاد التصور الذي هو الحالة الادراكية مع كنه التصديق بالذات فاندفع الاشكال على تقدير تعلق التصور بكنه التصديق ايضا كما اشرنا اليه سابقا وهذا لم يحمل على كنه التصديق الحاصل في الذهن علم تصديقي بالحمل الشائع لم يمتنع تعلق التصور به كما توهم المصنف فتامل

[illegible]

تشعلق
التصور بمع ابن نعيد
على التصديق الضمني بمعنى انه يجب
التعلق الاسم والصد بجواب ان يحمل التصديق
عليه ليس بشائع متعارف حتى يلزم ذلك بل يحمل و
كمحل الاولى على العموم الجزئي فليس كذا التصديق اي حقيقته
التصورية تصديقا نسخه اذ انما هي متعلق بالنسبة الخبرية قابل
انتهى قوله فيهما يحتمل ان آه مع ان التصور مع التصديق قد يتعلقان بها
الادراكية متباينان والمتباينان لا يحملان على شيء واحد الا
عبارة من التفارق كما مرجعها الى سالبتين كليتين فلا شيء من
التصور بتصديق ولا شيء من التصديق بتصور قوله فيهما
ويجاب آه حاصله انه ليس المراد من التفارق
والتفارق في النسبة ان يكون بحسب الحمل
الادوجه ان يكون المراد
بينهما الحمل

قوله ان التصديق ... [illegible]

[illegible]

متعلقه صفحه ٩٦

صفحه ٩٧ [illegible]

[illegible]

ذاهوية التاصلية كما في الحضوري او الصورة المساوية اياه في الماهية كما في الحصولي
فالحصول العلمي شرط لظهور الاشياء عند العالم الموجود بالفعل وتحقيقه ان الشي اذا كان
موجودا مجردا قائما بذاته كان عالما لذاته بناء على ان الوجود نور وظهور فاذا كان
موجودا لنفسه كان ظاهرا لنفسه لتحقق ميزان العاقلية والمعقولية مع التجرد وانما اشترط التجرد
لان الشي اذا كان منغمسا في ظلمات الهيولانية وهي جهات القوة والعدم كالهيولى
فان فعليتها هي فعلية القوة وجوهريتها هي جوهرية الاستعداد لم يكن عالما بذاته ولا يكون
مشعرا لنفسه لا لشعر لغيره واما الصور والاعراض فهي ليست موجودة لنفسها بل للمحل
فلا تكون مشعرة لذاتها ولا لغيرها فينهدم اساس العلم عن الهيولى والهيولانية واما النفس
الناطقة مع تجردها في ذاتها وفي المقارنة بها تحجب عنها ماسوى ذاتها وصفاتها اذ ليس وجود
لذاتها اذ ليس مع نفسها منها ولا حصول لها وهو مناط المعلومية والمفارقات كالنفوس

ع قوله وليس له وجود لذاتها اي ليس لما هو غير ذاتها وصفاتها وجود لذات النفس الناطقة ع قوله
والمفارقات آه لان علومها ارتسامية فافتقرت في ارتسام صورة ما غير ذاتها وصفاتها الى العالم العلم الحق
تعالى لانها غير متعلقة بالمادة اصلا فعلمها ليس بعد العدم والجهل كما هو للنفوس الناطقة الانسانية في نحو
العقل الهيولاني وتحقيق المقام ان النفس الناطقة في مرتبة العقل الهيولاني خالية من المعقولات كلها مستعدة
لها ثم يحصل لها بحصول صور المحسوسات واستنباط الكليات ملكة الانتقال الى النظريات ومنشأ ذلك
تعلقها بالمادة وانفعالاتها متجددة بخلاف المفارقات بل النفوس المجردة للفلكيات فانها لم تزل عالمة
بافاضة الجاعل الحق ومناط تجردها وتجرداتها عن انفعالاتها المتجددة فلها اصلاحية ذاتية كاملة للاستفاضة من جناب
الحق المطلق فالمعقولات كلها مرتسمة فيها من غير كسب فكر جديد فعلم النفس يكون بديهيا ونظريا وعلوم المبادي
العالية لا تكون نظرية فالمفارقات كالنفوس في انها مفتقرتان بكنها غير ذاتها وصفاتها الى المبدأ الفياض العلم

في الافتقار الى المعلم الا انها ليست متعلقة بالمادة اصلا فعلها غير مسبوق بالجهل واما سبحانه تعالى فلما كان هو النور المطلق القائم بذاته وما سوى ذاته موجود له من حيث المعلولية اذ هو خالق كل شيء فكان انكشاف ذاته بذاته ولا يغيب عنه تعالى مثقال ذرة من ذراته فاستقر الرأي على ان حقيقة العلم نفس وجود العالم المجرد ووجود الشيء المعلوم اشرط الانكشاف عنده فهو ميزان المعقولية نعم قد يطلق عليه العلم ايضا على التجوز بهذا ينبغي تحقيق المقام وتوضيح المرام قوله وليس الكل من كل منهما بديهيا آه لابد قبل الخوض في البرهان من تحرير المطلوب لهذا قال ليس كل واحد من جزئيات التصور وكذا التصديق بديهيا فههنا مطلوبان جمع بينهما اختصارا مع اشتراكهما في الدليل وكذا قوله فيما بعد ولا نظريا ثم اعلم ان المشهور ان العلم القديم والحضوري لا يتصفان بالبداهة والنظرية بناء على ان النظرية تقتضي الحدوث لانها تترتب على الفكر الذي هي حركة اختيارية وتستوجب الحصول والارتسام وهو ظ والاول يصادم القدم والثاني الحضوري الشرقي واذا لم يتصفا بالنظرية لم يتصفا بالبداهة اما بناء على انها عدم النظرية عما من شانه النظرية او على انهما متضادان فان الاتصاف باحد الضدين مشروط بامكان الاتصاف بالآخر اذ من شرط الضدية امكان التوارد والتعاقب وفيه نظر فانا نعني بامكان التوارد والتعاقب ان يتشاركا في موضوع لذاته بحيث لا يابى كل منهما

عه قوله في الافتقار الى المعلم اي الاحتياج في الارتسام صورة غيرها او صفاتها الى اعلام المعلم الحق لها الا انها غير متعلقة بالمادة اصلا فعلها ليس بعد العدم الاتحاب كما للنفوس الناطقة الانسانية في مرتبة العقل الهيولاني ١٢ منه

صفـ قوله تنبيها على ان الصانع ... الاصح

ان يعلم انه ... ان الصانع ...

قوله فيكون ... وجود العالم ... عن الوجود الصادر بدون

الصادر عنه بدون العدم ... بين الموجبين ... الفاعل ...

العجز ... والقديم ... بخلاف ... انما الاول ...

ان يكون الصادر ... عن العالم ... القديم ...

عينا بالوجود ... الصادر ... القديم ...

العالم الصادر ... الوجود والقديم ... بخلاف ذات العالم فانه ...

والتصديق ... صفـ ٩٨ قوله ...

[illegible]

لان التصورات

والتصديقات اذ لو كان

بعضها بديهيا وبعضها نظريا

وفي الاكتساب النظري يقع الخطاء نظاير

من قانون يعصم عن الخطاء وهو المنطق فمست

الحاجة الى المنطق لترتيب صفـ ٩٨ قوله لا يترتب الا ان

حصول النظري لا بد ان يكون مسبوقا بالعلم الذي هو جميع التركيب

الفكر يتعين بحسب الزمان واقتضاء المسبوقية للحدوث ظاهر

قوله وهو ظاهر اذ الترتيب على النظر انما هو بحصول الصورة العقلية

والارتسام في الذهن صفـ ٩٨ قوله والثاني اي الحصول بالارتسام

بما دام الضروري الذي صفـ ٩٨ قوله الاول اي الحدوث

عطف ما تعدم النظرية اي البداهة

عبارة عن عدم النظرية

عما من شانه

منهما بديهيا وبعضها خلاف المقصود

حيث قيل ليس كل احد لا واحد لانه ليس مفهوم كل واحد

في كل منهما استغراق الافراد ... باسقاط الاول

منه استغراق الافراد ...

المضاف اليه المقصود

وعن من

فانهما مطلوبات احدهما انه ليس كل احد من جزئيات التصور بديهيا

والثاني انه ليس كل احد من جزئيات التصديق بديهيا صفـ ٩٨

قوله وكذا قوله آه اي ههنا ايضا مطلوبان جمع بينهما في عبارة واحدة

لاشتراكهما في الدليل وهو لزوم الدور والتسلسل اختصارا في العبارة

الاول انه ليس كل احد من جزئيات التصور نظريا والثاني

انه ليس كل واحد من جزئيات التصديق نظريا

فهذه دعوى اربعة والمقصود منها تبيين

التمهيد لبيان الحاجة

الى المنطق

انتفى ... تقابل العدم ... بين

اي بينهما تقابل ... النظري ...

والملكة ... والضروري مطلقا ...

ثم ان الضرورة ... قوله وبعد الاوجه على انهما متضادان

بالبداهة ... صفـ ٩٨ قوله تقابل التضاد ...

البداهة والنظرية ... النظري ...

الحصول بدون ... العلم ...

وهو بديهي على ... واحدها ... النظرية ...

لو اريد بها ... قوله ... التقابل ...

صفـ ٩٨ ... بين الضدين ... بين الضدين ...

في عدم ... ذات ...

[illegible]

تكون بينهما تقابل ... محمد يوسف ...

لطباعه ان يتعقب الآخر ويتعقبه عليه فيكون المحالة الصحيح للموضوع بالنظر اليهما وبحسب ما يقتضيه

طباعهما مع عزل النظر عن خصوصية ذاته ان ينتقل من كل الى الآخر وان كان بعض المعقولات

بخصوصية ذاته او لطباع صورته المنوعة ملزوما لاحدهما بخصوصه اذا دريته اما علمت ان ما هو

شرط متحقق ههنا وهو امكان التعاقب بالنظر الى الطباع الضدية وخصوصية طباع الموضوع ملغاة

فلا ينافي لزوم البداهة لهما نظرا الى خصوص طباعهما مع انتفاء النظرية لتقابل التضاد

بينهما فتفكر قوله متوقفا على نظر آه قال في الحاشية والحق ان البداهة والنظرية من صفات

العلم بل الحادث ومن ثم جوزوا الصاحب القوة القدسية ان النظريات باسرها تصير بديهية عنده

فلا يرد عليه بشيء يكون نظريا عند شخص وبديهيا لشخص آخر فلا معنى للتوقف وجه الدفع ان علم

كل واحد مغاير بالشخص فيجوز ان يتوقف احدهما دون الآخر وقد يجاب بالتصرف في معنى التوقف فتحققه بحثا فيه

ع قوله فاعلم ان ما هو آه اقول معنى امكان تعاقبهما على موضوع بعينه بالنظر الى طباعهما مع عزل النظر عن خصوص

حال الموضوع ان لا يجب انتفاء شيء عنهما بالنظر الى طبيعة بطلان الموضوع حتى يمكن ان ينتقل من كل منهما الى الآخر

وان كان لازما لهما بالنظر الى خصوص طبيعة الموضوع ولذا قالوا الاضداد للوجود لا ريب ان طبيعة النظرية تقتضي

الواسطة في العلم وحدوث الموصوف بها وطبيعة البداهة تقتضي انتفاء تلك الواسطة وان لم تقتض الحدوث

فالعلم والمعلوم الواحد بعينه لا يتصف الا بواحد منهما وينتفي باستغنائه بالنظر الى مقتضى طباعهما الا ترى ان العلم بالكنه بعينه

يمتنع ان يكون علما بكنه الشيء بالقياس الى معلوم بعينه فليس بينهما تقابل التضاد فالتقابل بينهما تقابل العدم

والملكة اذ من شان العلم الحصولي الحادث الاتصاف بالكسبية على خلاف امر التضاد لان المعتبر فيه تعاقب الموضوع بعينه

بالنظر الى طبيعة الضدين فتفكر عه قوله بل الحادث لا يخفى عليك انه لا بد من التقييد بالحصولي ايضا لان من الحادث

والحصولي عموما من وجه عه قوله ومن ثم جوزوا آه لا يخفى عليك ان هذا التجويز لظاهره مبني على انهما من صفات المعلوم

حتى يكون الامر الواحد بديهيا ونظريا بالقياس الى الشخصين لشخص واحد في وقتين لا على كونهما من صفات العلم لان العلمين ع

ولوله لما حصل له العلم ثم ان البديهي والنظر تختلف بحسب الاشخاص فربما يكون الشيء نظريا لشخص بديهيا لآخر وبالعكس فقيد الحيثية معتبر في

91

...بها الى نفسه الآخر لغيره فتم كلام القائل واندفع الدفع ١٢ منه

لان البداهة والنظرية صفتان للعلوم فان ما يترتب على النظر ويحصل بتوسطه اولا وبالذات نفس الشيء من حيث هو هو لا الصورة العلمية فان قلت يمكن ان يقال ان المقصود بالنظر والفكر انما هو علم المعلومات لا انفسها من حيث هي هي وانما المترتب على النظر ويحصل بتوسطه ما هو المقصود منه وايضا المفيد لقوام الشيء وسنخ تقرره في اي ظرف كان انما هو جاعله واما سائر العلل فانما ينسب اليها نفس موجوديته وحصوله اما توقف نفس الماهية عليها فبالعرض فاذا تم نصاب ما يتوقف عليه الوجود وبلغ الاستعداد الى كماله باجتماع الفاعل وشرائط الافاضة حصل الوجود فالامور العلوية المترتبة لتحصيل المجهول انما تفيد بحسب حصولها الذهني وجوده ونحو حصوله في الذهن بافاضة الجاعل نفسه فالمترتب على النظر وما يحصل بواسطته هو الشيء من حيث الحصول الذهني وهو العلم لا يقال انما ذلك هو الوجود الظلي الذي للمعلوم لا الاصلي الذي هو للعلم لانه مدفوع

قوله واما سائر العلل المراد من العلل ما هي خارجة عن حقيقة المعلول كالشرائط فلا يتجه النقض بالمادة والصورة

قوله لانه مدفوع آه توضيحه ان الشيء اذا حصل في الذهن قام به واكتنف بالعوارض الذهنية فيصير شخصا عقليا موجودا بالعقل ويترتب عليه الآثار وليس هنا موجود آخر حقيقة وغير ذلك التشخص الذهني الا ان الشيء من حيث هو هو يحصل بالصورة بل له ارتباط مع العقل بوجوده وصورته فيه كالمرئي بوجوده وشبحه في المرآة فيقال انه موجود في العقل يعني انه مرتبط به بارتباط مخصوص فان سمي بالوجود الظلي هذا الارتباط فهو ليس بموجود حقيقة بل مجازا نعم قد يلاحظ العقل ذلك الشيء مع قطع النظر عن تلك العوارض فيكون الشيء من حيث هو هو موجودا في هذا اللحاظ حقيقة فهذا اللحاظ بخصوصه يكون ظرفا للخلط والتعرية باعتبارين وهذا النحو من الوجود احق بان يسمى وجودا ظليا لانه متفرع على النحو الاول الذي هو مبدأ للآثار وهذا مما لا يترتب عليه تلك الآثار وتابع للاول فلا يصلح للعلولية بالذات فان هذا اللحاظ التحليلي بعد تحقق العلم والمعلوم ويمكن ان يقال ان الوجود الظلي غير مذكور من الوجهين لان العقل يجرد الاشياء من العوارض الخارجية فيحصل ماهياتها المرسلة في الذهن بانفسها مجردة عنها ...

٩٢

والنظرية
صفتان للعلم وجودا
ان النظريات باسرها الى تحصيل
لنا بالنظر الصحيح بل من له قوة قدسية
محصورا بانا ان الغرض في الاكتساب لا يخفى عليك ان [illegible]
نظايره مبنى على انهما من صفات العلوم حتى يكون الامر الواحد
بديهيا ونظريا بالقياس الى الشخصين او شخص واحد في وقتين لا يعني
وانهما من صفات العلم لان العلم يختلفان بالشخص فيمتنع ان يصير
النظري منهما بديهيا وبالعكس الا ان يرتب المبادي [illegible]
ما كانت علومنا النظريات لا انفسها اتى [illegible]
اشارة الى ان هذا التجويز وان كان ظاهرا [illegible]
والنظرية من صفات العلوم لكن نص على [illegible]
من صفات العلم حقيقة الا انه [illegible]
النظري بالتوقف
على النظر

[illegible]

متعلقہ صفحہ ٩٣

الا العلم فالاشارات علی التعریف والمحسوسات الیہ ادلا وبالذات ہو العلم دون المعلوم

مولانا محمد یوسف رحمہ اللہ تعالی

بان الظلی تابع وفرع للاصلی فهو لا یصلح للمعلولیة بالذات قلت هذا فی النظر الجلی واما النظر الدقیق فیحکم بان للبداهة هی الاجلائیة الغنیة عن النظر والنظریة هی الافتقار المحوج الی النظر ای المجهولیة وهما حالتان للشئ فی نفسه قبل ان یقوم بالذهن ویصیر نعتا له مکتنفا بالعوارض الذهنیة اذ مدار النظریة علی تحقق الواسطة فی الحصول الذهنی کالمعرف والحجة ومدار البداهة علی عدمها وان کانت ثمة واسطة فی مجرد الالتفات کالتنبیه فالشئ اذا کانت له مبادی یترتب حصوله علی تحصیل تلک المبادی یکون نظریا کالحقائق المرکبة وحصول القوة القدسیة للبعض لا ینفی المجهولیة فی نفسه بحسب مطلق حصوله للذهن فالمقصود من النظر اولا وبالذات علم الحقائق والمقصود تحصیل حقائق علومها اجمالا او تفصیلا الا بالتبع اما التصرف فی معنی التوقف بان یجعل عبارة عن العلاقة المصححة لتوسیط الفاء فمبنی علی جواز تعدد العلل المستقلة بمعنی الموقوف علیه التام علی معلول واحد علی وجه التبادل وهو صحیح فان الممکن ان کان فی وجوده وعدمه دخل لخصوصیة کل منهما فلو فرض وجود احدهما وعدم الاخری فان لم ینعدم المعلول لعدم هذه

عہ قوله فالمقصود من النظر آه وبالجملة المقصود من النظر تحصیل الاشیاء اما بالکنه او بالوجه بحصولها فی الذهن لا مدخل للعوارض الشخصیة الذهنیة اذ لیس المقصود تحصیل حقیقة العلم سواء کانت مجملة کالجمال المحدود او الصورة الشخصیة او مفصلة هذا فی التصور وکذا المقصود حصول الاذعان فی تعلقه بالنسبة نفسها لا من حیث هی قائمة بالذهن ومکتنفة بالعوارض الذهنیة الشخصیة ثم الحصول الاصلی الذی یترتب علیه الآثار وان کان منسوبا الی الصورة العلمیة بالذات لکنه منسوب الی نفس الماهیة من حیث هی هی الیضا لان وجود الشخص هو بعینه وجود الطبیعة مع ان الوجود الظلی بالمعنی الذی حققناه اخیرا فی الحاشیة المطولة یصلح للمعلولیة حقیقة فتامل عہ قوله اجمالا ای حصول النفس العلم کما فی العلم بکنه الشئ

سہ قوله او تفصیلا ای حصوله بالحد التام ۱۲ منہ

محققة كانت او مقدرة بناء على عدم الواسطة فى نفس الامر فيجب ان يكون النظرى لا يكون افراده حصولها مستوفقا على ...

يلزم الترجيح بلا مرجح محقق عدمه لعدمه ولما لم يفتقر العدم الى التاثير فيلزم ترجح المرجوح وبهذا انتفاء العدم او يلزم اجتماع النقيضين فالحق ان الخصوصيات ملغاة والعلة هى القدر المشترك بينهما وبهذا يبطل التوارد بجميع انحائه كالتعاقب والاجتماع وانت تعلم ان تمام الدليل يبتنى على اخذ التوقف بمعنى لولاه لامتنع واما بالمعنى المتصرف اليه فلا اذ لكل واحد من تلك الخصوصيات مدخل بهذا المعنى ولا يلزم المحذور فتامل فيه فالصواب فى الجواب

قوله يلزم الترجيح بلا مرجح لان الممكن كما يحتاج فى وجوده الى وجود العلة كذلك يحتاج فى عدمه الى عدمها فلو كان احدهما موجودة والآخر معدومة ووجد المعلول ولم ينعدم بعدم الاخرى يلزم الترجيح بلا مرجح فان المفروض ان كلا منهما علة الوجود والعدم تحقق مع تحقق احد المعلولين دون الآخر والا اجتمع النقيضان ولما كان العدم غير محتاج الى التاثير يلزم ترجيح المرجوح هذا ما قال الاستاذ فى حاشية شرح المواقف وفيه نظر لان العدم يكفيه عدم التاثير فى الوجود فعلة عدم علة الوجود ولما فرض ان علة الوجود تحقق احدى العلتين لا بعينها كان علة العدم انتفاؤهما معا ولو سلم ان علة العدم عدم احدهما لا بعينها فلو وجد واحدة منهما تعين ان علة العدم كانت عدم هذه العلة فلم تحقق علة العدم مبنيا على ان المفروض ان العلة احدى العلتين لا بعينها بحيث لو وجدت واحدة منهما لوجد المعلول وبهذا النظر صرح الاستاذ فى حاشيته اى حاشيته ولا يخفى ان النظر الثانى الذى بعد التسليم يصح من قبل القائلين بالتوارد على وجه البدلية لا من قبل من قال به على وجه التعاقب او الاجتماع فتفكر قوله اما بالمعنى المتصرف اليه العلاقة المصححة لدخول الفاء كما يقال اذا وجد ذلك فوجد هذا قوله فتامل فيه اشارة الى الجواب بان التحقيق الثابت بالبرهان ان الامر المصحح لدخول الفاء هو الترتب لا الترتب والاحتياج امران متلازمان مستلزمان لامتناع حصول الموقوف بدون الموقوف عليه لان الترتب شرط الظل بالترتب عليه الاثر لا يتخلف عن المبدأ فالعلاقة المصححة لدخول الفاء بالحقيقة بين العلل والقدر المشترك بين العلتين فى صورة التبادل او التعاقب قوله فالصواب فى الجواب المشهور ان بناء النظرية على الحركة الاضطرارية من المطالب الى المبادى وبالعكس او الحركة الاولى فقط والحدس مجموع الانتقالين الدفعيين او الانتقال الثانى على ما اندفعة المقابلة للنظرية تقابل الصعود والهبوط ومن ثمة اشتهر كون الحدسيات بديهيات والحق ان مناط النظرية تحقق الواسطة فى العلم وهو الفكر فالمقتضى للجهة سواء وجد الحركة فى جميع افرادها حصولا او

٩٦

صه العلم ابتداء او كما ذهب اليه القائلون بالتوارد على وجه التبادل فلا يلزم عند تحقق احد العلتين عدم الآخر ترجيح بلا مرجح

قوله لا نعرف ... حصولا على النظر بان يتوقف حصول

... ان الترتيب على البرهان

فالمقصود القائل ان يقول ان ...

المطلوب فالمقصود ليس العلوم في نفس

من غير تحققه بل المقصود ... العلوم في الذهن

قوله كما لا يخفى

صفحه ۹۵

متعلقه صفحه ۹۶

مولانا محمد يوسف رح

انه لا يلزم من حصول الشيء بلا نظر بداهته فان البديهي ما لا يتوقف حصوله المطلق
على النظر والنظري ما يتوقف مطلق حصوله عليه من غير تصرف في معنى التوقف
فاختر لا يقال على هذا لا يتم استدلال القوم بلزوم الدور والتسلسل على ابطال نظرية الكل
لجواز الانتهاء الى نظري يحصل بالحدس لانا نقول هذا ليس الزاما علينا فان هذا
الجدل لا يتم عندي ولو فرض تمامه فبالقياس الى فاقد القوة القدسية بما هو فاقد
قوله فان الدور يستلزم آه بيانه ان آ مثلا اذا توقف على ب وب على آ
كان نفس آ من حيث انه موقوف عليه لب موقوف عليه لآ وان الموقوف عليه
غير الموقوف فكان آ غير نفس آ ونفس الشيء بعينه ذلك الشيء فكان نفس آ موقوفا
على ب وهكذا في ب وليس المطلوب ههنا لزوم التسلسل بل تبيان
لزوم كون الشيء مقدما على نفسه بمراتب غير متناهية وهو في نفسه صحيح وتبيان
جهة توقف آ على ب اما بعينها جهة كون آ موقوفا عليه لب فلا تسلسل والا فلا دور
والجواب انا لا نعني بالجهات الذاهبة الى عدم النهاية جهات متعددة على كون آ
موقوفا على ب وكون ب موقوفا على آ وموقوفا عليه حتى تنافي الدور على تقدير
والتسلسل على تقدير آخر بل انما نعني بها ان الدور يستوجب اعتبارات لا تتناهى متغايرة بحسب المفهوم
والاعتبار بحسب كون الموقوف موقوفا عليه وبالعكس لا بحسب المصداق وهذه الاعتبارات لا انتهاء لها الا بانتهاء الدور

قوله لان عدد التضعيف آه توضيحه انه اذا ارتقت الاعداد في الوجود الى عدم النهاية فهنا جملة اثنينيات غير متناهية مثل جملة الوحدات مأخوذة منها ويجب ان يكون آحاد احدى الجملتين ضعفا من الاخرى فنقول عدد التضعيف ازيد من الاصل وزيادة الزائد بعد انصرام آحاد المزيد عليه فان المبدأ لا يقبل الزيادة والا لكن مبدأ وكذا الاوساط لانتظامها وتواليها بحيث لا تخلل في مراتبها عدد آخر فلو كان المزيد عليه غير متناه لزم الزيادة في جانب عدم التناهي وهي باطلة لان الزيادة والنقصان من عوارض الكم من حيث التناهي والتعين بحسب الحدود وتناهي العدد يستلزم تناهي المعدود وهذا التقرير واف للمطلوب قال في الحاشية لا شك ان الامور الغير المتناهية سواء كانت مترتبة او لا مجتمعة في الوجود او متعاقبة تكون معروضا للعدد بالضرورة

عـــه قوله ويجب ان يكون آحاد آه الظاهر ان آحاد جملة الاثنينيات الغير المتناهية المأخوذة من سلسلة الوحدات نصف جملة الوحدات اذ هي ضعف جملة الاثنينيات لان مأخذ الجملتين سلسلة واحدة عـــه قوله وزيادة الزائد آه لا يقال ان زيادة جملة الوحدات مندرجة في الاثنينيات اذ هذه الوحدات المضاعفة اجزاء لها فسلسلة الاثنينيات مشتملة على تلك الوحدات الزائدة من المبدأ الى ما لا يتناهى لانا نقول العدد والوحدة مما يتكرر نوعه فآحاد كل واحد من الجملتين معروضة للوحدات فكما ان كل واحدة واحدة كذلك كل اثنين اثنين حسب ما من جملة الاثنينيات الكثيرة ولا ريب في ان عدد آحاد الوحدات ضعف عدد آحاد الاثنينيات المأخوذة من سلسلة تلك الوحدات واعتبار الزيادة بعد انصرام عدد آحاد المزيد عليه لغو المبدأ لا يقبلها والاوساط

صفحه ۹۹ قوله ای صاحب الحصول الذی بالنظر صفحه ۹۹

من حصول بسبب اشتمال الاول على النظری كما يتحقق القوة القدسية كما ان البديهی من حيث العموم المطلق فان البديهی اسم بالمعنى من حيث لا يكون في الذهن الا المراد من الذی هو اعم من الاخر فيما من حيث الاخر المطلق الذی لا ينبغی ان يحصل كل فرد منه بالنظر بتحقق فرد منه يحتاج الى النظر على الاستعداد لا يكون الا بحصول بالنظر على النظر [illegible] ان يكون ما يحصل بالنظر مطلق

حصول المطلق النظری لا يتوقف على النظر فلا يحصل بالنظر حصول كل فرد منه على النظر فلا يكون فرد من افراده حصوله موقوفا على النظر والنظری ما يتوقف مطلق حصوله على النظر والقوة القدسية صفة للعلوم [illegible] بالنظر فان ما لا يحصل الا بالنظر [illegible]

فلا نه لو كان بحصول النظری منهما مطلق الحصول الذی هو مرتبة البديهية من حيث انه يتحقق فرد وينبغی بالاستفادة فالنظری يكون [illegible] بالنظر كما ترى وان كان [illegible] الحصول [illegible] على النظر [illegible] والقدسية [illegible]

[illegible]

صفحه ۹۹ قوله وكذا في ب ان اتصال ا ان ب
وكذا في ب ان آ موقوفا على آ وآ على ب ليتم ان ذات ب
اذا كان ب موقوفا على ذات ب ذات آ على ب عليه الموقوف
ان يكون آ موقوفا بنفسه الى ان يكون ب وذات آ بشفا ب من
من حيث انه موقوف الغير لا ان ب على ذات آ وذات ب
على شفا ب ان يكون ب على ذات ب ذات آ ذات ب
فتحصيل مع ان آ موقوف ذات ب على ان يكون ب
الثالث ب ان الثلثة ب الموقوف ذات ب بشفا ب من
ب الموقوف ذات ب ذات ب بشفا ب
الثالث ب ان الشيء

يستلزمه الدور انما هو في الاعتبارية وهو غير باطل انتهى
قطع هذا التقرير الجواب ان لزوم التسلسل
غير سلطة هنا والسلطة انما هو تقدم الشيء على نفسه بمرتبة
غير متناهية ولو كانت اعتبارية والمرتبة في بطلانه فتامل صفحه
قوله وقيل ان آ محتى ان توقف آ على ب وب على آ الماهين بجهة واحدة
او من جهة اخرى وعلى الاول لا لتم اصلا وعلى الثاني لا دور فلا
يجتمع الدور مع التسلسل فلا يستلزمه صفحه ۹۹ قوله والجواب
آه حاصله انا نختار الشق الثاني ونقول ان الجهات ليست
متباينة ومتغايرة بالذات متفقة على كون آ موقوفا
على ب وكون ب موقوفا عليه بل هي
اعتبارات غير متناهية متغايرة
بحسب المفهوم والاعتبار
في الموقوف

الاخرى انه يجوز الاكتساب
بالطريق الدور فالصحيح الاستدلال
بل المطلوب هنا هو الاستدلال
بمراتب على استحالة الدور
ابين استحالة من الدور وتقدم
نفسه حتى يلزم المصادرة كما توهم
الشيء على ما يتوقف على ذلك الشيء وقال
الى علما ونسيان ان قوله ليس المطلوب
آه جواب سوال مقدر
ونحوه ان التسلسل

فقد ثبت مراتب
غير متناهية صفحه ۹۹
قوله ليس المطلوب ليس المطلوب
الاستدلال باستحالة التسلسل على استحالة الدور
حتى يقع ان التسلسل اخفى استحالة من استحالة الدور
على تقدير تقدم النفس على استحالة الدور
على نفسه بمراتب غير متناهية
تقدم الشيء على نفسه

والموقوف الحاصل
على الجهات بان سلسلة التسلسل التعدد
وتعدد الجهات انما هو تعدد ايجابات التعدد ولما تعدد
الثاني للدور موقوفا وموقوف عليه وان التوقف لا يقتضي
ان يكون التي هي معروضات باختلاف الاعتبار الدور وقد عرفت
ايجابات العين التي هي جهة فالايجاب فرض وفرع الدوران صفحه
والتعدد متعدد مع ان الاعتبار بالتوقف والعود الى غير النهاية
غير نقطة مع ان اعتبار بالتوقف سلسلة الاعداد الاول ومبناه
نفس الامر انما هو ثلث ثلاثة ان فرضنا الاول
قوله فيجزوه لو كان اول وثالث والرابع
اوثاني ب والسادس ح والسابع
طرف ضمن سلسلة
جملة الاثنينيات

۱۰۲

او الالتفات فقط كما في المنتهات كشريك الباري والخلاء لكونها بعد التصور والالتفات لمعروضين للاثنينية مولانا محمد يوسف رح

فاذا ضعفنا ذلك العدد ولو تضعيفا عقليا اجماليا فمبلغ التضعيف بالضرورة ازيد من عدد الاصل انتهى مقاله و من ههنا يقترح ان الدليل يجري في الامور الغير المتناهية مطلقا لكن بعد كونها موجودة في نفس الامر اما بنفسها او بمنشأ انتزاعها كما في الاجزاء المقدارية للابعاد الغير المتناهية في المقدار فلا يجري في مراتب الاعداد ولتناهي المعدودات واما عدم تناهيها فبمعنى انها غير واقفة عند حد لانها من الامور الانتزاعية ولا تختص بالجملات بل نافذ في الشرائط والمصححات ايضا ثم اعلم ان بعض المتاخرين قالوا ان البرهان انما يجري فيما هو معروض العدد وهي الامور المادية فان المجردات لا تتصف بالكثرة اذ معروضها بالحقيقة هي الطبيعة المشتركة بين الهويات العديدة وانما هي طبيعة مادية كما حققه المحققون في موضعه

قوله فاذا ضعفنا الخ ويمكن ان يقال اذا ضممنا اليها امورا آخر وان كانت متناهية صار العدد العارض للمجموع ازيد من العدد الاصل بالضرورة وزيادة العدد على العدد لا تتصور الا بعد انضمام آحاد المزيد عليه لان المبدأ لا يقبل الزيادة اذ ليس ما دونه عدد والاوساط منظومة على التوالي لان بين الواحد والثلثة ليس الا الثاني وبعد الثالث ليس الا الرابع وهكذا في جانب المقابل للمبدأ وهي على تقدير اللاتناهي مع فيجب ان يكون متناهيا وتناهي العدد يستلزم تناهي المعدود وهذا النحو من التضعيف بمعنى ضم الآحاد الآخر الى الاصل لو كانت متناهية مما لا يخفى عند العقل فينبغي ان يراد من التضعيف الاجمالي هذا المعنى وهو كاف لاتمام الدليل بلا مؤنة التكلف والتعسف ويراد بالاجمالي عدم تعين آحاد المزيد متناهية كانت اولا واعتبر كونه عقليا بناء على انه يجب وجود الآحاد في الخارج مقابل بكيفية تقديره وفرض الممكن لا يستلزم المحال وبالجملة اتمام الدليل يتوقف على الترتيب والاجتماع بين ذلك في زمان او آن بل بكيفية الاتساق والانتظام مراتب الاعداد العارضة بها مع مجرد حكم العقل بحصول الزيادة فيها بانضمام قدر ما اليها ولو كان متناهيا **قوله** ان برهان اي برهان ابطال التسلسل المبني على عروض الاعداد ۲ منه

العدد حقيقة مشتركة **صح** قوله وانما هي طبيعة مادية آه لان الطبيعة المجردة غير قابلة للاشتراك لانه مجرد ...

[illegible]

صح قوله قلت ٧٣ الزيادة ... البرهان قلت ... قلت ... الترتيب ... المراد ... الامور المرتبة ... البرهان ... بينهما

[illegible]

قوله فيهما لاتصل الزيادة والا لم يكن المبدأ مبدأ والاوساط منظومة فلا يتصور الزيادة فيهما لاختلال النظم قوله فيهما لان بين الواحد والاثنين او بين الاثنين والثلاثة لم يبق الا بالزيادة بين الواحد والاثنين ... وسطا بين الواحد والثلاثة ... قوله فيهما اي فيما بين المتقابل ... على تقدير اللاتناهي ... الزيادة انما يكون بعد انضمام ... آحاد الزيد عليه الانضمام يقتضي التناهي قوله فيهما أي تناهي العدد وقال الزيادة والنقصان واللاتناهي ... واللاتناهي بين خواص الكم بالذات والتناهي بالعرض قوله فيهما ... اعلم ان التعريف ... اجزاؤه ...

[illegible]

١٠٣

متعلقه صفحه ١٠٣

[illegible]

وانت خبير بما فيه ويمكن الاستدلال ببرهان التضايف بانه لو ارتقت السلسلة
من العلل والمعلولات لا الى نهاية كانت المعلولات اكثر من العلل بواحد وهو المعلول الاخير
ومن المعلوم ان المتضايفين متكافئان في الوجود اي انهما معا بالتلازم في التحقق وبالماهية
في التعقل مع ذلك من تلقاء استنادهما الى علة واحدة موقعة بينهما ارتباطا افتقاريا
بتكرار من الجنبتين لا على الوجه الدائر وفيه نظر فان ما تقتضيه طباع التضايف هو ان يكون
بازاء كل واحد منهما واحد من الآخر في التعقل والتحقق بحسب نفس الامر وذلك متحقق في صورة
التخلف فان ما يحاذي معلولية المعلول الاخير وما يضايفها هي علية علته وما هو
يحاذي معلولية هذه العلة هي علية علتها وهكذا الى غير النهاية فلا يلزم تحقق المعلولية
بلا علية تضايفها كما يتوهم في بادي اللحظ من اخذ علية المرتبة الفوقانية المتضايفة
لمعلولية المعلول الاخير مع معلولية تلك المرتبة المتضايفة لعلية ما فوقها اعني
الواقع في المرتبة الثالثة وهما ليستا بمتضايفتين فلا يتم البرهان

قوله وانت خبير آه اذ الفرق بين الكثرة بحسب المصداق والكثرة بحسب
الاجزاء بين اذ معروض هذه بحسب الحقيقة هي مجموع الآحاد المحضة فلا يلزم ان يكون لها طبيعة واحدة
فضلا عن كونها مادية وما حققه المحققون انما هي في الكثرة بحسب الافراد والمصداق فيقال العقول عشرة
كثيرة بمعنى ان مجموع آحادها كذلك لا لان ههنا طبيعة واحدة مشتركة بينها وهي العقل اذ اذا قلنا ان كل
واحد منها ماهية نوعية بسيطة منحصرة في فرد وفيه نظر لان الكلية والجزئية من عوارض الكم حقيقة فمجموع الآحاد
المحضة يكون معروضا للعدد بالضرورة وهو يستدعي تكرار الوحدة في طبيعة مشتركة بينها فتامل ففيه نظر دقيق

مع كل مثانة تامل فيهما زيادة احد المتضايفين من حيث انهما متضايفان بناء على ما تقرر في الاصول من ان كل

١٠٥

[illegible]

قوله فيتحد فن المسائل بحسب [illegible]

اذ الفرق بين [illegible] وان تشتت [illegible]

بحسب الاجزاء [illegible] ان يكون [illegible]

[illegible]

١٠٦

[illegible]

فتفكر فانه دقيق وقد يستدل برهان الحيثيات بانها اذا كانت مترتبة في التصاعد لا الى نهاية يحكم العقل في اللحاظ الاجمالي المحيط ان ما بين هذه الحيثية واية حيثية كانت من تلك الحيثيات المترتبة في الوجود متناه لامتناع حصر اللامتناهي بين الطرفين فيحكم استغراقا لجميع الآحاد والمرتبات التي بلغها الترتب في السلسلة ان قد صح هذا الحكم استغراقا فقد صح ان السلسلة بجملتها متناهية

ع قوله فتفكر الخ ان قيل لا نسلم لزوم الزيادة بين لانا نعلم اجمالا ان المعلول الاخير معلول محض وما فوقه الى ما لا يتناهى علة ومعلول معا قلنا انما يلزم الزيادة باعتبار عليتها فوق المعلول الاخير مع معلوليته التي هي غير متضايفة لها بل هي اجنبية بالقياس الى هذه العلية وكذا في كل فوقاني واذا لم تعتبر مع تلك الاجنبية بل مع مضايفها فلا يلزم الزيادة فلزومها مع اعتبار الاجنبي لا ينافي ما يقتضيه التضايف من التكافؤ وجودا وعددا في الواقع لا يقال بعد ثبوت المساواة بحسب العدد بين المتضايفين نقول ان عددهما متكافئان فيما فوق المعلول الاخير مع قطع النظر عن تطبيق احد المتضايفين بمتضايفه الآخر فيبقى في المعلول الاخير معلوليته لا يكافئ لها عدد فيلزم منه ان يتحقق شيء من المتضايفين في السلسلة المفروضة بدون مضايف الاخرى فلا يتكافئان في الوجود ايضا وان لم تقدر على تعيينه فهذا اشكال اذ ليس الكلام في تطبيق احد المتضايفين مع المتضايف الآخر بل في عددهما مع عدد الآخر مع عزل النظر عن كونه متضايفا اولا لانا نقول لا ريب في ان الكلام في تطبيق احد المتضايفين مع الآخر لا مع الاجنبي فلو قطع النظر عن كونه مضايفا فلا نسلم التحالة في التزايد والتناقص اذ التساوي والتكافؤ في العدد من لوازم المتضايفين من حيث هما متضايفان فيجوز ان يكون عدد العليات ازيد وعدد المعلوليات انقص فيما فوق الاخير ووجود عدد من كل منهما مع واحد من الآخر لا يقتضي التساوي لان عدم تناهيهما يقتضي ان لا يقف التطابق الى حد سواء كان احدهما زائدا او لا الا ترى ان الشهور اكثر من السنين لا يقف في التطبيق مع الشهور في حد غاية الامر ان مرتبة الزائد لا تتعين فتفكر تفكرا صحيحا والحق ان الامور الغير المتناهية لا تتصف بالزيادة والنقصان بالقياس الى نظائرها لانهما من عوارض الكم من حيث التناهي وبعد تعيين الحدود ولم يمكن الحكم عليهما بالتساوي مطلقا من حيث عدم انقطاع التطابق بين احادهما الى حد وبداهة قولهم الكل

[illegible]

قوله وبرهان التضایف ایضا یتمشی فیها [illegible]

فان قیل [illegible] بین [illegible] الاعداد [illegible] بالاعتبار [illegible]

[illegible] المعلول [illegible] الآخر [illegible]

[illegible] المتضایفین [illegible] العدد [illegible]

[illegible] المتضایفین [illegible] الآخر [illegible]

مع واحد
من الآخر لا ینقض
التساوی ولان عدم تناهیهما ینقض
انه لا یتوقف التطبیق الی حد سواء کان ذلک
ازید او لا الا تری ان السلسلتین من حیث ان
السلسلتین لا یتوقف فی التطبیق مع الاخری الی حد غایة الامر ان
مرتبة التزاید لا یتعین فتدبر فان صحیحها والحق ان الاستحالة
لا یتصف بالزیادة والنقصان بالقیاس الی نظائرها الا بعد
[illegible] الکلام من حیث التناهی وبعد تعین الحد [illegible]
علیها بالتساوی مطلقا من حیث عدم انقطاع التطابق بین
[illegible] الجزئین [illegible] المتناهی
[illegible] فی غیر المتناهی فلا یتم [illegible]
بها التطبیق والتضایف [illegible]
یجوز ان یحکم علیهما بالتساوی
بعد انقطاع

فی العدد
الآخر مطلوبة لیمکن
لما عدم افراد الآخر منه ان یتحقق
شیء من المتضایفین فی السلسلة الغیر المتناهیة
بدون متضایفه الآخر فلا یتناهیان فی الوجود والعدد ان
فقد علی انه فلا اشکال اذ لیس الکلام فی تطبیق احد المتضایفین
مع متضایفه الآخر بل فی عدد احدهما مع عدد الآخر مع عزل النظر
عن کونه متضایفا لا انا نقول لا ریب فی ان الکلام فی تطبیق
احد المتضایفین مع الآخر لا مع الاجنبی فلو قطع النظر عن کونه
متضایفا فلا تتم الاستحالة فی ترتیب التزاید والتناقص والتساوی
والتکافؤ فی العدد من لوازم المتضایفین من حیث هما
متضایفان فیجوز ان یکون عدد العلیات
ازید من عدد المعلولیات النقص فیما
فوق المعلول الاخیر وجود
واحد لکل منهما

[illegible]

وفيه نظر فان حكم كل واحد قد يباين حكم المجموع من حيث المجموع فيجوز ان يكون بين حيثية كل واحدة منها متناهية المجموع بما هو مجموع غير متناه وقد يبرهن على ابطال الدور والتسلسل جميعا بانه اذا كان كل واحد من الآحاد الذاهبة الى عديم النهاية او العائدة كالحلقة الاخير في انه لا يتقرر الا بعد تقرر شيء آخر كانت الآحاد باسرها لا تدخل في عالم التقرر لضرورة امتناع تحقق ما بالعرض بدون ما بالذات **قوله** لان المعرف معقول آه هذه صغرى القياس واما الكبرى اعني لا شيء من المعقول بتصور او لا شيء من التصور بمعقول فمستغن عن الذكر والبيان وتوضيح الصغرى على ما سمح به خاطري ان المقصود من الكاسب للمجهول التصوري افادة تصوره بالكنه او بالوجه وانما هو بالذاتيات او العرضيات نافراد المعرف منحصرة فيهما وكل منها امتقول...

قوله حكم كل واحد آه حاصل ان المحكوم عليه هو ما يصدق عليه ... الجملة ليست كذلك **قوله** فيجوز ان يكون آه قيل في الجواب ان هذا حكم اجمالي على المترتبات على وجه الاستغراق بحيث يتناول الجملة ايضا كما يقال ان ما بين طرف هذا الخط والنقطة نقطة ذو حظ لا يوجد فيه الا ولي للذرع وهكذا اذا صدق على الاستغراق الشمولي ان من مبدأ السلسلة الى ما بلغه الترتيب فيها دون الخ سين فيصدق ان الجملة دون الخمسين والاصل ان الحكم اذا استغرق لكل واحد مطلقا منفردا كان او ملحوظا مع الاجتماع كان في ذلك الحكم على الجملة بخلاف ما اذا اختص بكل واحد بشرط الانفراد فانه قد يغاير حكم الجملة فاذا صدق الحكم على الاستغراق ان مبدأ السلسلة الى ما بلغه الوجود والترتيب فيه متناه يصدق بانحصار ان السلسلة بتمامها متناهية فليس بشيء لانه ان اريد بقوله الى ما بلغه الوجود والترتيب اعم من الواقع بين الحاشيتين فالحكم الكلي ممنوع وان اريد ان كلما وجد بين الحاشيتين فهو متناه فلا يلزم تناهي الجملة التي ليست كذلك فتامل **قوله** وقد يبرهن آه لا يخفى عليك ان البرهان ... تحقق ما بالذات كاثبات الواجب تعالى لذاته

في سلسلة الجاعلات والعلية لبطال وجود الامور الغير المتناهية مطلقا كالحوادث والشرائط والمعلولات تأمل

١٥٧

قوله فالتصور متساوی النسبة آه ای الی وجود التصدیق وعدمه لان اثر التصور مجرد تمثل الشئ فی الذهن مع عزل النظر عن کونه حقا او باطلا او کونه حاصلا فی نفس الامر او غیر حاصل فیها علی خلاف منة التص فان اثره حصول الشئ المحکی او لا حصوله من حیث انه واقع او لیس بواقع والمقصود منه تحصیل هذا المعنی حتی یصح تعلق الاذعان به فلا یترتب علی التصور الذی یفید مجرد تمثل نفس الشئ فی الذهن ولهذا قیل ان التص لا ینفع بمعنی مفرد ضرورة ان الذی یوقعه یجب ان یکون صادقا فی نفسه وعند العقل فلم یکن مفردا بخلاف التصور فانه لما لم یکن معتبرا فی حقیقته المطابقة وعدمها لا فی حد نفسه ولا عند العقل لم یلزم ان یکون ما یفیده مطابقا فتفکر فانه دقیق وبهذا یستنبط دلیل آخر علی امتناع الاکتساب للتصور من التص قوله والبسیط لا یکون کاسبا آه ای بحیث یفید انضباط التعریف بالمرکب لهذا قال الشیخ التعریف به نادر خداج ای قلیل ناقص او یقال بحیث یفید الاطلاع علی کنه الحقیقة ویمکن ان یقال ان الکسب فعل یحصل بالمشقة ویکون للصناعة والاختیار فیه مزید دخل وهو انما یتحقق فی المرکب فالمعرف اعم من الکاسب قوله فلا بد من ترتیب امور آه هذا تعریف المتاخرین للنظر والحق انه عبارة عن حرکة النفس من المطالب الی المبادی وبالعکس والضرورة تقابل الحرکة الاولی منهما

عـه قوله فالتصور آه وکبری القیاس ای کل ما هو متساوی النسبة بالقیاس الی وجود التصدیق وعدمه لا یکون علة محرکة لاحدهما ظاهرة مستغنیة عن البیان عـه قوله فلا یترتب ای لا یترتب التصدیق علی التصور بان یکون مکتسبا من التصور لانتفاء العلاقة بینهما عـه قوله ویمکن ان یقال آه لعل هذا هو مراد المص بقوله فی المسلم لا یقبل العمل للعـه قوله فالمعرف اعم آه لهذا قال المصنف فلا بد من الترتیب للاکتساب ولم یقل

[illegible]

... مطلقا ... منفردا كان ... مع الاجتماع ... على المجهول ... شرط الاستغراق ... الوجود والترتيب بينها متناه فليس ... ان من مبدأ السلسلة الى ما بلغ ... متناه ... [illegible]

... الوجود والترتيب ... ان السلسلة متناهية ... [illegible]

٣ الوجود والعدم الرابطيان الحاكيان عن الواقع فمراد الشيخ انه لا يمكن الانتقال من معنى منفرد الى تصديق شيء ما لم يقترن

[illegible]

[illegible]

قوله فينبغي ان يستنبط اي بالبيان كونه
من ان اثر النقص عن [illegible] ان [illegible]
المذكور من الذين مع الشيء او الشيء والحصول له [illegible]
والشيء في حصول يستنبط بل اخر على انتاج الاكتساب التصور
وان التصديق لا يستنبط بل التركيب في البسيط بالعبرات بل
واتقوا اولا واتقه بسبب السيل بل الاشتقاق القيد الاقيد تصور [illegible]
من التصديق سوى ما المقيد والالتفات باعتبار الاقيد بحيث [illegible]
المقسم في تصوره لا يكون على ان الشيء يكون كاسبا او
بان التصور بعتبار صـ البسيط بل يكون كاسب و
ما ذلك ان لا بالبسيط الى الاخر
بحيث البعض البعض الاضافة
ذا تعريف ام

بالفصل
وحده وبالخاصة
وحدها وكل منهما محيط للافراد
معرف بالفتح واما الثاني اشار اليه بقوله
بحيث يفيد الاطلاع على كنه الحقيقة يعني ان
المقصود الاعظم بالكسب من انحاء العلوم هو العلم بالكنه اذ
لا علم بالحقيقة الا العلم بالكنه واما العلم بالوجه فهو العلم بالوجه اي
هو وجه الوجه او الوجه الشيء فهو ما لحقيقته علم بالوجه للشيء
بحيث يفيد العلم بالكنه مركب من الجنس والفصل فالكسب
مركب ولا يمكن الاطلاع على كنه الحقيقة انما هو بالحد التام وهو
على الكنه الكسب بالمفرد بحيث يفيد الاطلاع
الواقع وفيه نظر اما اولا فلان الانتزاع
المطلق فيما بينهم انما هو في الكسب
واما ثانيا فلانا
فلانا قال

اما الاول بان البسيط لا يكون كاسبا بحيث يفيد الانضباط
التصور بالمعاني المفردة فاجاب عنه الشرح بوجوه
وصدقها مع انه لا خلاف في امكان افادة
بالمفرد كالفصل وحده والخاصة
بانه يخرج التعريف
وارد عليه
التعريف بالمركب فان المعاني المفردة لا تنضبط لما ذكر الانضباط
وبعدم الانضباط في التعريف بالمفرد قال الشارح ان التعريف
بالمفرد نادر ضابط اي قليل ناقص في الاستعمال والنادر في حكم
المعدوم والناقص لا يلتفت اليه والمراد هنا بالانضباط
الحاصل بعد الابهام كما تكون في التعريف بالتركيب
من الجنس والفصل مثلا وليس العلم او الانضباط
احاطة الافراد والمعرف حتى يرد ان علم
تحقق في التعريف بالمفرد
من انه يكون

الاكتساب
ان العلم [illegible] بالكسب
لهما عين ان [illegible] الشيء فمن [illegible]
بانه [illegible] الشيء [illegible]
يكون [illegible] المطلوب [illegible]
انما [illegible] الثالث [illegible]
فلا [illegible] المركب [illegible]
قوله [illegible] البسيط [illegible]
[illegible]

[illegible]

وعليها بناء النظرية انقطعت وتمادت لحقت بالثانية والترتيب من لوازم الثانية ولهذا تلزم الواسطة بين البديهي والنظري على مختار المتاخرين اذا انتفت الثانية مع تحقق الاولى الآن تيكلف ويجعل الحدس مقابلا للاولى مقابلة تشبه مقابلة الصاعدة والنازلة لئلا يفوت المقابلة بينها وبين الضرورة مع انها معتبرة بالاتفاق ويفسر الحدس بانه ظفر من المبادي الى المطالب فجأة سواء كان مع الاولى او بدونها لكن الطوسي فسره بمجموع الانتقالين الدفعيين ولايخفى عليك انه يلزم عليهم كون الشيء الواحد بالنسبة الى شخص واحد بديهيا ونظريا معا اذا انتفت الحركة الاولى مع تحقق الثانية الا ان يقر انه نوع من الضروري لكنهم لشذوذه لم يعدوه من اقسامه فمناط البداهة بالحقيقة عندهم انتفاء احد الحركتين ومناط النظرية تحقق مجموعهما والاولى ان يجعل مناط البداهة انتفاء الحركتين بل انتفاء الانتقالين معا ومدار النظرية على تحقق احدهما وهو الحق عندي ومن عد هذا القسم من انواع الضروري فقد خالف الضرورة والبرهان لان الانتقال من المبادي الى المطالب من خواص النظريات التي لابد فيها من واسطة في العلم على خلاف امر الضروريات فان الفارق بين البديهي والنظري تحقق هذه الواسطة

قوله مع انها معتبرة آه الا ان مقابلة انواع الضروري لما يعتبر فيه الحركة الاولى لايكون على نحو واحد فان مقابلة بعضها اما بالنفي والاثبات وبعضها بمقابلة تشبه مقابلة الصاعدة والنازلة منه

قوله ومن عد هذا القسم اي هو نادر الوقوع وكذا ما هو بالحدس **قوله** واسطة في العلم اي في تبدء احد ولدا [illegible]

بما کما فی علم الجزئیات بالنوع فالجزئیات اذا کانت نظریۃ فانما تکون لمجہولیۃ النوع بالکنہ وحدود النوع بالحقیقۃ

وعدم تحققها والقضیۃ انما ہی واسطۃ فی مجرد الالتفات التوجہ الیہا ثانیا دون العلم فعلم کل حقیقۃ مرکبۃ بواسطۃ اجزائها علم نظری ومن ہہنا علم ان العلم بالکنہ مختص بالنظریات کذا حققہ المحققون **قولہ** وہو ان المط آہ صرح المص فیما نقل عنہ بانہ شک خوطب بہ بقراط وہو من تلامذۃ فیساغورس ومن اساتذۃ افلاطون تحریرہ ان المطلوب بالتصور اما معلوم مطلق فالطلب تحصیل الحاصل او مجہول مط فالطلب للمجہول المطلق

عـہ **قولہ** وعدم تحققها لان البدیہی ما لا یمکن نفس طبیعتہ حصولہ بالنظر بان لا یترتب علیہ شیء من افرادہ وحصولہ لیس الا ما حصل بنفسہ من غیر واسطۃ فی العلم فما یکون فرد من طبیعتہ حصولہ بواسطۃ النظر فی المبادی یکون نظریا فالبداہۃ مخصوصۃ بالبسائط والمحدود المرکب الحاصل بنفسہ بالصورۃ الاجمالیۃ والنظریۃ مخصوصۃ بالحقائق المرکبۃ ای حاصلۃ بالصورۃ التفصیلیۃ فان قلت یمکن حصول حقیقۃ مرکبۃ بالصورۃ التفصیلیۃ بالحدس من غیر حرکۃ فکریۃ فاذا اتفق حصولها لکل شخص من اشخاص العقلاء بالحدس کما ہو الممکن لا تکون نظریۃ اذ ح لا یترتب فرد من حصولہ علی النظر مع تحقق الواسطۃ فی العلم وہی المبادی المرتبۃ ای حاصلۃ دفعۃ قلت لما کان المعتبر فی البداہۃ السلب الکلی بحسب الحقیقۃ بان لا یکون شیء من افراد الحصول المطلق محققا کان او مقدرا مترتبا علی النظر وہی الحرکۃ الفکریۃ کان المعتبر فی النظریۃ الایجاب الجزئی بان یکون شیء منہا ولو کان مقدرا متوقفا علیہا والحصول بالنظر یمتنع ان یحصل لغیرہ فکلما تحقق ذلک الحصول المقدر لا یتحقق الا بالنظر فکون جمیع افراد تلک الحقیقۃ المحققۃ حاصلۃ من غیر نظر بل بالحدس لا ینافی حصول نظریتہا ولا یستوجب لبداہتہ فان من افرادہ المقدرۃ ما لا یمکن ان یتحقق بغیر النظر وہو الذی یمکن تحققہ لفاقدۃ القوۃ القدسیۃ بناء علی وجود المبادی فی نفس الامر فتفکر عـہ **قولہ** ومن ہہنا فان قیل یلزم منہ انحصار العلم بالکنہ فی العلم بالحد التام مع انہ لیس کذلک لان الانسان مثلا اذا تمثل بنفسہ فی الذہن بحیث یکون مرآۃ لمشاہدۃ جزئیاتہ کان علما لها بالکنہ البتۃ ولا یجوز ان یکون النوع معرفا للجزئیات لما تقرر عندہم من انحصار التعریف فی الحد والرسم ولہذا قالوا ان التعریف بالنوع لا یکون الا لفظیا

۱۱۴

[illegible]

قوله ويطلبها بان النظر اى على ان [illegible] بالحركة
ويطلبها بانا النظر [illegible] سواء انقطعت بان يحصل [illegible]
الاولى بناء [illegible] النظرى [illegible] الثانية او استمرت [illegible] الا ان
الحركة الاولى هو الحركة الثانية [illegible] ولهذا السبب [illegible] الاولى الا انه
الحركة اى [illegible] قوله [illegible] الترتيب [illegible] النظر عندهم
الثانية [illegible] عن [illegible] انفصال الحركة الثانية [illegible]
النظر [illegible] الثانية [illegible] الحركة الثانية [illegible]
انقضت الثانية [illegible] الاولى [illegible] لعدم [illegible]
[illegible] المستفاد [illegible] بسبب [illegible]

بينهما [illegible] هذا التقرير وان كان
فيه بعض القوة [illegible] الضرورة
لكنه لا يخفى عليك ما فيه هو ان النظر
المتعين عندهم فى النظرى ويجوز فى البديهى ايضا
هو الترتيب المذكور فالذى يعتقد فى الحركة الثانية وان
وجدت الحركة الاولى يطلق عليه عندهم لعدم التوقف على النظر
بمعنى الترتيب بلا واسطة ولما وجد النظر بمعنى الحركة الاولى
فلا يوجب النظرية عندهم الا ان مناط النظرية عند المتأخرين
هى الحركة الثانية وما قيل اذ كيف يصح الحكم بها اذا تحققت
الاولى بدون الثانية بانه من اقسام الضرورى مع
الاذعان بالمقدمة المتفق عليها بناء على
ان مناط النظرية هى الحركة الاولى
اذ بوجه اجتماع المتنافيين
فاسد لان

المقدمة ليست [illegible] بعض [illegible]
المذكورة عليها وانما هو [illegible] الحركة [illegible]
تنعقد عليها بمعنى [illegible] الاولى [illegible] وانقطاعها [illegible]
ان النظر [illegible] بمعنى [illegible] لتحصيل [illegible] الثانية
[illegible] سواء [illegible] بمجموع [illegible] قوله [illegible]
[illegible] انقطعت او [illegible] على [illegible]
الحركة الاولى سواء [illegible] الحركة الثانية [illegible]
[illegible] اى [illegible] عنه [illegible]
الا ان [illegible] الصورة [illegible]
[illegible] الصحة [illegible]

عليك
انه لا وجه [illegible]
هذا التعريف لقوله والضرورية
الى قوله وقد عرفت ان الثانية فيكون حملة
معترضة زائدة ولا يفيد انها دافعة فى تحقيق الحق و
بيان انه لا يلزم ان يقول على هذا يلزم المنافاة بين المحققين
اصطلاحات النظر عبارة عن الحركتين وانما ان مدار النظر
الحركة الاولى وان انقطعت ويمكن تقرير الايراد بناء على
كون المشار اليه بقوله ولهذا تعريف التأخرين مع قوله
والضرورة تقابل الاولى بان فى الصحة المنعوقة
لما انتفت الثانية انتفت النظرية فيه
عندهم لفوات معنى النظر فيها ولما وجد
الاولى انتفت الضرورة ايضا
لوجود ما يقابلها فلزم
الواسطة

[illegible]

ان يعلم اولا ثم يقصد ويتوجه اليه مولانا محمد يوسف رح

الانتقال الواقع في العلوم النظرية دفعيا بان النفس عند التوجه
الى صورة مخزونة يأخذ منها صورة ثابتة بالمطلوب في ان واحد
ثم بعد زمان تأخذ صورة اخرى كذلك في ان آخر حيث يجمع
مقدمات يكفي المطلوب ثم تشابك بحيث يحصل اعدادها مقدمة
مقدمة اخرى فيحصلها على هيئة الحصول فيلاحظ بهيئة
او العرف مما لم ينتقل على هيئة
ودفعات من كل اثنين منها زمان ولا يلزم
تتالي الانات ثم هنا انتقالات
متعاقبة نظن حركة واحدة

من المبادي الى المطالب فلم يكن النظر حركة بل يكون
والعلوم انما هي متناهية سيما في الترجيح
فيه لو كرة هنا انما هو العلوم
الغير المتناهية وما
الا انه

117

وبها استدل الامام على بداهة التصورات باسرها واجيب عنه بمنع الحصر لجواز ان يكون معلوما من وجه ومجهولا من وجه فعاد قائلا الوجه المعلوم معلوم والوجه المجهول مجهول فكيف الطلب واجيب عنه واختاره المص بان الوجه المجهول معلوم بالوجه المعلوم فانه وجهه واجاب ناقد المحصل باثبات الامر الثالث غير الوجهين اعني ذا الوجهين بانه لا يلزم من امتناع طلب الوجهين امتناع طلب الثالث فكما ان الوجه المعلوم آلة لمشاهدته كك يطلب ذلك الشئ بان يصير امرا آخر مرآة لمشاهدته بحيث يستلزم تصوره حصول صورة ذلك الشئ المعرف بالفتح وانت خبير بان المقصود من التعريف تصور المعرف بالفتح اعني صورة المعرف بالكسر على وجه يشاهد بها ذلك المعرف فان في التعريفات تصورا واحدا متعلقا بما هو بالكسر بالذات وبما هو بالفتح بالعرض على خلاف امر القصد والالتفات فمن اين المطلوب امر ثالث سوى الوجهين وانما قيدنا المط بالتصوري لان هذا الايراد لا يجري في المط التصديقي فان المط فيه الاذعان بالنسبة لا التصور بل هو اطرافها الحصول لها عند الشك ايضا **قوله** وموضوعه المعقولات آه موضوع العلم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية اي الامور الخارجة العارضة للطبيعة من حيث هي هي

قوله واجيب عنه توضيحه انا لا نسلم ان الوجه المجهول مجهول مطلق لانه اذا كان الوجه المعلوم معلوما من حيث الاتحاد بذلك الشئ كان الوجه المجهول معلوما من حيث اتحاده مع الشئ المعلوم بالوجه المعلوم ولو بالعرض فتامل **قوله** الشئ المعرف بالفتح آه بناء على ان في التعريف تصورين تصور المعرف بالكسر وتصور المعرف بالفتح والفرق بينهما بالاجمال والتفصيل ۱۲ منه

هو الذات
والحقيقة التي يطلب
تعينها بانهما ما الوجه المعلوم
بعض الاعتبارات الثابتة للصلوة وهو معلوم
عليه فالوجه المجهول ههنا هو الحقيقة [illegible]
بالوجه المعلوم كون الوجه المعلوم وجها لذلك [illegible] فان صاحب
صفحة ١١ قوله واجاب ح اذ المحصل آه فان [illegible] ليس
نقد المحصل انه يثبت الامر الثالث بازاء المط التصوري ليس
احد الوجهين بل الشيء الذي له ذلك الوجهان فالمط
ليس هو الوجه المعلوم والمجهول بل ذا الوجهين على انه
بوجه ثم طلب هو بوجه آخر ولا يلزم منه امتناع
طلب الوجهين بل لزم طلب المجهول
المط وتحصيل الحاصل امتناع
طلب ذي الوجهين
كما انه

صفحة ١١ قوله [illegible]
ان المط التصوري لا يكون [illegible]
[illegible]

[illegible]

الحاصل انه مجهول انه يلزم طلب المجهول المطلق وعلى تقدير لحاظ الحيثيات كما يندفع الايراد عن المط التصديقي كذلك يندفع عن المط التصوري ايضا فلا وجه للتخصيص مع لا ناصحه [illegible]

فيجوز ان لا تتجاوز الى الافراد او من حيث انها سارية في الافراد كلا او بعضا بواسطة في العروض و احد قسمي الواسطة في الثبوت وهو ان يكون كل منهما معروضا حقيقيا له بشرط ان تكون تلك الواسطة متحدة مع المعروض بالذات او بالعرض ان لا تكون اعم من موضوع العلم او لا بواسطة شيء منهما وان كان بينهما واسطة في الثبوت بان يكون المعروض الحقيقي هو ذو الواسطة دون الواسطة فيكون لها حظ من العلية فقط فيجوز ان يكون ذلك العارض اعم او اخص مطلقا او من وجه ومن هنا يندفع ما يتوهم من ان محمولات المسائل ربما تكون عوارض لنوع موضوع العلم او عرضه مع كونه عرضا غريبا للموضوع العلم والمبحوث عنه هي العوارض الذاتية كذا حققه المحققون وموضوع المنطق عند القدماء المعقولات الثانية باعتبار صحة الايصال او توقفه عليه لتفصيل المقام ان المعقولات الثانية على نوعين نوع يحمل موضوع الحكمة الميزانية بتلك الحيثية وهي التي يكون مطابق الحكم خصوص تقرر الموضوع في الذهن وخصوص نحو وجوده الذهني بان تكون القضايا المعقودة بها ذهنيات كالكلية والجزئية والذاتية والعرضية والمعرفية والموضوعية والمحمولية وكونه قضية او عكس قضية والحجية فان مصداقها تقرر المفهومات و نحو وجودها

عه قوله الواسطة في الثبوت قد عبرت عنه في النسخة القديمة بالواسطة في الاثبات فتركها وغيرت الى هذه العبارة لانها كانت مخالفة لاصطلاح الجمهور عه قوله متحدة مع المعروض بالذات آه هذا الشرط مبني على انفراد وحدة العارض بالشخص لامتناع عروضه لمعروضين متمايزين بحسب الوجود ان اعتبر طبيعة العارض من حيث هي هي مع عزل اللحاظ عن خصوصيته فلا حاجة الى هذا الشرط والحق الانقطاع

١٢٠

بحسب الوجود في الذهن باه في الحافظ التحليلي الذي هو ظرف الخلط العبري باعتبار بين مولانا محمد يوسف رحمه الله

بسم الله ...

المنفرد الغير المخلوط بما يقابله وانما هو في لحاظ هو ظرف الخلط والتعرية وتوضيحه
ان المحكي عنه بالاحوال المختصة بشيء انما هو الوجود المنفرد عما هي مختصة بالقياس
اليه فالموصوف بالموضوعية مثلا انما هو المفهوم بنحو وجوده التميز الغير المخلوط عما يتصف
بالمحمولية وانما ذلك النحو في لحاظ الذهن المخصوص به فان احد الموصوفين لا تميز له
بحسب العين عن الآخر نعم بعض المفهومات منها ما لا يأبى نفس ذاته من ان ينتزع
عن الاعيان لو امكن فيه وجود منفرد لكن فيه خلطا بحتا فينسد باب الانتزاع
كالجزئية والذاتية والعرضية والطبيعة ونوع يؤخذ على وجه العموم ومنها ما علمته
آنفا وهي العوارض الانتزاعية التي لا تصدق على الاعيان بالحمل الاولي والذاتي
كما في الاوصاف العينية ولا يحاذيها خصوص حال في العين كما في الاضافيات
الاعيانية ولا يكون من تلقاء الموصوف بما هي علية واقتضاء كما في لوازم الماهية

قوله الغير المخلوط بالآخر آه اي الموصوف لا آخر المقابل له عرفا قال المحقق الدواني ما حاصله ان المعتبر
في الوجود الذي هو ظرف الاتصاف ان يمتاز الموصوف بحسب ذلك الوجود عن الوصف ومن ههنا
يقال ان الماهية لا تتصف بالوجود مطلقا الا في ظرف الخلط والتعرية اذ في غيره لا تميز للماهية
عن الوجود فتأمل قوله وتوضيحه آه قال المعلم الاول للحكمة اليمانية ان المحكي عنه بما يعرضه من
المفهومات المحمولية او العوارض بحسب الاعيان او بحسب الذهن انما هو الشيء باعتبار نحو وجوده
في ذلك الظرف على انه هو متميز عن غيره والموجود في الاعيان شيء واحد لا تميز بحسبه للمحمول عن
الموضوع ولا الطبيعة عن الفرد ولا الذاتي عن العرضي ... عرضية عرض ما الجزئية
او ليس بحسب ذلك الوجود الا الخلط الصرف فاذن ليس مطابق ... المفهومات
المحمولية او المبادي العارضة الا نحو وجود المفهوم المحكوم في ظرف خاص ... من لحاظ
اللحاظات الذهنية قوله كما في لوازم الماهية آه لان حيثية الاقتضاء ... العينية

وهی کالوجوب والوجود والشیئیة والامکان م القضایا المعقودة بها لا یجب ان تکون ذهنیات بل قد تکون حقیقیة کما فی الامور المذکورة فان مصداقها نفس الحقیقة المتقررة من حیث ہی لا بحالها خصوص حال فی العین او الذہن وان کان ظرف الاتصاف بها ہو الذہن فقط فان الانسان موجود او ممکن قضیة حقیقیة لا ذہنیة کما قیل م انما یکون المحکی عنہ بها ہے الماہیة المتقررة

عہ قوله کالوجوب الوجود آہ قال المعلم الاول للحکمة الیمانیة الوجود الحق القائم بذاته لیس یحمل علیه الوجود المطلق المنتزع عنہ علی انہ ہو بعینه او من ذاتیاته ولیس ہو یرتسم فی العقل فینتزع عنہ الوجود المطلق ویعبر عنہ فی لحاظ الذہن فقد عرفت ان ہذہ وظیفة الطبائع الامکانیة بل العقل یحکم بالبرہان ان فی الاعیان حقیقة متقررة بنفس الذات والمتقرر بنفس الذات ہو نفس حقیقة مصداق حمل الوجود علیه ومطابق انتزاع الموجودیة لا باقتضاء حقیقة ذلک م بالجملة اللاحظة والمنتزع بالاضافة الی ذلک الجناب ہو البرہان لا العقل فاذن لیس الوجود الحق من افراد الشیٔ مما فی حیازة العقل م جوزہ معقولاته المتاصلة الحقیقة فما ظنک بجنابه المقدس بالقیاس الی الوجود والمطلق الذی ہو من الطبائع المصدریة الانتزاعیة عہ قوله لا ذہنیة کما قیل قال الاستاذ فی الحاشیة علی شرح المواقف القضایا المعقودة بها کلها ذہنیات ولعل نظرہ الی ظرف الاتصاف انما ہو الذہن فقط فی جمیعها وان لم یکن لخصوص الوجود الذہنی فیه مدخل ولہذا قال فی الحاشیة الحاشیة ان النظر الصحیح یحکم بان المعقولات الثانیة علی قسمین الاول ان یکون الذہن فقط ظرفا لعروضه فقط والثانی ان یکون الوجود الذہنی شرطا لعروضه وہو موضوع للمنطق واذا دریت ہذا فاعرف ان المعتبر فی الذہنیة ان کان مجرد کون الذہن ظرفا للاتصاف من غیر ان یکون للوصف تاصل فی العین ولا فیه خصوص حال نائب مناسب تام لہ فالقضایا المعقودة من القسمین ذہنیات وان اعتبر فیها شرطیة الوجود الذہنی فینعقد من القسم الثانی ذہنیة ومن الاول حقیقیة لعدم مدخلیة الوجود الذہنی والخارجی فیه فتامل عہ

قوله الماہیة المتقررة مطلقا نہافی مطلق الوجود والوجوب الامکان ١٢ منه

مطلقا او فی العین فی لحاظ العقل لا بما هی علی حال معین فی الخارج کالوضع المعین او این او نسبة معینة ولذلک لم تکن العقود بها خارجیة بل حقیقیة کالوجود فی الاعیان وامکانه ووجوبه اذ مصداق الحمل فیها لحاظ العقل نفس الحقیقة المتقررة فی العین من الجاعل او هی بما هی لا ضرورة التقرر واللاتقرر او هی من حیث اقتضاء الجاعل ایاها وهذه هی التی تشتغل فی حکمة ما بعد الطبیعة ثم ان الحیثیة المعتبرة فی الموضوع لیست علة للحوق العوارض و لا قیدا له فی نفس الامر بل علة للبحث و قید للمعروض فی نظر الباحث وذهب المتاخرون الی ان موضوعه المعلوم التصوری والتصدیقی من تلک الحیثیة والیه اشار المص بقوله وموضوعه المعقولات اعم من ان یکون اولیا او ثانویا او ما بعده وهی المعلومات التصوریة والتصدیقیة فان کثیرا ما یبحث فی الصناعة عن نفس المعقولات الثانیة کالذاتیة والعرضیة والمبحوث عنه فی العلم احوال الموضوع لا نفسه واجیب عنه بان البحث عنها لا من حیث انها معقولات ثانیة بل بما هی احوال المعقول بنحو آخر کالکلیة مثلا

عـه قوله فی العین هذا فی الوجود الخارجی والامکان والوجوب اللذین هما بحسب الوجود الخارجی واما مطلق الوجود والامکان والوجوب فی نفس الامر فمصداقه نفس الماهیة المتقررة فی عالم الواقع مع عزل النظر عن خصوصیات الظروف وان اتفق ان یکون ظرف اتصافها بهذه الامور هو الذهن دون الخارج اذ فیه خلط بحث بین موصوفاتها کما مر لکن الخصوصیة ملغاة لعدم صلاحیتها الوجود العینی والتاصل الخارجی مطلقا سواء کان بنفسها او بما یقوم مقام التاصل العینی کما فی لوازم الماهیة فلا فات الخارجیة لبعض او عدم انسلاکها نحو عینی فتامل عـه قوله کالکلیة مثلا ویکون الذاتیة والعرضیة مثلا من احوالها

صفـ ١٣١ قوله كما في الاوصاف العينية متعلق بالمنفي [illegible] الاعيان فان سوادية الجسم وبياضيته من الصفات المنضمة الموجودة في الخارج [illegible] كالاسود والابيض صادقة على ما في الاعيان

صفـ ١٣١ قوله ولا يحاذيها معطوف على قوله لا تصدق اي النوع الثاني من المعقولات الثانية التي لا تصدق على الاعيان [illegible] عن الاضافات [illegible] والارض [illegible]

قوله ولا يكون آه معطوف على قوله لا تصدق آه [illegible]

صفـ ١٣٢ قوله [illegible] ان الحق عنده [illegible] الانسان [illegible] بالقياس الى [illegible] عن الانسان [illegible] الموجود [illegible] في الاعيان [illegible] والطبيعة [illegible]

صفـ ١٣٠ قوله [illegible]

[illegible] ان ينتزع منه [illegible] والحق الوضع [illegible] الا باعتبار وجوده في الذهن [illegible] وبعضها ليس [illegible] في الاعيان [illegible] صفـ ١٢١ [illegible] على وجه العموم [illegible] على الاعيان [illegible] صفـ ١٢١ قوله اي المعقولات [illegible] من النوع الاول [illegible] لا تصدق [illegible] من الذاتيات [illegible]

[illegible]

قوله ... [illegible] ... الاستلزام ... ان الاتصاف ... [illegible]

... الموصوف ... المحمولات ... ان يكون ... [illegible]

... في نفس الامر ... الاتصاف ... [illegible]

فيكون ... القضايا ... [illegible]

... الخارجي ... [illegible]

فذلك ... الاستدلال ... [illegible]

... العوارض ... الوجود ... [illegible]

... في الخارج ... الذهن ... [illegible]

... الاتصاف ... نفس الامر ... [illegible]

... العقل ... القضية ... ما ذكرنا ... [illegible]

قوله ... الاطلاق ... [illegible]

... الموجبة ... السالبة ... [illegible]

... الحقيقية ... الخارجية ... [illegible]

... الاتصاف ... في الخارج ... [illegible]

... الموضوع ... الاوصاف ... [illegible]

[illegible]

١٢٥

ثم المعلوم التصور او التصديق الاصطلاحان لان يبحث عنهما باعتبار مفهومهما او ما صدقا عليه من المعقولات الاولى من حيث الايصال على وجه العموم فيجب الرجوع الى المعقولات الثانية ومن ظن ان موضوع الالفاظ من حيث دلالتها على المعاني المخصوصة فقد ضل ضلالا مبينا قوله وامهات المطالب ثلثة تفصيله ان اصول المطالب ما واي وهل ولم فما الطالب لتصوره هو اما حقيقي يحصل بعد العلم بقوام الشئ في الواقع سواء كان بالوجه او بالكنه والطالب له ما الحقيقية خلافا للجلال المحقق حيث قال المطلوب بما الحقيقية تحصيل كنه الموجودات العيانية والالم يحسن عدها مطلبا برأسها ضرورة حصوله عند تحصيل مطلب ما الشارحة والهل البسيطة فلا حاجة ان يطلب مرة اخرى وانت تعلم ان هذا المطلب ان حصل منهما الكنه لما كان مغاير الكل واحد منهما فهو غفلة او خطأ عند اولى الابصار على ان التصور الحاصل من هاتين المطلبين وان كان تصور الشئ الذي علم وجوده لكنه ليس حاصلا بعد العلم بوجوده هو المطلوب من ما الحقيقية بالتكميل وزيادة التوضيح وان كان بالوجه المخصوص به اما غير حقيقي وهو تصور الشئ باعتبار نفس مفهومه مع قطع النظر عن القوام والوجود سواء كان بالوجه او بالكنه

قوله حيث قال اي في حاشيته على شرح المطالع قوله علاوة اي علاوة

قوله للتكميل الخ فانا اذا تصورنا الشئ اولا بالوجه الاعم ثم علمنا وجوده فاذا تصورنا بوجه اخص ولو بالخاصة فهذا التصور ليس تصوره بالكنه ولا يكون حاصلا من مطلب ما الشارحة والهل البسيطة فهو من مطلب ما الحقيقية فتامل ١٢ منه

١٢٧

وهذا بالمباحث اللغوية انسب ثانيهما ان يعلم تفصيل اول ما عليه الاسم اجمالا وهذا بالمباحث الحكمية انسب حافظ دراز رح

[illegible]

صفحة ١٢٧ قوله
العلوم آه ليتمايز بين ... الا ان موضوع المنطق من حيث
على الناس من الذاتي بين والعلوم التصديق نفي من حيث الثانية ...
يوصل التصوري الى المجهول سواء كان من المعقولات الثانية ...
انما يوصل ... مع العلوم بين التعريف ... التصوري ...
[illegible]
بحيث ... ان يكون موصلا ...
[illegible]
يكون ... اليه ...

جنس
والناطق فصل
وان العالم متغير وكل متغير
حادث مثلا قياس فيكون الالفاظ موصلة
الميزان صفحة ١٢٦ قوله فقد حصل آه لان نظر
المنطقيين بالذات انما هو في المعاني المعقولة ثانيا
الموصلة الى المجهولات ونظرهم في الالفاظ انما هو بالعرض فان
ايراد الالفاظ ليس الا لافادة واستفادة فالبحث في المنطق
انما هو عن المعقولات صفحة ١٢٦ قوله وهو ما حقيقته تحصيل
آه اي الحقيقية يطلب تصور الشيء بعد العلم بوجوده في الواقع
كالانسان اذا علم وجوده فيطلب تصوره بحسب
الحقيقة وهذا اعم من ان يكون تصوره
بالحد فيحصل الكنه او بالرسم
تاما او ناقصا فيحصل
الوجه فالمراد

لا يكون ... ان يكون موصلة وان الحيوان الناطق نفسه
لانه لو كان موصلا الى الانسان ان يعتبر كونه معروضا للحقيقة
فانه يصح البحث عنه فيجب ان يتعين ... واذا لم يكن موصلا
مراده ان ما صدق عليه ... الشيء الثالث وهو ان
الثانية موضوعا في ... باعتبار كونهما معروضين المعقولات
الحد الذي هو من الحيوان الناطق باعتبار كونه معروضا
الانسان ... يكون موصلا الى
ويتجه اي مذهب المتقدمين ... البحث بالذات عن المعقولات الثانية
ومن ظن آه زعما ان مطلقات المنطقيين صفحة ١٢٦ قوله
بازاء الالفاظ كما ان الحيوان
الناطق مثلا قول شارح
والحيوان

[illegible]

١٢٧

[illegible]

والطالب لها الشارحة للاسم وهو متقدم على التصور لقوام الشئ ما ان الاول يتأتى عنه فهذا التصور اما التصور يحصل ابتداء او التفات يحصل ثانيا فالاول فى مفاد الاسم والثانى مفاد اللفظى قد المعلم الاول للحكمة اليمانية الماضر بان شارحة للاسم وكلاهما لا يصلحان مع الاجوبة بالجوهريات الحقيقة اما بحسب التسمية للاسم او بدلالته وهو فى التجوهر فالاجوبة لا محالة حدودية وتجوهرية وكل من الطائفتين اما حدود وتوسعية او حقيقية على الحقيقة واما الرسوم فاذ هى لا تعطى الا العوارض فلا علم بالحقيقة الا العلم بها فلا مساق لها فى شئ منها وهذا مما يشعر به كلام المص فيما نقل عنه حيث م فان قلت

عه **قوله** او التفات يحصل ثانيا المراد من الالتفات هو الحاضر عند المدرك مرة ثانية فلا اشكال فى اطلاق التصور على الالتفات بهذا المعنى ولا باس فى ان يراد به التوجه ثانيا فيكون اطلاق التصور عليه مجازا

عه **قوله** حدودية قال فى التقديسات ما حاصله ان الجوهريات والعرضيات المقابلة لها ليست هى المفهومات المعبر بها عنها فان المعبر بها خارجة ولازمة للمعبر عنها على الاطلاق وانما المحكوم عليه بالذاتية والعرضية هو المعبر عنه الذى هو بذاته مبدأ لذلك اللازم والاختلاف بالذاتية والعرضية ليس فى مفهومات العنوانات انفسها بل فيما المعبر عنه بها الا ترى ان الفصول والاجناس العالية اذ هى بسائط لا يمكن تحديدها وتعريفها والاشياء التى يؤتى بها على انها فصول او اجناس فانما هى تدل عليها لوازم وعنوانات كما يقال الجوهر هو الموجود لا فى موضوع فمفهوم العنوان وان كان عرضيا لا انها الا ان المعنون المعبر عنه نفس حقيقة الجوهر وكذلك يعرف الجسم بانه الطويل والعريض والعميق والحيوان بانه الحساس المتحرك بالارادة والناطق هو المدرك للكليات والمراد مبادى هذه المفهومات فان التحديد بهذه الامور يكون مما اقيم مقام الحد على التوسع لا حدا حقيقيا ثم المركبات يصح تحديدها بالحدود التوسعية والحدود الحقيقية ايضا فالانسان مثلا اذا عرف بالحيوان الناطق فان عنى بهما مبدأهما كان حدا حقيقيا وان عنى بهما عنوانهما كان رسما للحقيقة وحدا على التوسع من جنس توسعى وفصل توسعى لا كالرسوم المشهورة فى العوارض اللاحقة والعرضيات المصطلحة التى هى ليست عنوانات جوهر الحقيقة

جواب بما ينحصر في الحد والجنس والنوع وذلك ينافي لما دل عليه هذا المقام من جواز كون الرسوم جوابا قلت حقيقة الامر لكنهم توسعوا فجوزوا الرسوم والتعريفات اللفظية في الجواب انتهى قد افاد استاذنا فخر المدققين ان كلمة ما في اللغة سؤال عن الحقيقة واما في اصطلاح فن الباغوجي فمنحصر في تلك الثلثة وما سبق من التفصيل فهو اصطلاح فن البرهان اي يطلب المميز للماهية اما بحسب نفس تجوهرها كالفصول او بحسب تبعة خارجة عنها كالخواص هل على ضربين بسيط يطلب بها التصديق بوجود الشيء في نفسه او عدمه ومركب يطلب به التصديق بوجود الشيء على صفة او عدمه والمعلم الاول للحكمة اليمانية ثلث القسمة وجعل البسيط على نحوين مشهوري وهو ما ذكرناه وحقيقي البسط ويطلب به التصديق لفعلية الحقيقة وينتج قوامها بتاثير الجاعل في نفس الماهية على ما يحكم به الجعل البسيط وتوضيحه ان مرتبة التقرر التي هي متقدمة على الموجودية قد تكون مجهولة كقوام ماهية العنقاء مثلا وقد تكون معلومة الامتناع كاجتماع النقيضين وشريك الباري تعالى عنه وقد تكون معلومة التحقق كما ترى في الماهية الموجودة فاذا كانت الماهية مجهولة القوام يصح السؤال عن اصل قوامها بان يقول العقل اي هل الماهية متقررة اي هل تقرر والجواب نعم ولا يجاب مثلا في اجتماع النقيضين مثلا وان صح ان يقال فيه ان اجتماع النقيضين بان يقصد به انه عنوان حقيقة الموضوع

قوله على ما يحكم به الجعل البسيط اذ تحصيل هذه المرتبة المتقدمة على الموجودية من فروع الجعل البسيط عند القائلين بالجعل المؤلف فلا فصل بين المرتبتين تمايزا وحيثية بل ذات عندهم كما يظهر لمن له

١

كما هو شان حمل الشئ على نفسه فبين السوال عن سنخ التجوهر وحمل القوام فيه بين مجمع الحمل بون بعيد فاندفع عنه ما اورد عليه من ان هذه العلية التي اخترعها اما تصديق متعلق بقوام الماهية من حيث هي ولا ريب في ان هذا التصديق لا يصح ان يطلب ضرورة ان حمل الشئ على نفسه اما ممتنع او غير مفيد واما تصور متعلق به فهو من اقسام مطلب ما الشارحة تحقيق المقام ان الماهية الممكنة قبل التقرر الفعلية اي في حد الامكان لها تقديرية تخمينية حتى اذا تقررت بافاضة الجاعل اياها كان في ذلك التخمين مطابقا للتحقيق والفرق بينها وبين المستحيلات ان المفهومات الممكنة اذا لوحظت حكم العقل بصحة تقررها ووقوعها بخلاف المقدر من المستحيلات العقلية فاذا قيل هل الماهية المفروضة التي هي في العقل بحسب التقدير والتخمين متجوهرة واقعة في نفسها فالجواب نعم واذا سئل مثله في اجتماع النقيضين فالجواب لا فالمطلوب في هل البسيطة هو التصديق بقوامها وتقررها في نفسها وتصور الشئ الذي علم تقومه وفعليته مطلب ما الحقيقية اما مطلب ما الشارحة فهو تصور الشئ بحسب مفهوم المقدر المفروض بحسب التخمين فالفرق بين هذه المطالب اجلى واظهر ولا يخفى ان تفهيم من قولنا

له قوله هذه العلية اي مطلوب هذا الهل ما حاصله ان مرتبة قوام نفس الماهية ليست الا هي فالمطلوب في هذه المرتبة اما التصديق متعلق بعقد منعقد منها ومن نفسها كقولنا العقل عقل ولا ريب في انه لا استحالة وعدم افادته لا يصح ان يطلب وتصور متعلق بها فهو من اقسام مطلب ما الشارحة وهو ظاهر ته قوله بخلاف المقدر من المستحيلات لانا لا نجوز العقل تقررها اما بالنظر الى مجرد المفهوم او بالنظر الى البرهان سه قوله فاذا قيل هل الماهية آه لا يخفى ان الموضوع في هذا العقد هو مفهوم الماهية والمحمول هو التقرر المرتب على الجعل البسيط لا بمعنى ان التقررات للماهية في ظرف قوامها اذ ليس فيه الا نفس الماهية المجعولة فاير اد المحمول ثمة للضرورة العقدية كما في الوجود

١٣٣

الانتهى بالكتابة ان فرعون سأل عن موسى علي نبينا وعليه السلام وقال وما رب العالمين ولما كان الكشف عن كنه الذات ممتنعا اجاب موسى عم بالصفات وقال رب السموات والارض الآية ثم فرعون نسبه الى الجنون لعدم مطابقة الجواب مع السؤال وبهذا اشار مير الصدر الشيرازي الى عدم وقوع الرسم في جواب ما سيما مع انه [illegible] مخالفت [illegible] قال الشيخ في [illegible]

ان المراد بالاقتضاء ليس التوصيف بالاقتضاء التصور تأمل بان حصول الصورة ان كان ابتداء فيما للاستحضار [illegible] او بحسب الحقيقة [illegible] بالاستحضار وهو المقصود من اللفظ وهو من المطالب التصورية [illegible] وذكر ههنا فيكون اطلاق التصديق آه فاللفظ يعد من المطالب التصورية مسامحة وذهب السيد الشريف [illegible] التصديق [illegible] ان يصدق ان اللفظ [illegible] لا يبقى في التعريف اللفظ من حصول [illegible] سابقا فقد كان من المطالب التصورية ثم حصول [illegible]

صف ١٢٨ قال المحقق

[illegible]

ح فيطلب ما هو ذاتي للانسان يميزه عن غيره فيجاب بفصل وهو الناطق او يطلب ما يميز الشيء بان يكون

[illegible]

الفقد الما لتقسيم الاول كما في الهلية المركبة فانه يجاول الحاظ الموضوع والمحمول القصد الاول بان يجعل المحمول خارجا

قوله صفه ١٣٩ لا تعلق الا بتفسير الموضوع
وجعل الجسيم مطلب بل على نفس
ليس بين البسيط على ان يكون
بسيطا اى بيان الوجود على بيان الصفة
والفقه على الصفة لما
على المفهوم ان تكون نفس الشئ
صفه من اى الكون
عوض العرض

والفقه للقائل بالجعل البسيط
على مرتبة الوجود اى الماهية
الى الشئ
على ما اختص به التصديق
جعل البسيط الان الشئ
نفس الذات والوجود
وبانا الاصل البسيط
للصدرية
مرتبة الوجود وبانا
الاصل البسيط

قوله على الحكم
في الكون اما في نفس الامر
على الاطلاق او في الاعيان او في الاذهان
يعني المرتبة المرتبة على المرتبة الاولى بانا
قوله الصفات الحقيقية اى تقريرها الحاصل بنا تقريرا على صفه ١٢٩
فانا على ما يحكم الجعل البسيط و
القائلين بالجعل المركب فان
الماهية بالوجود مرتبة
ما قوله

١٣٢
متعلق بصفحه ١٢٩ و ١٣٠

١٣٣

في جعل الابسط الانسان متجوهرا انه تصدق به ثبوت التجوهر له بل انما يقصد به اعطاء التصديق بنفس تجوهر الماهية وايراد المحمول انما هو للضرورة العقدية فاعتبار المحمول في الحمل ليس بالقصد الاول في التبسيط مطلقا من حيث ان طبيعة العقد لا تسع قصد اعطائه الا بذلك الاعتبار وبهذا يندفع ما اورد عليه ان الجعل البسيط يمكن ان يتعلق بالمجهول من غير المجهول اليه اما مطلب هل فلا يتصور ان يكون امرا وجدانيا فتفكر في اثبات ذلك ان مفاد العقد في الهليات البسيطة تجوهر الموضوع او لا تجوهره

قوله تصدق به ثبوت التجوهر آه تحقيقه ان قولنا الانسان متقرر او موجود اذا افاد ثبوت مفهوم التقرر او الوجود للموضوع واتحاده بما كان المحمول شيئا غير تجوهر الموضوع في سنخه وثبوته في نفسه متاخرا عنه وانما المقصود ما هو المتقدم اعني تحصيل ذات الموضوع ونفس وقوعه التحصيل ثبوت صفة ما له وجودا كان او غيره فهذا العقد انما يشتمل على ذكر المحمول والنسبة الحكمية بحسب الضرورة الناشئة من طبيعة العقد في التعبير عما ادركه العقل لا ان مفاد القضية وما يتعلق به العقد يرجع الى ذلك فاذن مفاد الايجاب في الهلية البسيطة تجوهر الموضوع او ثبوته في نفسه والسلب ليسية الشيء او انتفاؤه في نفسه ومفاد الايجاب في الهلية المركبة تثبيت شيء لشيء والسلب انتفاء شيء عن شيء فتفكر **قوله** في البسيط آه اي بكلا القسمين

قوله وبهذا يندفع آه هذا الايراد على قولنا الابسط من فروع الجعل البسيط وجه الدفع ان هذه الفروع وان كانت من فروع الجعل البسيط لكنها مما يصح ان يقصد اعطاء التصديق بها بايراد المحمول الذي هو التقرر للضرورة العقدية [illegible] ما يتعلق بالمجهول فقط لا ينافي تعلق التصديق بهذه المرتبة التقررية [illegible] **قوله** ولا تجوهره قال [illegible] الحكمة اليمانية في الافق المبين ان [illegible] سلب عن نفسه وسلب الوجود عنه فان [illegible] من حيث [illegible] السلب [illegible] الهلية البسيطة لا ثبوت الانتفاء [illegible] حتى [illegible] من [illegible] المركبة والمشائية [illegible] لا ينكرونه لتحصيلهم ان الوجود هو تحقق نفس الذات [illegible] [illegible] الذات وانتفاؤها في نفسها الا سلب مفهوم ما عنها قال الاستاذ المحقق

تتمه این حاشیه در صفحه ۱۳۵

صفحه ۱۳۳ قوله

فی الملکات

صفحه ۱۳۳ قوله ولم یثبت سلطان العقل

الحمل البسیط

۱۳۴

صفحه ۱۳۳

[illegible]

١٣٥

متعلقه صفحه ١٣٣

انما يصح قوله لو اراد الاثبات في مرتبة الحكاية دون المحكي عنه وقول الثاني كما قال الصدر الشيرازي انما يصح لو اراد النفي في درجة المحكي عنه لا في مرتبة الحكاية مولانا محمد يوسف رح

وصيرورته في نفسه وانتفاؤه في نفسه بخلاف الهليات المركبة فان مفادها ثبوت شئ
لشئ سواء كان نفسه او ذاتيا له او من عوارض ذاته او انتفاؤه عنه لابد من اعتبار
التقرر والموجودية تبع لا زمان ثم الحاجة الى اعتبار التقرر مع اعتبار الموجودية لانا نقول
وان كان كذلك لكن ينبغي ان لا يتطفل احدى المرتبتين عن الاخرى في الاحكام مع
اخص بالاعتبار ... ويرجع مفاد عقود الهليات المركبة الى ثبوت المحمول للموضوع
... ان ... وجود ... الوجود للغير ... فالقيد اثبات ...
للموضوعات انا نقول ثبوت المحمول للموضوع ليس الوجود ... نفسه ...
كوجود الاعراض ... بل انما هو اتصاف موضوعه به ... الوجود الرابطي

قوله ... اقول ثبوت المحمول ... لم الحكمة اليمانية ان المحمول بما هو محمول ليس له وجود في
نفسه يكون لموضوعه كما للاعراض بل انه لا يوجد في نفسه انما له ثبوت للموضوع ووجوده في نفسه انه ثابت
للموضوع والفرق بين قولنا وجوده في نفسه هو وجوده لموضوعه وبين قولنا وجوده في نفسه انه موجود لموضوعه فمدلول الاول انه
موجود في نفسه لكنه ملحق ... الاعراض ومدلول الثاني انه ليس له وجود في نفسه بل هو موجود لموضوعه وبالجملة
مع الاتحاد بين الموضوع والمحمول فليس له بما هو محمول وجود الا وجود الموضوع لاتحاده مع موضوعه
وهو ثابت له وهذا هو الاختصاص الذي ينوط به الحمل بهو هو فتفكر ١٢ منه قوله وهو الوجود الرابطي
اي حصول الصفة وتحققها في الموصوف سواء كان هذا الحصول ما ينتزع من حال الصفة في نفسها في
ظرف الاتصاف كما في الاعراض ... من حال الموصوف بان يكون الموصوف موجودا في الخارج
على حال يصح بالنظر اليها انتزاع الصفة عنه ... في ... الاوصاف ...
... الموجود ... حال الموضوع
يصح انتزاعه ... هذا ما حققه المعلم الاول للحكمة اليمانية ١٢ منه

وهو كما يقع على المعنيين المشهورين آه احدهما ثبوت المحمول للموضوع اي النسبة الحكمية التي تعم العقود باسرها بحسب الحكاية وثانيهما ثبوت الشيء للشيء بان يكون هذا النحو من الثبوت وجودا في نفسه لكنه للغير وهو يختص بالاعراض بحسب المحكي عنه كذلك يقع على مطلق اتصاف الموضوع بالمحمول وهو من خواص الهليات المركبة بحسب المحكي عنه على الاطلاق وسيجيء تحقيقه ان شاء الله تعالى وقد قال المعلم الاول للحكمة اليمانية ان الوجود الرابطي الذي يختص بالهلية المركبة هو احدى الرابطتين في العقود وراء النسبة الحكمية وحده وجود الشيء للشيء فيلاحظ اولا نسبة الوجود الى شيء

عــه **قوله** مطلق اتصاف الموضوع آه قال السيد السند في شرح المواقف قد يطلق لفظ الوجود والحصول والثبوت والتحقق على الصدق والاتصاف لمشابهته بمعناه الحقيقي الذي كلامنا فيه انتهى وبهذا يظهر ان اطلاق الوجود على هذا المعنى على التجوز والتشبيه كذلك على المعنى الاول والمعنى الحقيقي هو الوجود في نفسه سواء كان لنفسه كوجود الجواهر مثلا او لغيره كوجود الاعراض

عــه **قوله** وقد قال المعلم الاول آه حاصله ان الفرق بين العقدين انما هو باعتبار نسبتين في السلبي المركب ونسبة واحدة في السلبي البسيط بحسب الحكاية بالنظر الى حال الموضوع والمحمول في المحكي عنه ولما كان المحكي عنه في السلبي البسيط نفس الموضوع لم يمكن في الحكاية عن حصوله في نفسه الا اعتبار نسبة واحدة لا نسبتين حقيقية بخلاف السلبي المركب لان موضوعه في نفس الامر موجود على صفة او حال به يصح عنه الحكاية بانه كذا فههنا للموضوع وجود وللصفة تحقق وحصول فيه بحسب حالها في نفسها لا بحسب حال الموضوع في نفسه فيمكن اعتبار نسبتين آه وفيما سياتي ان شاء الله تعالى ١٢ منه

قوله لامعنى الرابطتين والحكاية الخبرية

صفحه ١٣٧ قوله

مما يفهم ثبوت الوجود له في قولنا الفلك موجود ولا يفهم اصلا ان وجود المتحرك للفلك ثابت له ولا ينتظر الى استتباعه آخر

صفحه ١٣٧ قوله ان الشيء لا يجب ان يكون ثابتا في نفسه ... اه ... ثبوت الشيء للشيء ... فرع ثبوت المثبت له ... الاعيان ... الا بسيط الاشتقاقي ... من حيث الاعتبار ... صفحه ١٣٧ قوله ... صفحه ١٣٧ قوله ...

معنى الوجود الرابطي ... وجود المحمول للموضوع ... بالنعت ... النعوت بل المراد منه الاتصاف ... الرابطي في الهلية ... اي حصول الصفة وتحققها في الموصوف ... في ظرف الاتصاف ... الموصوف بان يوجد الموصوف ... على ما يحتاج الى اتصافها ...

قوله ان مفاد الهليات المركبة ثبوت شيء لشيء والثبوت هو الوجود ... هذا اعتراض على ... القديم ... وجود شيء لشيء ... وجود الشيء لا يتصور بدون كون وجوده للموضوع ... في الهليات المركبة ... كما هو الظاهر ... فان منها ما يكون فيها المحمول ... فلا يصدق عليه ان وجوده للموضوع ... الهليات المركبة وجوديا ... لكن ... وجوده في نفسه ... صفحه ١٣٦ ...

ينسب المجموع اعنی الوجود وذلك الشئ الذی هو موضوعه الی متعلق ذلك الشئ بالنسبة الحکمیة سواء کان موضوعا له او محمولا علیه فیقم وجود البیاض للجسم ووجود الجسم علی البیاض فالنسبة الاولی منهما یقم لها الوجود الرابطی فهذا لا یختص بالاعراض فتفکر فیه ولم یطلب لعلة اما الوجود والتصدیق بالعقد واما للشئ فی نفسه والاول دلیل انی والثانی دلیل لمی واما مطلب من الذی هو یطلب الهویة التشخصیة ای العارض المشخص لذی العلم او الجنس من ذوی العلم کقولک من جبرئیل جنی ام النبی ام ملکی وقلیلا ما یستعمل فی هذا السوال وکم الذی هو مطلب تعیین المقدار او العدد وکیف واین ومتی الذی یطلب بها تعیین الکیفیات وتعیین حصول الشئ فی الزمان والمکان اما ذنابات الشئ توابع للای ان کان المطلوب بها التمییز او مندرجة فی هل المرکب ان کان المطلوب بها التصدیق بکون الشئ علی هذه الاحوال **قوله** قیل فیه حکم آه تحریره انه لو استوجب الحکم علی الشئ تصوره بوجه ما لصدق قولنا کل مجهول مطلق یمتنع علیه الحکم واللازم باطل لان المحکوم علیه فیه اما معلوم فیصح الحکم علیه

قوله هذا لا یختص بالاعراض بل یعم لکل محمول فیه حمل مفهوم ما علیه ایجابیا کان او عرضیا وجودیا کان او عدمیا انتزاعیا کان او انضمامیا علی خلاف مرهلیات البسیطة فان المقصود فیها التصدیق بنفس تجوهر الموضوع وصیرورته فی نفسه فی ظرف ما **قوله** فتفکر فیه اشارة الی ما یرد علیه کما فی فی ذاکل التصدیقات نقلا عن الاستاذ مصدر القول قیل علیه ۱۲ منه

فكيف الامتناع واما مجهول مطلق فبعض المجهول المطلق لا يمتنع عليه الحكم فكانت
الكلية كاذبة واجيب عنه بان صدقها حقيقية ممكن من غير تناقض فان معناها
ثبوت الامتناع لجزئياته على تقدير كونها مجهولا مطلقا وهو لا يستلزم ثبوته
في الواقع وصحة الحكم عليها باعتبار معلوميتها بوجه ما واجاب عنه المص بانه معلوم
بالذات وهو مناط صحة الحكم بناء على ان الحكم على الامر الحاصل في الذهن مجهول
مطلق ما حض باعتبار ان العقل يجعله عنوانا لما هو محجوب عن التصور مطلقا وعليه امتناع الحكم

ع قوله واجيب عنه بان صدقها حقيقية آه قال شريف المحققين تلخيصه ان مفهوم المجهول
المطلق انما مفهوم كلي فللعقل ان يلاحظه بالذات وان يجعله آلة لملاحظة الافراد واذا جعله
مرآة لها ولاحظها من حيث الاتصاف بهذا المفهوم الذي هو منشأ امتناع الحكم فيحكم عليها
بذلك الامتناع ولها معلومية ايضا مترتبة على هذه الملاحظة لكنها في تلك الحالة ليست
ملحوظة للعقل من حيث اتصافها بتلك المعلومية بل يحتاج في كونها ملحوظة من هذه الحيثية الى
ملاحظة ثانية مترتبة على الملاحظة الاولى فاذا لاحظها العقل كذلك اي باعتبار معلوميتها
حكم عليها بصحة الحكم لا بامتناعه وبالجملة ان الحكم على الافراد وقد توجه العقل اليها بهذا العنوان
فتكون معلومة بهذا الوجه قطعا فلم تكن مجهولة مطلقا في نفس الامر بل بحسب فرض العقل
حيث توجه اليها بهذا المفهوم فالحكم عليها باعتبار معلوميتها وسلب الحكم عنها باعتبار فرض
اتصافها بالمجهولية لا يقال لما كانت الذات معلومة للعقل وهي تقتضي صحة الحكم واثباته فكيف
يحكم عليها بامتناعه لانا نقول هي وان كانت معلومة للعقل لكنه لم يلاحظها من حيث اتصافها
بالمعلومية بل بصفة المجهولية ولما لم تكن تلك الافراد موجودة في عالم الواقع لم يصح اخذ هذه القضية خارجية
او ذهنية اذ كلما يوجد في الذهن يكون معلوما وكذا الموجود الخارجي فلا يمكن اتصافه بالمجهولية مطلقا
دائما فيجب اخذها حقيقية لا يقال التقدير في الحقيقية راجع الى وجود الموضوع لا الى اتصافه بالعنوان

١٤٠

١٣١

فالحكم وسلبه بالاعتبارين فلا محذور وسيجي تحقيقه انشاء الله تعالى في التبصر قوله اذ كان الانسان مدني الطبع آه اي يحتاج في معيشته الى التمدن وهو اجتماعه مع بني نوعه ليتعاونوا ويتشاركوا في تحصيل الغذاء واللباس والمسكن وغيرها مما يحتاج اليه في التعيش وذلك موقوف على ان يعرف كل واحد لصاحبه ما في ضميره والاشارة لا تفي في المعقولات الصرفة فانعم الله تعالى عليهم الكلام فيفتقرون في التعليم والتعلم الى الالفاظ الموضوعة بازاء ما في ضميرهم ومن ههنا يفهم ان الافتقار الى اللفظية الوضعية فلها الاعتبار قوله ومن ههنا آه فان مناط التعليم والتعلم اللذين يحتاجون اليهما في التمدن انما هي المعاني مطلقا لا الخصوصيات فانها ملغاة هذا هو المأثور من المصنف قوله ون الصور الذهنية آه قد اختلف القوم في وضع الالفاظ فقيل انها موضوعة للامر الذهني من حيث هو ذهني

قوله وسيجي تحقيقه آه حاصل تحقيقه انه لا يمكن الحكم على ذات الممتنع وحقيقته لانه لا حقيقة له وليس له صورة في العقل فهو معدوم ذهنا وخارجا فلا يحكم عليه ايجابا بالامتناع وسلبا بالامكان والوجود ولا على عنوانه اذ لو كان ممتنع الحصول في الذهن فكذلك وان كان ممكنا فلا يحكم عليه بالامتناع ونحوه لانه من حيث انه متصور ثابت لا شيء من الثابت بممتنع نعم لو لوحظ بحيث يصير عنوانا لما هو باطل الذات بحسب فرض العقل يصح عليه الحكم بالامتناع مثلا باعتبار امتناع ما صدقه اذ الحكم الثابت للافراد ثابت للطبيعة الصادقة عليها ولو بالفرض والتقدير فالامتناع ثابت لذلك العنوان وذلك الحكم يكون صادقا بانتفاء الموضوع قوله الاشارة

اتصاف الذات بالعنوان بالفعل على مذهب الشيخ كما هو الحق فتقدير الاتصاف هو تقدير وجود المتصف بالعنوان بالفعل مولانا محمد يوسف رحمه الله تعالى

الطبيعي كالشيء الموجود بالفعل [illegible] والاصطلاح [illegible] بالنسبة الى الاشياء [illegible] والارادة [illegible] اختيار [illegible] قوله [illegible] الاشتغال [illegible] قوله تعيين الكيفيات [illegible] والاحوال [illegible] صفحه ١٣٩ قوله [illegible] التعيين من حيث [illegible] والاحوال من حيث الكيفيات [illegible] التعيين من حيث [illegible] صفحه ١٣٩ قوله

[illegible]

المذكورة صفحه ۱۳۱

بوجود المثبت له لا يقتضي صدق القضية

تحكم عليها بالذات على

صفحه ۱۳۱ قوله

لانه المعلوم بالذات لا الامر العيني بما هو عيني والا لانتفى العلم بانتفائه وفيه انه لو اريد بكونه
معلوما بالذات ان يرتسم في الذهن بالذات فهو ليس بواجب لا حين الوضع ولا حين
الاستعمال بل يكفي حصوله بوجه ما كما ترى في الوضع العام والموضوع له الخاص وان اريد
به ان يلتفت اليه بالذات فيجوز ان يكون الامر الخارجي ايضا كذلك وقيل للامر الخارجي
لانه الملتفت اليه بالذات وهو من ضروريات الموضوع له بخلاف الامر الذهني فانه
مرآة لمشاهدته اقول الصورة العلمية انما هي آلة لملاحظة الشيء من حيث هو هو وهو
المعلوم بالذات لا الامر الخارجي الا ترى في علم الكنه والوجه ان الامر الحاصل في الذهن منهما
ليس من آلة لملاحظة ذي الكنه وذي الوجه وانما ذلك في علم الشيء بالكنه وعلمه بالوجه فان الصورة
العلمية مرآة لمشاهدة المعلوم اعني الشيء من حيث هو هو في جميع انحاء العلوم والمعتبر عدما
في علم الكنه والوجه وجودا في علم الشيء بالكنه وبالوجه هي المرآتية بالقياس الى ذي
الكنه وذي الوجه فالحق ان الموضوع له نفس الشيء من حيث هو هو عينيا كان او ذهنيا
وسواء كان حاصلا في الذهن بنفسه او بوجه ما لا الشيء من حيث الاكتناف بالعوارض
الذهنية او الخارجية فان كثيرا من معاني الالفاظ ليست بموجودة في الخارج
وكثيرا منها ليست في الاذهان كلفظ الله وليس في وضع الالفاظ تفاوت

قوله سواء كان حاصلا آه وما اشتهر ان ما وضع له اللفظ هو المعلوم بالذات فليس المراد به انه يجب
ان يكون حاصلا في الذهن بالذات الا اشكل الامر في الوضع العام للموضوع له الخاص كما في اسماء الاشارات
بل المراد انه معلوم بالذات عند تعلق العلم به بالذات انما هو الشيء من حيث هو هو لا الصورة العلمية ولا

صفـ ١٢٩ قوله

لانه العلم ... بالذات والعلوم بالعرض ...

كثير من المتأخرين صفـ ١٣٢

قوله هو من ضروريات انه

يعني اذ لا بد للموضوع له ان يكون متعقلا

بالذات وانما هو الامر العيني لا الذهني فان الا

مرآة لمشاهدة الامر العيني لان ما يحصل الا من في الذهن

[illegible]

١٤٥

[illegible]

قوله وعليك اى الزمر على تفسكر تاويل القولين المذكورين بان يراد من الامر الذهني ما هو ذهني والخارجي ...

وعليك تاويلهما الى ما قلنا اسهل قوله وعلى الخارج آه المعتبر في حده لاحيثية العينية والجزئية بل حيثية عدم العينية والجزئية بدون اعتبار اللزوم وهو كاف في دفع النقض المشهور ولايخل الحصر العقلي فانه دائر بين النفي والاثبات وان لم يذكر النفي في العنوان قوله او عرفية آه اى يمتنع تصور المعنى بدونه في مجرى العادة فهذا اللزوم ليس بمعنى امتناع الانفكاك عقلا بل هو تلاصق واتصال ينتقل الذهن بسببه من المسمى الى اللازم فقد اختار مذهب اهل العربية حيث اعتبر اللزوم العرفي ايضا اذا الذهول عنه واهماله خطأ قوله قيل الالتزام آه لانه عقلي وكل عقلي مهجور ونقض بالتضمن اما اجمالا فبان الدليل يجري فيه مع تخلف مدلوله عنه واما تفصيلا فبانه ان اريد بالعقلي العقلي الصرف بلا مدخلية الوضع فيه اصلا فالصغرى مم وان اريد به العقلي في الجملة فالكبرى مم لان التضمن معتبر عندهم نعم انه مهجور في جواب ما اصطلاحا بمعنى انه لا يجوز ان يذكر فيه ما يدل على المسئول عنه تضمنا او التزاما لاحتمال المعنى المطابقي المتبادر فالواجب ذكر ما يدل عليه مطابقة وعلى اجزائه بالتضمن فالالتزام مهجور كلا وبعضا والتضمن كلا فقط

قوله وعليك تاويلهما آه اى تاويل القولين المذكورين اسهل بان يراد من الامر الذهني الشئ من حيث هو هو واطلاقه عليه شائع ويراد من الامر الخارجي الخارج عن خصوص اللحاظ وهو الموجود في نفس الامر اعني الشئ من حيث هو هو ١٢

١٣٧

في الذهن بما هو ... نفس الشيء مع قطع النظر عن كونه موجودا في الذهن او الخارج ... من حيث هو فالموجود للالفاظ ... وبالجملة ...

م في الكل اي للحاجة في الجواب ان يكون جميع اجزائه مذكورة بدلالات مطابقية بل يكفي فيها المطابقة والتضمن

وهذا مراد من قال ان الغرض الاصلي في العلوم غالبا من المعرف والحجة والالتزام لا يعتبر في شيء منهما لانه ليس مصرحا بالمقصود قوله ويلزمها المطابقة آه اعلم ان اهل العربية زعموا ان الدلالة مطلقا تابعة للقصد والاستعمال فانسد باب اللزوم عندهم بلا اعتبار التقديرية والمنطقيون لما كانت المطابقة فقط عندهم تابعة للقصد فاستلزامها لهما بين لا ستره فيه فيرد على اهل العربية النقض بالتضمن والالتزام المعتبرين عند اهل المنطق اللهم الا ان يقصد وحصر الدلالة القصدية ولا يرد على المنطقيين بهما على المعنى المختار عند اهل العربية لانهما مطابقتان عندهم بحمل الوضع على العام النوعي قوله والحق ان الكلمات آه وهي التي تدل بمادتها على النسبة وبهيأتها على اقترانها باحد الازمنة الثلثة ولهذا اعدوها من الروابط الزمانية وتوضيحه ان كان مثلا لا يدل على الكون في نفسه بل على كون الشيء شيئا لم يذكر بعد اي الوجود الرابطي فانك اذا اخذت في مثلا ابتداء لا يفهم منه معنى محصل حتى تنضم اليها كلمة اخرى كك اذا اخذت كان في الابتداء لم يقف الذهن على معنى تام بدون الانضمام فهما في كل واحد لعدم دلالتهما على الانفراد على مدلول تام بل على نسبة هي حالة بين شيئين فالحكم عليهما وبهما قوله فكلمة آه المشهور انها بصورتها تدل على الزمان ونسبته الى فاعل ما وبمادتها على الحدث

عه قوله تدل بمادتها آه اي مع الترتيب المخصوص بها فلا يرد النقوض كما في ذلك كان ثاقدا لا يدل على النسبة

[illegible]

فما يتعلق
الاسند لان يحرم
وتخصيص الالتزام انما يصح [illegible] وان الدلالة
بجزء كلا [illegible] ان الدلالة مطلقا تابعة للاستعمال
مطلقا اى زعموا ان الدلالة مطلقا تابعة للاستعمال
اللفظ وتفسد الالفاظ حيث قالوا ان التضمن ما قصد من اللفظ
جزء معناه والالتزام ما قصد منه خارج عن معناه فان كان استعمال
اللفظ فى الجزء او الملازم تبعى كانت الدلالة مطابقة وان استعمل
فى المدلول التضمنى او الالتزامى كانت الدلالة تضمنا او التزاما
ولما كانت الاستعمال [illegible] المطابقة والتضمن والالتزام اى الاستلزام
الاستعمال فى المدلول المطابقى فالتضمن والالتزام [illegible]
[illegible] المطابقة [illegible]
استلزامها المطابقة [illegible]
اعتبار التعرض [illegible]
ان التضمن

والالتزام
بل ربما المطابقة [illegible]
تقدير [illegible] ان الدلالة لا [illegible]
الموهوم وعلى الاخير فتخرج لتحقق الموضوع فان
يستعمل اللفظ فيه [illegible] كانت المطابقة متحققة دون
[illegible] فالمتبادر فى الان لم يحتمل فيه فكانت [illegible]
التقدير المطابقة [illegible] لان اللفظ من التقدير [illegible]
انما هو فرض [illegible] فى الاستعمال الآخر لان تقدير [illegible] فى الاستعمال [illegible]
[illegible] ان الاستعمال اللفظ فى الثلاثة والاشتراك
فى آن واحد [illegible] استعمال نقيض القصد والالتفات [illegible] القصد
الاحتمالان نعم [illegible] تحقق التضمن [illegible] فى الاستعمال
يمكن فرض تحقق المطابقة فى الاستعمال
[illegible]

[illegible]

الغائب فيعدان من المركبات وهذا فتامل ١٢ منه

واعترض عليه بان اعتبار النسبة الفاعلية دون النسبة الزمانية واعتبار نفس الزمان دون الفاعل ترجيح بلا مرجح الا ان يقع ارادوا بالزمان الكون فيه لا نفسه والحق ان معناه امر اجمالي مستقل بالمفهومية يفصله العقل الى تلك الامور الثلثة لانه مفرد فلا يدل على التفصيل وسياتي **قوله** وليس كل فعل عند العرب آه هذه المسألة معركة الآراء ولم يات فيها احد بما يتعلق بقلب الاذكياء بل اجتهدوا في ايراد امور يابا ها الفهم القويم اشد الاباء وغاية تفتيشهم في هذا المرام ان الفاعل جزء لمفهوم المخاطب والمتكلم بدلالة ما يدل عليه التاء والهمزة والنون ويؤيده امتناع تصريحه بعدها الا تاكيدا بخلاف الغائب ولما كان نظر العرب مقصورا على الالفاظ على خلاف منظور اهل المعاني عدوهما من الكلمات فتامل **قوله** ومن خواصه آه اي بالقياس الى اخويه

قوله ويأتي في آخر بحث الحرف **قوله** يدل عليه التاء آه اي في المضارع وفيما سقي هذا المتكلم والتاء المبدلة من الماضي كما صرح به الشيخ في الشفاء ثم اعلم ان دلالة التاء على الفاعل المخاطب في الواحد المذكر ظاهر وكذا في الواحد المونث وتثنيتهما وجمعهما فلا اذ هناك ضمائر بارزة عند النحاة تدل على الفاعل والتاء علامة الخطاب الا ان يقال التاء هي الدالة على الفاعل المخاطب في الجميع وتلك الضمائر حروف دالة على احواله **قوله** بخلاف الغائب تحقيق المقام ان حروف المضارعة كما ليست من الضمائر بل هي من علامات الاستقبال ثم الالف في المثنى والنون في جمع المونث والواو في جمع المذكر والياء في تفعلين من الضمائر المرفوعة ولما اشتملت المثنى غير الواحد الغائب تحصيل الضمير كالالف في المثنى والواو في جمع المذكر والنون في جمع المونث والتاء المتحركة نحو فعلت وكلمة تم وما في فعلتم وفعلنا على ما حققه السيد في صرفه فعلى هذا ينبغي ان يكون صيغة الواحد الغائب المذكر والمونث فعلا بالاتفاق وكذا المتكلم والواحد المخاطب من المضارع اذ ليس فيهما ما يدل على الفاعل والامثلة التي يحصل بها الضمائر المرفوعة مطلقا مختلف فيها على اختلاف النظرين فتمثيل المصنف المختلف فيهما بنحو امشي مما لا ينبغي على انه مخالف لما سياتي من ان المفرد لا يدل على التفصيل اصلا والاتحاد

صفحة ١٥١ قوله والضمير المستتر

واعترض المعترض والضمير للزمان الزائد اصلا انه لا فرق بين الفاعل والزمان فلا وجه لجعل ضميرها الى الزمان بجميع حيث اعتبر فيها نفس الزمان لا النسبة الى الزمان والاخر فاعلها حيث اعتبر فيها النسبة الى فاعل ما دون نفس الفاعل فينبغي ان يكون نسبة الظرف جزء لا نفس الزمان كما ان نسبة الفاعل جزء لا نفس الفاعل الاان يقال انهم ارادوا بالزمان الكون في الزمان سابقا يدل على ذلك تعريفهم بان لولا لما يستقل بالمفهومية ومن المعلوم ان عدم الاستقلال انما لا يكون من مقولة الكيل من جهة الزمان كما لا يستقل بهما الزمانية جزء لما لا نفس الزمان صفحة ١٥١ فيكون قوله دالا على احد الازمنة ان لما كان يرد على المشهور ان الجزء مستقلا

فان انا في امشي او مشي انا وانت في تمشي انت انما يعد في محاورتهم من التاكيد للفاعل لان الفاعل نفس الفاعل والتاء والهمزة والنون ونحوها دالة على الفاعل لم يكن ذلك التزوائد الفاعل بعدها بخلاف الغائب فان يمشي بلا ذكر الفاعل الغير معين يمشي اصلا اوزيد يمشي اصلا نعم مثلا انما يعد من الفاعل لان التاكيد للفاعل في محاورتهم فعلى هذا ان الياء في الغائب لا يدل على الفاعل حتى لا يحتاج الى ذكره بعده والمذكور بعده لا يعد فاعلا فلا يرد المنقض بالمضارع

هو بما هي خاصة له لا يوجد فيما عدا الفعل بالنسبة اليها فالمراد من كونه خاصة للاسم ان اخواه امتنع الكلمة والادلة لا يكون محكوما عليه لان جميع ما عداه لا يكون محكوما عليه حتى يرد عليه ما ذكرت مولانا محمد

هذا التقسيم لان المنسوب الى الشيء المطلق لا يختص بان لا ينسب الى شيء من الافراد او يجوز نسبته لجميعها اولا

والا فقد يوجد في اطراف الشرطيات وبعض الحمليات كقولنا زيد عالم نقيضه زيد ليس بعالم
قوله من حرف جر اه هذا ما اورده الامام على تلك الخاصة بان كلمة من وضرب في قولهم
من حرف جر وضرب فعل ماض حرف وفعل مع كونهما محكوما عليهما واجيب بان الحكم
ههنا على نفس اللفظ وهيأته دون معناه ومن خواص الاسم هو هذا دون ذلك اي التفصيل
ان الاخبار عنهما اما عن لفظهما فقط او عن مفهومهما بان يعبر عنهما بغير لفظ موضوع
بازائهما كما يقال معنى الحرف غير مستقل ومعنى الفعل مقرون بالزمان او بلفظهما مع ضميمة
كما يقال معنى ضرب غير معنى في ادبه بلا ضميمة وهذا الاخير ممتنع وما سواه جائز قال في
الحاشية وما قيل ان من هذه علم لما هو الحرف حقيقة وليس هذه حرفا بل هي اسم وكذلك
ضرب فليس بشيء فانه لم يقل به احد من علماء اللغة وكيف يلتزم ذلك في المهملات
نحو جسق مهمل كما لا يخفى انتهى ولا يخفى عليك ان من الاعلام ما هي منقولات عند
الجمهور وعند سيبويه كلها كذلك كما صرح به المص وليس على علماء اللغة البحث عن المنقول
اليه ولا اشكال في الالتزام ايضا قوله وايضا اه تقسيم آخر لمطلق المفرد لا للمفرد المطلق
والا يلزم جواز كون الكلمة والاداة على تقدير اتحاد معنيهما علما او متواطيا او مشككا
مع انهما لا يتصفان بالكلية والجزئية ولم يعتبر الاسم كما هو المشهور لان الاشتراك
قد يوجد في الكلمة والاداة ايضا على ما هو المشهور علما ان المراد به مطلق اللفظ
الدال سواء كان اسما او غيره كما صرح به الشيخ في الشفاء

قوله لا اشكال قال بعض النحويين اللفظ اذا اريد به مجرد اللفظ كان علما نحو جسق مهمل

١٥٢

تعلق صفحه ١٥٢

ولكن في قولنا ... بالزمان ...
هو من خواص الاسم فاحتاج ...
آه يعني ان الاخبار عن ...
من حرف جر وضرب فعل ماض ...
لفظ موضوع بازائه او بلفظ وضع بازائه ...
معنى الحرف غير مستقل ...
اما ان يكون بلفظ مع ضميمة ...
كقولنا معنى ضرب ...
ضرب لفظ الفعل ...

قوله وان اتحد معناه آه اي ان وحدت ما وضع له بالعدد بمعنى ان لا يكون له معان متعددة من حيث هو كك فلا يرد بالعلم المشترك فيما بعد هذا وبالجنس المشترك على تعريف المتواطي و المشكك فهذا التقسيم بالقياس الى المعنى الواحد كما ان الثاني بالقياس الى الكثير قوله مع تشخصه آه اي مع اعتبار التشخص فيما وضع له فيكون جزئيا حقيقيا بحيث لو فرض كونه متصورا بنفسه يمنع هذا التصور عن تجويز تشركه وقد يسمى علما فلا يشكل بالاعلام التي معانيها غير مدركة بالحس وانما ادركت بالصور الكاتبة واما علم الجنس فليس علما في عرفنا بل بازاء الطبيعة بلا شرط شيء مع اعتبار الحضور الذهني كما هو الحق فمعناه امر كلي و انما اطلاق العلم عليه في الاحكام اللفظية لكونه مبتدأ وذا حال موصوفا بالمعرفة والفارق بينه و بين اسم الجنس المنكر اعتبار الحضور الذهني في العلم دون الاسم و بين التعريف بلام الجنس دلالته على التعين بلا واسطة اللام بخلاف اسم الجنس قوله ويدخل فيه المضمرات آه و فيه ان ضمير الغائب قد يرجع الى الجنس والاشارة ايضا قد تكون اليه واجيب بان مرجعه هو المذكور لفظا او معنى او حكما وهو من حيث انه مذكور ذكرا خاصا جزئي لا يحتمل الكثرة وكذا ما يشار اليه اما خارجا هو حاضر ولو في الذهن

قوله وضع له اي عين له واستعمل فيه قوله فيما وضع له المراد بالوضع ههنا ما يعم جميع انحائه اعني تعيين اللفظ بازاء المعنى مطلقا وان حمل على المتبادر اي ما وضع له ابتداء ففي قوله وان كثر الاستخدام قوله بنفسه اي بواسطة الحواس و انما قيدناه به بناء على ان الاختلاف بين الكلي والجزئي انما هو من اختلاف نحو الادراك كما سياتي قوله مع اعتبار الحضور الذهني لا على وجه التقييد فلا ينافي العموم وما ينافيه هو التشخص ولو قيل انه موضوع للماهية بشرط الوحدة الشخصية

[illegible]

قوله سواء اتحد المعنى [illegible]

[illegible]

١٥٨

[illegible]

وما يحصل عليك خلافه بالقياس الى المعنى المشخص كل فان استعمال اسم الاشارة فى جنس طريق المجاز لتحقق شئ وهو ان اسم الاشارة اذا اخذت بالقياس الى معانيها الكثيرة يلزم خروجها عن التقسيم فانها بالقياس الى المعنى الواحد من حيث ان له معنى احدا وليست من قسم الثانى لاعتبار تعدد الوضع فى الاشتراك والنقل فى غيره فتدبر قوله فان الوضع آه قال فى الحاشية قد يكون الوضع خاصا والموضوع له ايضا خاصا كوضع زيد لذاته وقد يكون كل منهما عاما كقول الواضع كل فاعل موضوع لذات من قام به الفعل وقد يكون الوضع عاما والموضوع له خاصا كوضع اسم الاشارة مثلا فان الواضع يلاحظ الامر الكلى لكن لا لان يوضع اللفظ بازائه بل لان يلاحظ جزئياته بواسطته ثم يضع ذلك اللفظ لكل من تلك الجزئيات المندرجة تحته وقد يكون الوضع خاصا والموضوع له عاما كوضع الانسان للمفهوم الكلى كذا قيل والحق انه داخل فى القسم الاول انتهى كلامه وتحقيق المقام ان الواضع ان اعتبر فى الوضع مفهوما عاما بحيث يكون مرآة لملاحظة معان كثيرة فالوضع عام والا فخاص ثم الموضوع له ان كان امرا واحدا كليا كان او جزئيا فحقيقى والا فعام ولا يتصور عموم الموضوع له بمعنى كونه كليا اذ هو خاص لا بمعنى كونه متعددا ملحوظا بامر كلى كما فى اسماء الاشارة وهو ظاهر واذا لوحظ كل واحد بنفسه ووضع اللفظ لكل مشتركا باوضاع متعددة كل منهما خاص لخاص فيكون الوضع خاصا والموضوع له كثير فى نفس الوضع

عہ قوله تامل وجه التامل انه اذا قيس الى المعنى الجنسى لم يكن متواطيا ولا مشككا كما هو الظاهر فيلزم بطلان الحصر

عہ قوله فتدبر اشارة الى انه لا يمكن قياسه الى الامور المتكثرة لان استعمال اسم الاشارة فى كل احد منها الى الجنس

١٥٦

تعليقة صفحه ١٥٦

قوله ص ١٥٠ وباسم لمح جواب بان المضمرات قد انحصر ان وفاصله ... فمنه بالنظر الى ... ان لان معناه مع ... قوله ص ١٥١ ... لان الامر ليس ... لبطلان الحصر ... ان عدم ...

فمسا كذ اقسام التقسيم الثاني
ما عدا الاشتراك مستوفي بعين
ك لان النقل انما هو نعين في المنقول
او المرتجل لا في الحقيقة والمجاز قلت كما ان النقل
معتبر في سائر اقسامه سوى الاشتراك الا ترى انه ان كان
معنى اللفظ متعددا فاما ان لم يتخلل بينهما نقل ولا ان تخلل فالثاني
او لا فان كان لمناسبة فان هجر الوضع الاول يسمى منقولا وان
لم يهجر يسمى بالنسبة الى المعنى الاول حقيقة والى الثاني مجازا وان
كان النقل لا لمناسبة فهو المرتجل وان لم يتخلل بل وضع لهما وضعا
اولا يسمى بالنسبة اليهما مشتركا صفحه ١٥٦ قوله
فتدبر اشارة الى انه لا يمكن قياس
الاشارة الى الاسم الاكثر
بالتكثر لان الاستعمال
الاشارة

وقسم من ... الى الجنس يعني ان ... اسم الاشارة ... قوله صفحه ١٥٣ ... فيلزم ان يكون ... قوله يعني ان اسم الاشارة ... الجنس ... الى معانيها المتعددة ... المشار اليه ... الثاني

ما عليه ... ان ... قوله صفحه ١٥٤ ... الوضع العام ... الخاص ... يكون الوضع ... للعام ... الموضوع له ... والوضع الخاص ... الموضوع له

قوله مراد ... الوضع ... صفحه ١٥٧ ... مع ان الموضوع له ... لتعدد المعاني ... اسم الاشارة ... الوضع ... الاشارة ... عموم الموضوع له ...

سه قوله فيما نحن فيه ... الواحد من الوضع العبارة بحسب متعددة بازاء معان الواحد هو الوضع قوله سه [illegible]

غير معقول فلا يصح تقسيم المصنف الا ان يقال المتعدد والملحوظ بامر عام قد يوخذ بما هو متعدد
ووضع اللفظ بازائه كالقوم والرجال وغير ذلك مما وضع لكثير غير محصور بما هو كثير بخلاف
اسماء الاشارة الموضوعة لكل واحد فتامل وما ذهب اليه مؤلف المحققين من انه اذا تصور
الواضع مفهوما كليا وعين اللفظ بازائه يكون كل من الوضع والموضوع له عاما فبعيد عنه
اذ الوضع العام هو الوضع الواحد بازاء معان متعددة ملحوظة بامر كلي الا ان يصطلح على ان المعتبر
في الوضع ان كان امرا عاما يسمى الوضع عاما سواء كان مرآة الملاحظة امر آخر او ملحوظا بنفسه

عه قوله غير معقول اذ الوضع الخاص ما لا يكون بواسطة امر كلي والوضع الواحد للجزئيات الكثيرة يجب ان يكون
بواسطة امر عام آلة لملاحظة كل واحد منها عه قوله فلا يصح تقسيم المصنف اه قد يكون الوضع خاصا
والموضوع له ايضا خاصا وقد يكون كل منهما عاما سه قوله فتامل تفصيل المقام ان الموضوع له ان كان
امرا واحدا جزئيا او كليا ماخوذا من حيث هو هو او من حيث العموم والاطلاق فهو خاص وان كان امورا
كثيرة فان لم يعين اللفظ بازاء كل واحد منها باوضاع متعددة كان مشتركا وكل من الوضع والموضوع له
خاص او بوضع واحد لملاحظتها بامر عام كان الموضوع له خاصا والوضع عاما كما في اسماء الاشارات
والمضمرات والموصولات لا يقال يجوز ان يكون الموضوع له امرا كليا ماخوذا من حيث الكثرة والانطباق
عليها كما في موضوع المحصورة وهذا هو المعنى بكون الموضوع له عاما لانا نقول لا ريب في ان الكلي
مرآة لملاحظة الجزئيات ولا بد للموضوع له ان يلتفت اليه بالذات على ان الفرق بين الجزئيات
الملحوظة بامر كلي متحد معها وبين الامر الكلي الماخوذ من حيث الكثرة والاتحاد معها ليس الا لفظيا فلا يكون
بين الوضع والموضوع له الخاص وبين هذه الصورة فرق بحسب الحقيقة نعم ههنا احتمال آخر هو ان يكون
الوضع لكثير غير محصور بما هو كذلك كالقوم والرجال مثلا ولعل هذا هو المراد بكون الموضوع له عاما
واما الكثير المحصور كاسماء العدد فهو خاص فهي هؤلاء مثلا كل واحد من الوضع والموضوع عام فتامل ١٢ منه

قوله الا ان يصطلح آه لكن هذا الاصطلاح لا يناسب بشانه لانه مخالف لاصطلاح الجمهور المتفق عليه [illegible]

صفـ ١٥٥ قوله فى الذهن

قوله ... صفـ ١٥٨ قوله ... صفـ ... قوله

من حيث الكثرة والانطباق عليها كما فى مرآة المحصورة
ويجوز ان يكون هو المراد من كون الموضوع له
عاما لانا نقول لا ريب فى ان الكلى ههنا مرآة لملاحظة
الجزئيات ولا بالموضوع له بيان يلتفت اليه بالذات على ان الفرق
بين الجزئيات الملحوظة بامر كلى متحد معها وبين الامر الكلى الماخوذ
من حيث الكثرة والاتحاد معها ليس الا لفظا فلا يكون بين الجمع
العام والموضوع له الخاص وبين هذه الصورة فرق بحسب التحقيق
نعم ههنا احتمال آخر وهو ان يكون الوضع لكثير غير محصور كما هو
كذلك كالقوم والرجال مثلا ... هو المراد
يكون الموضوع له عاما واما الكثير المحصور كلمة
اسماء الاعداد فهو خاص فى مثال
هو الاول مثال كل واحد
من الوضع

فى المنفية ... قوله فانه ... صفـ ١٥٨

فيها ...

صفحه ١٥٨ متعلقه

صفـ ١٥٦ قوله اذا الوضع ...

ثم الوضع قد يكون نوعيا بان يعتبر العموم في جانب اللفظ وهو تعيين الواضع ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو متعين الدلالة بنفسه على معنى مخصوص مثلا ان يعين ان كل لفظ يكون على وزن فاعل فهو لذات ما يقوم بها الفعل وهذا مختص بالحقائق واما يختص بالمجاز فهو تعيين الواضع بان كل لفظ دال بنفسه على معنى فهو مع القرينة لما يتعلق به وهذا وضع نوعي واحد في جميع المجازات وبه تحصل الدلالة وقد يعتبر فيه نوع العلاقة فهو متعدد بحسب تعدد العلاقة وهو مناط صحة الاستعمال وسيجئ توضيحه فالوضع النوعي في المجاز على نحوين فتمثيل المص لعموم الوضع والموضوع له بقول الواضع كل فاعل موضوع لذات من قام به الفعل مغلطة مبنية على عدم الفرق بين الوضع النوعي المتحقق ثمه وبين الوضع العام الذي يعتبر فيه العموم من جهة المعنى دون اللفظ فتفكر قوله وحصروا التفاوت آه وجوه التشكيك محصورة في الاقدمية والاولوية والشدة والزيادة مع مقابلاتها وفسروا الاقدمية بأن يكون اتصاف بعض هذا الكلي به علة لاتصاف البعض الآخر منه بذلك والاولوية بان يكون اتصافه به باقتضاء من ذاته وقد يفسر بأن حقيقته البعض للاتصاف فهذا المعنى يتناول جميع وجوهه وما قيل ان الاختلاف بالذاتية والعرضية داخل في الاولوية ناظر الى هذا المعنى الا ان يراد بالاقتضاء

عه قوله بان يكون اتصاف آه ويتصف بهذا الوجه فرد ذلك الكلي الخ فان الواجب مثلا علة للممكن كما ان صدق الوجود عليه علة لصدقه على الممكن ... في القسمة ... فتبصر

الاتصاف فقط اي صدق الكلي على الفرد كما ان الشدة والزيادة يتصف بها الفرد فقط لا صدق الكلي عليه وهذا

صح قوله ان الاختصاص [illegible] الكلام

ثم ان الوضع آه الوضع النوعي على قسمين [illegible] من قبيل الوضع [illegible] بيان ان الوضع في المجاز [illegible] من قبيل [illegible] ان [illegible] الدلالة [illegible] المعنى الاول [illegible] ان يكون [illegible] المعنى [illegible] اللفظ [illegible] من [illegible] الوضع [illegible] بمعنى [illegible]

بنفسه مع القرينة العلاقة عنده دال على المسبب و بالفعل نص على هذا فيتعدد الوضع النوعي بحسب تعدد العلاقة وهو مناط صحة الاستعمال لا انه لا يرى المجاز [illegible] الاستعمال من اعتبار نوع العلاقة ولا يلزم تعيينهما فالوضع النوعي يتحقق في المجاز على نحوين احدهما ما يحصل الدلالة كما عرفت وثانيهما باعتبار نوع العلاقة وهو مناط صحة الاستعمال فالمتخيل يحصل الوضع كل فاعل آه اما بالنسبة للوضع النوعي المخصوص بالحقيقة فيشمل [illegible] الوضع والموضوع له بينه على تعميم الفرق عنده بين الوضع النوعي الحقيقي قوله الواضع كل فاعل آه وبين الوضع العام مع ان الفرق ظاهر وهو ان الوضع النوعي مخصوص بالحقيقة

من يجوز خلاف الظاهر [illegible] لما اتصل [illegible] يكون على وزن فاعل فهو لذات ما قام لتعيين الواضع ان كل لفظ ومنها اسم الفاعل والمشتقات [illegible] حقيقة لان الدلالة بنفس اللفظ [illegible] من خواص الحقيقة وقد يكون بقرينة [illegible] دلالته على ان كل لفظ معين [illegible] بنفسه على معنى [illegible] القرينة لما [illegible] ان [illegible] ذلك المعنى [illegible] معين لما يتعلق به [illegible] المعنى في ذلك الوضع النوعي مجازا [illegible] الاصلي بنفسه [illegible] الوضع النوعي في المجازات كلها وذلك [illegible] يحصل الدلالة بمعنى انه [illegible] يمكن هذا الوضع النوعي في المجازات [illegible] اللفظ [illegible] ذلك الوضع المعنى المجازي [illegible] الذي هو نوع العلاقة كما تقرر ان [illegible] بين ان اللفظ الدال على السبب مثلا

[illegible] العموم [illegible] ان كل اللفظ [illegible] الوضع العام [illegible] اللفظ فان [illegible] الفاعل [illegible] القاعدة [illegible] المعنى [illegible] اللفظ [illegible]

دخول هذا الاختلاف فيه فان ما هو [illegible] ذاتي ليس للذات علة له والاولية تقدم الذاتي على الذات وهو كما ترى [illegible] على العكس

صح قوله الا ان آه يعني ان الاختلاف بالذاتية والعرضية لا يدخل في الدلالة [illegible]

141

متعلقه صفحه [illegible]

[illegible] كما في الوجود [illegible] في الوجوب [illegible] وليس ذاتيا [illegible] فالوجود متفاوت في صدقه على افراده بالاولوية والاحقية اذ صدقه على الواجب [illegible] الى [illegible] بخلاف صدق الوجود على الممكن [illegible] المستغني لذاته [illegible] واحق من صدقه على المحتاج اليه او يكون باعتبار الاقتضاء بالنسبة الى عدم الاقتضاء كما عرفت سابقا

صح قوله ناظر الى [illegible] والى [illegible] الاختلاف

[illegible]

بكون في العوارض المطلوب [illegible]

مطلق اللزوم لا العلية واما الاشدية فقد تفسر بأكثرية ظهور آثار الكلي في البعض دون البعض وزيفه المحققون بانه يستوجب التشكيك في كثير من المقولات اللهم ان يلتزم بتاييد من قول الاشراق ويفسرون بكون احد الفردين بحيث ينتزع منه العقل باستعانة الوهم امثال الاضعف ويحلله اليها حتى ان الاوهام العامة تذهب الى ان القوي منهما متألف القوام من امثال الضعيف ومعنى الازيد ايضا كونه بتلك الحيثية الا ان الامثال المنتزعة من القوي ليست اجزاء متباينة في الوجود ولا في الوضع فان الشدة من عوارض الكيف بخلاف المنتزعة من الازيد فانها متباينة اما بحسب الوجود والوضع معا او بحسب احدهما اذ الزيادة من عوارض الكم ثم مجرد اختلاف الافراد بحسب الشدة

قوله مطلق اللزوم اي امتناع الانفكاك بالنظر الى ذاته سواء كان باقتضاء من تلقاء الذات وعليتها له كما في العوارض او بالعلية وكان الذات مصداقا لنفس الذات كما في الذاتيات بالنسبة الى الذاتي وما يتبع من الاوليتين ان فسرت بالاقتضاء ... ان كان بمعنى ... المنحصر ... في الوجوه الاربعة لجواز ان يكون الاختلاف بالعينية في البعض والجزئية في البعض الآخر وبالجزئية في البعض بلا واسطة وفي الآخر بواسطة جزء آخر فليس بشيء لان هذا النحو من الاختلاف لا يوجب التشكيك في مصداق الكلي لان الحيثية التي هي مصداق الحمل في الصورتين واحدة فتفكر **قوله** ويفسرون اي المحققون **قوله** الا ان الامثال الخ لا يخفى عليك ان الامثال المنتزعة في الاشد بمحض اختراع الوهم ليس لكل منها منشأ الانتزاع في نفس الامر بخلاف المنتزعة من الازيد فانها من الامور الانتزاعية التي لها وجود في نفس الامر فافهم **قوله** اما بحسب الوجود او المتباينة في الوضع دون الوجود كما اذا توهم نقطة في خط فان اجزاءه متباينة بحسب الوضع دون الوجود والمتباينة في الوجود دون الوضع كما اذا وصل راس خط براس خط آخر فانهما متمايزان فيه دون الوضع التباين

والضعف او الزيادة والنقصان ليس تشكيكا بل هو من موجبات الاختلاف في مصداق المشتق من ذلك الكلي وهو المقول بالتشكيك كالاسود مثلا فان التشكيك في الكلي لا يكون الا بالقياس الى ما يصدق هو عليه هو هو فانه المعتبر في صدق الكلي على الجزئيات وعليه بناء الكلية فالتشكيك انما يجري في المشتقات دون المبادي بخلاف التواطؤ قوله ولا تشكيك في الماهيات آه اما انتفاء الاقدمية والاولوية عن الذاتي فلاستواء النسبة الى ما هو ذاتي له بمعنى انه لا يختلف بهما والا يلزم مجعولية الذاتي ولا سبيل الى النقض بالعارض بجواز ان يختلف بها واورد عليه بان القوم نصوا على ان حمل العالي على السافل لاجل المتوسط فان جسمية الانسان ... فلو جعلت وسط الثبوت الجسم للانسان كان ... الذاتي وحله ان امتناع التفاوت بالقياس الى ما هو ذاتي له ...

ع قوله من موجبات فيه منع ... الاختلاف في مصداق الكلي ... التشكيك ... فليس بحسب الاختلاف في مصداق الكلي بل ... وكون بعضها اشد وازيد من البعض ... تفصيله ... قوله فلاستواء النسبة آه انما فسرنا الاستواء بهذا المعنى ليكون الدليل مخصوصا ... في الذاتي لا مطلق الاستواء الشامل لجميع وجوه التشكيك فلا يتوهم ان ... الاخيرين ... وتخصيص هذا البيان في انتفاء الاولين ... قوله ... ولا سبيل ... على سبيل المسامحة لانه يكون ... قوله بعارض ...

[illegible]

من كتم احدها الى الوجود يقتضي نسخ حقيقته وتغير ماهيته الى الباطل الجنة ومن اجاترات [illegible] فهو [illegible]

[illegible]

قوله فصل [illegible] ١٣٢ [illegible] ١٣٣ [illegible]

[illegible]

١٣٤ [illegible]

[illegible]

صفحة [illegible] قوله [illegible] ١٣٢ [illegible]

[illegible]

لا ينافي كون البعض واسطة للبعض ولا يوجب التشكيك لاتحاد الحيثية التي هي مصداق الحمل وان المراد بالعلة المقتضي لا المطلق ولما انتفاء الاخيرين فلان الاشد والازيد اما ان يشتملا على شيء ليس فيما يقابلهما اولا وعلى الثاني لا يكون بينهما فرق وعلى الاول فاما ان يكون ذلك الشيء مقوما لسنخ ماهيتهما فليس الاضعف الانقص من تلك الماهية اولا فليس الاختلاف بسبيل الى ... وضع لا يلزم في العارض

عه قوله ولا يوجب التشكيك لان الحيثية التي هي مصداق حمل العالي على المتوسط بعينها حيثية مصداق حمل العالي على السافل وليست ههنا حيثيات متعددة بحسبها يختلف المصداق ويلزم التشكيك وقد يقال ان المعتبر في التشكيك صدق الكلي على الافراد المتباينة على وجه التفاوت وههنا ليس كذلك فافهم عه قوله ولما انتفاء الاخيرين الخ ذهب الاشراقيون واتباعهم الى ان افتراق المتمايزين في التقرر وفي لحاظ العقل ليس منحصرا في الافتراق بحسب سنخ الماهية بذلك الاشتراك في امر جوهري اصلا او بحسب الفصول والعوارض اللاحقة المصنفة او المشخصة بعد الاشتراك في الذاتي كما ذهب اليه المشاؤن واتباعهم فان القسمة غير حاصرة بل قد يكون بكمال نفس الماهية ونقصها على ان يكون لسنخ الماهية من حيث هي هي مراتب في الكمال والنقص تقاس اليها نفسها لا بامر زائد عليها في الوجود او في لحاظ العقل والمتحصل في كل مرتبة بعينها نفس طبيعة الماهية على الشدة والزيادة والضعف والنقصان هذا هو حد حريم النزاع قال المعلم الاول للحكمة اليمانية ان ما قال بعض اتباع المشائية في جوابهم ان لم يكن في الاكمل شيء ليس في الانقص فلا افتراق وان كان فان اعتبر في سنخ الماهية فلا اشتراك او امر زائد عليها فيكون اما فصلا او عرضا لا حقا ليس في مستقر الانحصار ولا على حد الحريم المتنازع فيه اليس الصيفون الفارق بكمالية نفس الماهية كالسواد والحرارة ونقصها لا لشيء زائد عليها وهما غير معتبرين في سنخ الماهية بل الماهية مبهمة على حقيقتها بحسب مراتب نفسها في الكمال والنقصان اقول مراده بقوله ان لم يكن في الاكمل شيء

على هذا الشق الخلف كذا نقل عن المعلم الاول للحكمة اليمانية وقيل عليه باختيار الثاني من الاول بانا لا نم عدم الفرق لجواز ان يكون لذات واحدة مراتب متفاوتة منتزعة عن نفس ذاتها من غير اعتبار امر ما معها خارج عنها فبحسب بعض تلك المراتب يكون اشد بالقياس الى ذاتها الواقعة في مرتبة الضعيف ولا ينقبض العقل عن تجويز كون الشيء الواحد مناطا لانتزاع الامور المختلفة بنفس ذاته كالواجب تعالى بالقياس الى صفاته المختلفة اقول لا نخ اما ان يكون المراتب التي بحسبها الشدة منتزعة عن تلك الذات حال كونها في المرتبة الضعيفة فلا اضعف هو الاشد والا فلا يكون الذات

قوله الخلف منه انه يلزم الخلف باعتبار عدم التفاوت في ذلك العارض بعينه والتفاوت في عارض آخر لا يجدي قوله كذا نقل قال المعلم الاول للحكمة اليمانية في التقديسيات ان السبيل المستقيم لتقويم البرهان ان يقال ان تكثر الطبائع المرسلة في مرتبة ماهياتها بعينها تكثر افرادها بالذات بلا واسطة امر خارج واما تكثر الافراد بالذات فهو تكثر الطبائع بالعرض بناء على ان الطبيعة المرسلة من مقومات الافراد بما هي افرادها والافراد خارجة عنها من عوارضها الخاصة اللاحقة للطبائع بعد مرتبة ذاتها في مرتبة متاخرة عنها فالكثرة التي للافراد بالذات كثرة للطبيعة بالعرض لان هذه الكثرة لها من تلقاء الافراد اذ مناط الوحدة والكثرة بالعدد توحد الوجود وتعدده والطبيعة لا توجد الا بوجودات الافراد فتكثر المراتب الكمالية والنقصانية اما تكثر نفس الطبيعة من حيث هي بالذات فيكون هناك طبيعتان مختلفتان بحسب نفس الماهية لا طبيعة واحدة مختلفة الكمال والنقصان واما تكثرها بالعرض من تلقاء الخصوصيات اللاحقة في المرتبة المتاخرة فيكون الكمالية والنقصانية لا محالة لشيء زائد عليها يعرضها في مرتبة متاخرة فيلزم ان تلك المراتب افراد متحصلة اما من فصول او عوارض مشخصة او مصنفة لتلك الطبيعة هذا هو الطريق المستوى اقول يمكن ارجاع ما بيّن المعلم الاول للحكمة اليمانية اليه بادنى تامل فتامل وتفكر منه

قوله باعتبار الثاني اي الشق الثاني من الترديد لا الاول وهو ان الاشد والاضعف ... على شيء ليس في الاضعف فالاضعف ...

قوله والا فلا يكون الذات ... مع ان ... حافظ ...

مناطا ومعيار الانتزاعهما واما الواجب لذاته فهو موجود واحد وكل كمال له من الاوصاف الجمالية والجلالية متضمن في حيثية واحدة اعني جهة وجوب التقرر والوجود اذ كل جهة من جهاته راجعة الى تلك الجهة التي هي وحدها نازلة منزلة جميع الجهات واتصاف القيوم الواجب بالذات باية حيثية من تلك الحيثيات معناه استحقاق اطلاق الاسم الموضوع لتلك الحيثية عليه بحيثية الوجوب الذاتي فلا ينفك عنه شئ من كمالاته في شئ من مراتب اعتبارات سائرها اياته والاختلاف بحسب الاضافات لا يجدي وتحقيق المقام ان التشكيك في الكلي انما هو باعتبار صدقه على الافراد المتباينة مواطاة لا بحسب المفهوم الواحد فمناطه وجود التفاوت في مصداقه ومنشأ انتزاعه ولما كان مصداق الجوهريات نفس ما هي جوهريات له من حيث هو فلا يتصور فيها التشكيك اصلا على خلاف سنة العرضيات فان مصداقها حيثية خارجة عن الذات فيجوز الاختلاف فيها بحسبها كالوجود فان مصداقه في الواجب سبحانه ذاته وفي الممكن استناده الى الجاعل الاسم

ع قوله واما الواجب آه حاصله ان الاشد والاضعف وكذا الازيد والانقص متباينان في الوجود وفي الوضع شكل مرتبة منهما مسلوبة ومنفكة في الاخرى واما الواجب لذاته فهو موجود واحد بجميع كمالاته وهي راجعة الى جهة الوجوب الذاتي فلا يتصور فيه انتزاع بعض كمالاته في بعض الاحوال دون بعض بخلاف الاشد والاضعف فبينهما بون بعيد فتفكر ع قوله والاختلاف آه اذ الاوصاف الاضافية منتزعة بالقياس الى امور متباينة فاختلافه بحسبها لا يكون مقيسا عليه فلا يجدي نفعا ع قوله تحقيق المقام آه وبهذا يندفع النقض بصدق العالي على المتوسط والسافل صدق الجسم على الحيوان والانسان فانه على المتوسط اقدم بالذات وعلى السافل متاخر

قوله [illegible] بمعنى التشكيك
وان المراد على [illegible] من التشكيك
على قولهم ان امتناع التفاضل [illegible] الاولين من التشكيك والتجانس
ان المراد بالتفاضل في الاخرين الاولين من الاطلاق والتفاضل
بمعنى التفاضل اي التفاضل بالتفاضل لا بمعنى التفاضل بالانسان
هو والنسبة للانسان ليست علة [illegible] الانسان
كما لا يخفى فان الهوية ثبت مانعة [illegible] قوله
بل ما هو علة بمعنى الوسط في الاثبات صح بالشدة
ولما انتفاء الاخرين اي الدليل على انتفاء التشكيك بالذاتيات ان
والضعف والزيادة والنقصان في الماهيات يشتمل على ما ليس
الاشد والازيد اما ان يشتمل على شيء ليس
في الاضعف والانقص من
تلك الماهية او لا وعلى
الثاني [illegible]

اقول لا يجاب بان المراتب متفاوتة
واصح انه ينتزع منها صفات متعددة
والكثير الحقيقي عن انتزاع امور مختلفة
وفي جهة اخرى ناقصة وضعيفة بحيث ينتزع
صارت زائدة وشديدة بحيث ينتزع منها جهات
الضعف بان يكون الماهية جهات متكثرة
عنها وبحسب تلك المراتب يكون اشد
عنها من غير اعتبار امر خارج
متفاوتة [illegible]
مراتب
ان المراتب التي ينتزع عنها الشدة او الزيادة ان كانت
منتزعة من تلك الذات او الماهية مع كونها
في المرتبة الضعيفة والناقصة ايضا
فرق وان لم ينتزع من
تلك الذات

١٦٨

الموصوفات
الكمال والكمال فلكل
تتعدد في الواجب بانتزاع
بعض كمالات في بعض الاحوال
دون بعض بخلاف الاشد
والاضعف وكذا الازيد
والانقص فانه ينتزع من
نفس الذات في بعض الاحوال
الاشد فقط وكذا الازيد
والانقص فمنه وجه زائد
لعدم صلاحية الواجبية
لكونه منتسبا عليه الاول
[illegible] فهو موجود

واحد [illegible]
اليه قوله وكل كمال [illegible]
[illegible] اليه قوله فلا تشكيك
[illegible] ولا يخفى عليك ان
هذا الجواب مردود بانا نختار الثاني
ونقول لا ينتزع من المرتبة
الضعيفة والانقص ولا يلزم
كون مناط الشدة نفس الذات
ولا يلزم اشتمال الشديد على امر زائد
مع جواز ان يكون مناط الشدة
الذات الموجودة [illegible]
[illegible] ليست امرا زائدا
على نفس الماهية [illegible]
مرتبة الماهية [illegible]
المراتب لا تجزء من منشأ
انتزاعها [illegible]

[illegible]

۱۶۹

فان مصداقه قيام المبدأ وهو يتفاوت بحسب شدته وضعفه بان يقوم باحد المعروضين مبدأ اشد وبالآخر اضعف وهما مشتركان في الطبيعة الجنسية كالسواد مثلا واختلافهما بالانواع المنوعة عندهم اذ الشدة والضعف يستندان اليها فيكون المفهوم الواحد المشتق منها كالاسود مقولا بالتشكيك بالقياس الى معروضيها بحسب اختلاف المبادي القائمة بهما وبهذا اندفع ان السوادين ان اختلفا في نفس ماهية السواد وجزئها فيلزم التشكيك في الذاتي

ع قوله وهو يتفاوت آه قال الاستاذ في حاشية على شرح المواقف هذا بحسب المشهور والنظر الجلي والحق ان حمل السواد والبياض على مراتبهما حمل عرضي مثل حمل الاوصاف الانتزاعية واطلاق الجنس عليهما على المسامحة لانا نعلم بالضرورة ان انتزاع السواد والبياض عنها وحملهما عليهما على نحو واحد لا في ان حملهما على الوسط الحقيقي كحمل عرضي ضرورة ان نسبته اليهما على السواء فكان بسيطا اي غير مركب منهما فكذا سائر المراتب اذا عرفت هذا فنقول كل مرتبة من الاوساط مغايرة بالماهية لما فوقها ولما تحتها وكذا بالقياس الى الطرفين اعني السواد الحق والبياض الحق لانها مشتملة على السواد الاضافي والبياض الاضافي وهما متحدان في الوجود وبحسب الخصوصيات الفردية والحقائق لا تقبل الشدة والضعف فالسواد الحق لا يقبل الشدة والضعف وانما يقبلها ما هو سواد بالقياس الى الغير قال الشيخ كل مرتبة من السواد مرتبة على حدة ... او ضعف وكل خصوصية هي بالنسبة الى مرتبة اخرى فوقها بياض ولا يتوهم منه ان اشتراك السواد في تلك المراتب اشتراك الجنس بين الانواع بل اشتراك العرض العام وهو بحسب نفسه لا يقبل الشدة والضعف بهذا الاعتبار كالسواد الحق وانما يقبلها باعتبار الخصوصية بحسب مقايسة بعضها الى البعض وبهذا يظهر ان التضاد الحقيقي كما يوجد بين الاطراف يوجد بين الاوساط فان اماجتماع الاختلاف والتوافق والتقابل بالاعتبار الاول فلا يزيد للتقابل قسما خامسا والمقول بالتشكيك هو المشتق من السواد الاضافي دون الحقيقي وما في حكمه بالقياس الى معروضات تلك المراتب المختلفة بحسب الاضافة فتامل ع قوله وبهذا اندفع آه وجه الدفع ان الاختلاف بين السوادين بحسب الاصول ... المقول بالتشكيك هو المشتق من الجنس

[illegible]

مع المرتبة الثانية التي كانت تحقق مع الاولى ... هذه المرتبة ... متحدة بالنوع مع ... في جميع المراتب المتحدة بالنوع مع السابقة الى ان يبلغ ... فيلزم ان يكون السواد الصرف متحدا بالنوع مع البياض ... [illegible]

تعلقه صفحه ١٦٩

قوله وهو ... اى بالعرض ... ان الاسود ... يكون السواد ... الاضعف ... لا الاسود ولا السواد ... لصدق ... الاضعف ... ان التشكيك ... في كل ... الاجمال يصدق على ... الاضعف ... الصدق ... من السواد ... [illegible] ... فالسواد ... يصدق ... قوله ... وان لا يصدق ... الاسود ... [illegible]

النفس ... اشار اليه بقوله ورابعها ان التشكيك اما ان يكون في الماهية او في ... الشدة والضعف والزيادة والنقصان في الذاتي مما لا مرد له والا يلزم ان لا يتحقق التشكيك اصلا والا فلا تشكيك يكون في بعض الافراد اشد وازيد ... آخر انقص واضعف كالسواد ان ... الماهية او جزئها فيهما وعلى الاول لا يكون التفاوت بينهما من حيث الذات كما ... والتفاوت في عارضهما فان المفروض ... وعلى الثاني لا يعقل كون احدهما اشد من الآخر ... التباينة لانقاص بعضها الى بعض بالشدة والضعف ... فلا يعقل كون الحركة اشد من السواد لتباين ما بينهما ... السواد الاول ... بقوله ودعوى

ان هذا الدليل يقتضي ان لا يكون التشكيك في عارض الوجود راسا فان التشكيك لو فرض ... باختلاف الجسمين في عارض كالسواد مثلا وذلك لا يكون الا بان يقوم باحد المعروضين سواد اشد وبالآخر سواد اضعف فان كانت التفاوت بين السوادين في نفس الماهية او اجزائها يلزم التشكيك في الماهية والذاتيات وان كان في امر آخر عارض لزم ... التفاوت بين ... السواد بل فيما ... وهو خلاف المفروض لانا فرضنا التفاوت في السواد لا في امر آخر على ان ينتقل الكلام الى ذلك العارض بان الاختلاف ... العارض اجزائها يلزم التشكيك في ... الذاتي وان كان في امر خارج عنه يلزم خلاف المفروض وتقرير الثاني

... [illegible] ... وانما قلنا ان السواد ... ان لوازمها ... السواد الضعيف ... ان اختلاف اللوازم يدل على اختلاف الملزومات بالماهية ... الضعيف ... فلا يتحقق ... ان اختلاف ... الضعيف ... [illegible]

[illegible]

او فی امر خارج عارض لهما وهو خلف وهکذا فی هذا العارض فینتفی التشکیک رأسا
والجواب اما ان یتحدا فی الماهیة فلیس التفاوت بحسبها وفی العارض یلزم التخلف
او یختلفا فیهما فلا یتعقل شدة احدهما وضعف الآخر لان الماهیات المتباینة
لا قیاس بینها بالشدة والضعف فان الحرکة مثلا لا تقاس الی السواد بالشدة
والضعف ووجه الدفع انهما مختلفان بالماهیة لاختلاف لوازمهما ولتحقق
الاشخاص الکثیرة فی کل مرتبة من مراتبهما ولذلک یلزم اتحاد البیاض الصرف مع السواد
الصرف بالماهیة بحسب اتحاد المراتب المتوسطة بینهما ولیس مجرد اختلافهما بحسب
الشدة والضعف تشکیکا فی الجنس لعدم استجابه اذ ما به مصداق ذلک الکلی کالسواد
نعم من موجبات کون الاسود مشککا لحصول التفاوت فی هذه الماهیات المتباینة

قوله وهکذا فی هذا العارض بان یقال ان الاختلاف اما فی ماهیة هذا العارض وحینئذ لزم التشکیک
فی الذاتی وان کان فی امر واحد آخر خارج عنه لزم خلاف المفروض قوله ووجه الدفع آه هذا
جواب عن السؤال الاول باختیار الشق الاول بان یقال انهما مختلفان فی نفس ماهیة السواد لتحصلهما
بالفصول المنوعة لا بمعنی ان یکون ماهیة الجنس اشد واضعف وذلک لا یکون التشکیک فی الجنس
ولا فی النوع بل فی مفهوم المشتق من الجنس کما بیناه ویمکن تقریر الدفع باختیار الشق الثالث بان یقال
لا تفاوت بین السوادین فی ماهیة السواد الجنس ولا فی عارضهما المشترک بینهما بل بحسب امر خارج مختص
بنوع نوع اعنی الفصول المقسمة للجنس المنوعة بمعنی ان الشدة والضعف مستندان الی فصولهما فهما نوعان مختلفان
بالماهیة مشارکان فی الجنس واختلافهما بالشدة والضعف بحسب الفصلین لا یوجب التشکیک فی الذاتی لاتحاد المصداق
فی کل منهما بل یوجبه فی المشتق من الجنس لاختلاف مصداقه کما بیناه فتامل قوله لان الماهیات المتباینة آه هذا
عن السؤال الثانی باختیار الشق الثالث المعترض علم انهما ... فی الماهیة النوعیة ... من الآخر ... کالتام

بالنوع المتشاركة فی الجنس یقاس بعضها الی بعض بها من غیر
لزوم التشکیک فی الجنس آقول وبالله التوفیق ان الاسود مثلا مصداقه قیام
نفس السواد الذی هو ماخذه مع قطع اللحظ عن خصوص کونه اشد وضعف فالتفاوت
فی مصداقه کالسواد ثم ان الشدة والزیادة لیستا من وجه التشکیک حقیقة لعدم ایجابهما
اختلاف المصداق للکلی ولا للمشتق هو منه بحسب الشدة والضعف والزیادة
والنقصان اذ لا یتصف بها الا الفرد لا المفهوم الواحد الکلی ذاتیا کان او عرضیا
لاختلاف الاشد والاضعف بالماهیة والزیادة والنقصان من عوارض الکم
حیث تعینه المقداری لا المفهوم الکم من حیث هو هو فاختلاف انواع الجنس الواحد بالشدة
والضعف المستندین الی الفصول المقومة لهما واختلاف اشخاص الماهیة النوعیة بالزیادة
والنقصان المستندین الی العوارض لا یوجب الاختلاف فی مصداق الجنس والنوع او فی مفهومهما بحسبهما

عــه قوله اذ لا یتصف آه قال الاستاذ فی حاشیته علی الحاشیة الجلالیة ان التشکیک علی وجوه ثلاثة
الاول ما یتصف به الفرد فقط کالاشدیة والثانی ما یتصف به صدق الکلی علیه فقط وهی الاولویة والثالث
ما یتصف به الصدق والفرد معا والاقدمیة من هذا القبیل والذی یتصف الفرد فقط لیس من وجوه حقیقة التشکیک اذا عرفت
هذا فاعلم ان المعتبر فی التشکیک بالاولویة والاقدمیة ان یختلف مصداق الکلی بذینک الوجهین وفی التشکیک بالشدة
والضعف وبالزیادة والنقصان مجرد اختلاف الافراد بتلک الوجوه فیجری فی الماهیات لان السواد الجنس
مختلف افراده وکذا الکم لا بمعنی ان حصول الماهیة فی البعض یکون اشد بالقیاس الی الآخر فانه ممتنع بل یکون الفرد
اشد بالقیاس الی الآخر عــه قوله اختلاف اشخاص آه هذا اشارة الی ان السوالین المذکورین کما یردان
علی الاشد والاضعف یردان علی الازید والانقص ایضا والجواب عنهما انهما مختلفان بحسب الهویة المقداریة لا فی نفس
ماهیتهما والاختلاف فی الهویة المقداریة لا یوجب التشکیک فی نفس ماهیة الکم فتامل ۱۲ منہ

وما ظن انهما من موجبات الاولوية فان ما قام بالسواد الشديد احق بان يقع الاسود
بالنسبة الى معروض الضعيف فليس بشيء اذ مصداق حمل الاسود على كل منهما قيام
نفس السواد على السوية مع عزل اللحظ عن خصوصية كل منهما بالاشدية والاضعفية فانها
ملغاة لا مدخل لها في مصداق الحكم بالاسود وانما الاولوية بالنظر الى الخصوصية على ان
مثل هذا يجري في نفس السواد ايضا بالقياس الى السوادين فان الفرد الاشد منه
احق واولى بحمل السواد عليه بالنسبة الى الفرد الاضعف منه فانه بحيث ينتزع
منه امثال الضعيف ففي هذا الحكم السواد والاسود سيان سواء كان السواد جنسا
لهما او عرضيا فالقول الفصل ان وجوه التشكيك منحصرة في الاقدمية والاولوية
بل في الثاني وجوهريات الاشياء لا تقبلها بخلاف العرضيات كما سلف

ع قوله فالقول الفصل آه ويمكن ان يقال ان مرجع وجوه التشكيك ما يتصف به الفرد
فقط كالشدة والزيادة وما يقابلهما وهو لا يوجب الاختلاف في مصداق الكلي وانما يوجب ما يتصف
به صدق الكلي على الافراد كالاقدمية والاولوية فمناط التشكيك في الكلي بالوجهين الاولين تجويز
كون احد الفردين بحيث ينتزع عنه العقل امثال الفرد الآخر فكان في ذلك الكلي نفسه متحقق فيه مراتب
عديدة وان كانت الحيثية التي هي مصداق الحمل عليها واحدة وهذا اظهر فيما نحن فيه لما لا نفسهما
تقررا ووجودا بخلاف العرض فعلى هذا يكون التشكيك بهذين الوجهين من خواص الذاتي كما

١٧٣

صفـ ١٢٣ قوله نفى هذا الحكم آه يعني ان النعمان اي السيد الزاهد انما يقول بالتشكيك في الاشتداد لا في المبادي مولانا محمد يوسف رح

[illegible]

١٧٧

[illegible] صفحه ١٢٢/١٢٣

[illegible]

نعم ههنا سواد اضافي يلحق الحقيقي في مرتبة خصوص الفردية فيكون اشد واضعف فالمشتق منه يختلف مصداقه بالشدة والضعف هو الفرد بخصوصه ما ذهب اليه الشيخ الالهي والرواقيون من كون الجوهر من العالم العقلي اقوى جوهرية من جواهر الادنى الجرمية والحيوان الذي حواسه اكثر ونفسه على التحرك اقوى كالانسان مثلا اشد واتم في باب الحيوانية من حيوان يكون بخلاف ذلك كالبعوضة مثلا اليست الشدة والضعف في الكيف والزيادة والنقصان

عه قوله نعم ههنا سواد اضافي يلحق الحقيقي آه تحقيق المقام ان ههنا سوادين حقيقي واضافي والحقيقي هو نفس الماهية المرسلة من حيث هي مع قطع النظر عن خصوصيات هويات الفردية وهي مقولة على الافراد المختلفة بالشدة والضعف على التواطؤ وكذا المشتق من تلك الماهية والاضافي ما هو سواد بالقياس الى الغير وهو قد يكون بعينه بياضا بالقياس الى الآخر كما ان الخط الطويل والقصير ان لوحظا من حيث طبيعة الخطية اعني البعد الواحد كان كل منهما طويلا حقيقيا يوافق الآخر في تلك الطبيعة بلا تفاوت وان لوحظ احدهما بقياسه الى الآخر كان الاول منهما طويلا اضافيا بحسب خصوص الهوية الفردية فالطويل الحقيقي لا يقبل الزيادة والنقصان وانما يقبلها الطويل المضاف وكذلك الكثرة الحقيقية هي طبيعة العدد والكثرة بالاضافة مما يختص في العدد والكثير الحق لا يقبل الزيادة والنقصان بل الكثير المضاف فقط كذلك السواد الحقيقي لا يقبل الشدة والضعف بل الذي هو سواد بالاضافة والاضافة من الكم والكيف عرضي في الحقيقي بحسب خصوصيات الهوية الفردية فطبيعة السواد مثلا مقول على التواطؤ الصرف في افرادها كافة وانما مفهوم المشتق من السواد الاضافي المقول على معروضي الفردين المختلفين بالشدة والضعف بحد الهوية الفردية او مصداق تلك الخصوصيات المختلفة بالشدة والضعف وان المفهوم المشتق من السواد الحق

في اللم تفاوتا بالكمال والنقصان في نفس الماهية فليس بشي فان هذه الاختلافات مستندة الى العوارض سواء كانت للجنس كالفصول او للنوع على ما حققناه فان قلت اليس قد تبين ان استناد الماهية من جهة الوجود الى الفاعل يستوجب ان يكون مصداق حمل الوجود عليها هي لا بنفسها بل من جهة الاستناد الى فاعلها كما عند القائلين بالجعل المولف فما ظنك انه اذا صار الشي بسنخ ذاته وصل مع انه مستند الى الجاعل في ان مصداق حمل ذاته عليه ليس بنفسه بل من حيث الاستناد الى الجاعل من حيث الذات

عــه **قوله** في نفس الماهية اي نفس الماهية تعليقة الحكم عــه **قوله** فليس بشي لان الزائد والناقص من المقدار ماهية المقدار فيهما على شاكلة واحدة اذ ليس الطبيعة في احدهما ازيد بل انما في حد التعين الفردي اختلفا في التمادي الى ابعاد محدودة لحدود معينة وذلك امر خارج عن طبيعة المقدار عارض لها في مرتبة الفردية بعد مرتبة الماهية من جهة اختلاف استعداد المادة وهو ليستتبع كون احد الفردين في حد هويته الفردية بحيث اذا قيس الى الآخر كان انه اعلى فيه كذلك الاشد والاضعف مختلفان بحسب خصوص الهوية الفردية لا بحسب نفس الماهية المرسلة وليس الاحساس والتحرك فصل الحيوان بل هما من الافعال والخواص الخارجة وانما الفصل مبدأهما وهو لا يتفاوت في انواعه فتأمل مــه **قوله** مستندة آه توضيحه ان تكثر الطبائع المرسلة بالذات بعينها تكثر الافراد بالذات وتكثر الافراد بالذات هو تكثر الطبائع المرسلة بالعرض بناء على ان الطبيعة المرسلة داخلة في قوام الافراد بما هي افرادها وتلك الافراد خارجة عنها من خواصها وعوارضها التي هي بعد الذات في المرتبة المتأخرة عنها وان هذه الانفس الا افراد هي مخصوصيات الطبيعة المرسلة في لحاظ التعين والابهام فالكثرة التي هي للافراد بالذات كثرة للطبيعة بالعرض لان هذه الكثرة لها من تلقاء الافراد اذ مفاد الوحدة والكثرة بالعدد بوحدة الوجود وتعدده والطبيعة لا توجد الا بعين وجودات الافراد وتكثر المراتب الكمالية والنقصانية ما تكثر سنخ الطبيعة من حيث هي الذات فيكون هناك طبيعتان مختلفتان بالذات بحسب نفس الماهية لا طبيعة واحدة مختلفة بالكمالية

[illegible]

... العالم الاعلى ... ان جواهر العالم الاعلى اعدل ... [illegible]

... الاجرام العلوية والسفلية ... [illegible]

... الانسان ... من الحيوانية ... [illegible]

... من الاستعمالات العرفية والاطلاقات ... [illegible]

... ان السواد والتام ... خارج عن ... فان التفاوت

[illegible]

فالجوهر الاعلى اذا وجد الجوهر الادنى بالجعل البسيط فيصدق حمل الجوهر على الاعلى بنفسه من غير اعتبار حيثية زائدة اصلا وعلى الادنى منه من حيث الاستناد اليه كما في الوجود من غير فرق قلت ان خلط الذات والذاتيات لايكون لعلة فاعلية اذ الجاعل يفعل نفس ماهية الانسان مثلا ثم هو بنفسه انسان وحيوان لابجعل مولف اصلا فالانسان انسان او حيوان لايحتاج صدقه الى الجاعل من حيث الخلط الكيس النظر الى الماهية من حيث هي ممتنع الانسلاخ عن ان يكون بعينه لحاظ ذاتياتها بخلاف الوجود فان مصداقه نفس ماهية الموضوع المتقررة لكن لابنفسها بل من حيث انها صادرة بنفس تقررها عن الجاعل اذ هو من العوارض التي لايطابقها شئ الا باعتبار التقرر ولما كان تقرر الممكن لابنفسه بل من حيث الجعل فحيثية المصداق في الوجود ترجع الى حيثية الصدور فان قلت اجزاء الزمان متوافقة في الماهية وهي الزمان فكانت من افراده ايضا كما انها من البعاضه مع ان بعضها متقدمة على البعض بالذات وما سواها انما يتصف بذلك التقدم بواسطتها فيكون الزمان الذي هو نفس حقيقتها مقولا عليها بالتشكيك قلت التقدم الذي يعد من وجوه التشكيك ما هو بالعلية دون ما هو بالزمان ١٧٨

ع قوله من غير اعتبار آه اي من غير اعتبار استناد الجوهر الاعلى الى الادنى اصلا اے لا من حيث الذات ولا من حيث الوجود ع قوله من البعاضه آه اے من اجزاء هوية الزمان لا الماهية فافهم ١٢ منه

[illegible]

قوله [illegible] من حيث الذات ولا من حيث الوجود [illegible] الواجب [illegible] الاعلى [illegible]

[illegible] الواجب [illegible] الاعلى [illegible]

ان الواجب [illegible]

قوله [illegible] ليس [illegible] الذات [illegible]

[illegible] ذات الموضوع [illegible] العلة [illegible] الاعلى [illegible] الادنى [illegible] بالاقدمية [illegible] الجوهرية [illegible] لا تفاوت فيه اصلا [illegible] التقدم والتأخر [illegible] نفس المعنى [illegible] فان وجود الواجب على وجود الممكن [illegible] وجود العرض [illegible] نفس المعنى المدلول عليه بلفظ [illegible]

[illegible] التقدم [illegible] الانسان [illegible] الوجود [illegible]

[illegible] ان يكون [illegible] اليس [illegible] وبعض الذاتيات [illegible] خارج [illegible] المندرجة [illegible]

١٧٩

[illegible]

و لو سلم فالتفاوت بينهما بالتقدم و التاخر انما هو بحسب العلوية لا فى صدق الزمان
اقول بعد اللتيا و التى ان ما قال المصرح بل فى اتصاف الافراد بها ليس بشىء فانه لا يصح الا فى
الاولوية و الاقدمية فيتصف بهما صدق الكلى على الافراد دون الشدة و الزيادة و ما يقابلهما
اذ لا يتصف بها الا الافراد بخصوصها لا اتصافها بالكلى فتفكر فى هذا المقام فانه من
مزلة الاقدام قوله و ان كثر آه اى معناه المستعمل فيه وضعا او بدونه على طريق الاستخدام
قوله ابتداء اى بلا تخلل النقل اذ المنقول ايضا موضوع و لهذا قيل ان المجازات المشهورة
من قبيل الحقائق فان الوضع تعيين اللفظ للمعنى بحيث يدل عليه من غير قرينة و العلم
بالتعيين يكفى فيها فان كان ذلك من تلقاء واضع اللغة فلغوى و ان كان من الشارع
فشرعى و ان كان من طائفة مخصوصة كاهل الصناعة فعرفى خاص و الا فعام
و المجاز يوخذ بازاء كل منها قوله و المرتجل آه اى هو قسم من الحقيقة لان الاستعمال
الصحيح فى غير ما وضع له بلا اعتبار العلاقة وضع جديد و من اختار خلاف
ذلك فلعله نظر الى الوضع الاول فانه اولى بالاعتبار و التقييد بالصحيح
احتراز عن الغلط كاطلاق الانسان على الفرس من غير قصد الوضع الجديد

ع قوله على طريق الاستخدام هذا اذا اريد من المعنى فى قوله ان اتحد معناه ما وضع له ابتداء كما هو المتبادر و الا فلا حاجة الى صنعة الاستخدام ههنا ١٢ منه

في غيره فان كان العلاقة بينه وبين المعنى الاول فمجاز والا فمرتجل نظرا الى الوضع الاول فانه اولى بالاعتبار لسبقه وبتقدير المضاف الى البدل

قوله والحق انه آه بل اللفظ المشترك واقع في اللغة قبل لا لفقد الغرض من الوضع لكونه مخلا بالتفاهم اقول لولا القرينة والاصح وقوعه حتى بين الضدين كالقرء للحيض والطهر باجماع ارباب اللغة وقد يقال لو لم يقع لخلت اكثر المعاني عن الاسماء لعدم تناهيها على خلاف الالفاظ لتالفها عن الحروف بضم البعض الى البعض بمراتب متناهية فيفوت غرض التعليم والتعلم ثم اعلم ان سبب وقوعه اما الابتلاء والامتحان ان كان الواضع هو الله تعالى واما لقصد الايهام او لغفلة عن الوضع الاول ولاختلاف الواضعين ان كان غيره تعم قوله لكن لا عموم فيه حقيقة لان العام ما وضع بوضع واحد لكثير غير محصور مستغرق لجميع ما يصلح له قال في الحاشية اختلف اولا في امكان المشترك ثم في وقوعه ثم في كونه للضدين والحق وقوعه كالقرء للحيض والطهر ثم بعد تسليم وقوعه هل فيه عموم كما هو مذهب الشافعي او لا كما هو مذهب ابي حنيفة ثم بعد كونه عاما فذلك اما بطريق الحقيقة كما ذهب اليه طائفة او بطريق المجاز على ما هو رأي اخرى والى هذا اشار بقوله لكن لا عموم فيه حقيقة اقول تحرير محل النزاع انه هل يصح ان يراد بالمشترك في استعمال واحد كل واحد

قوله ان كان الواضع آه اعلم ان المذاهب في تعيين الواضع ثلثة الاول مذهب الاشعري وهو التوقيف يعني الواضع للكل هو الله تعالى ووقف عباده عليه واعترض عليه البهشمية بان اللغات لو كانت توقيفية لكانت مسبوقة بالبعثة فيفتقر الى تقدم اصطلاح فيتسلسل واجيب عنه بالمنع بجواز ان لا يكون التوقيف بتفهيم الخطاب بل بخلق الله تعالى علما ضروريا او علما لا يترتب على الاسباب المتعارفة او بخلق الاصوات وقال ابن ... هذا غير معتاد والمعتاد هو التفهيم بالخطاب الثاني ان الواضع للكل هو ارباب الاصطلاح والثالث ان الواضع

من معانيه بان يتعلق النسبة بكل منها اذا امكن الجمع لا بالمجموع من حيث هو مجموع ايضا بان يقول مثلا رأيت العين او العيون بصيغة الجمع بناء على ان الاختلاف في الجمع كما في المفرد على ما قيل وقد يقال يجوز في الجمع وان لم يجز في المفرد ويراد كل واحد من معانيه قيل لا يجوز وقيل يجوز وقد يخص الجواز في النفي فقط ثم اختلفوا فقيل حقيقة وقيل مجازا وعن الشافعي انه ظاهر في كل واحد فيجب الحمل عليه عند التجرد عن القرائن ولا اجمال على احدها الا القرينة وهو المراد بعموم المشترك والمحققون من علمائنا ذهبوا الى انه لا عموم فيه حقيقة لانه ان وضع الكل في احد بشرط الانفراد فظاهر ولم يوضع للمجموع والا لما يصح الاستعمال في الآحاد حقيقة او سلط المقاصد عزل النظر عن الاجتماع والانفراد فلان الوضع تخصيص اللفظ للمعنى بحيث يقتصر عليه لا يراد بغيره فيه احتمال فكل وضع يوجب ان لا يراد به الا هذا وهو تمام المراد به فاعتبار كل من الاوضاع ينافي اعتبار الآخر قيل عليه ان هذه مغلطة نشؤها اشتراك تخصيص الشيء بالشيء بين قصر المخصص على المخصص به كما في قولنا ما زيد الا قائم لتخصيص زيد بالقيام وبين جعل المخصص منفردا من بين الاشياء بحصول المخصص به كما في اياك نعبد معناه نخصك بالعبادة وهذا هو المراد بتخصيص اللفظ بالمعنى اي تعيينه لذلك المعنى من بين الالفاظ وهذا لا يوجب ان لا يراد به الا هذا المعنى فيجوز ان يستعمل تارة في احدهما فقط وتارة مع الآخر والمستعمل فيه على الوجهين نفس الموضوع له فيكون اللفظ حقيقة اقول يمكن الجواب بان الغرض من الوضع تفهيم المراد فكل وضع يوجب

[illegible]

في المجاز ... المخاطب بخطاب ... فإن ... المطلق ... يتوقف على الخطاب بتعليم الله تعالى للبشرية حيث يخاطب بخطاب ... [illegible]

فصل

[illegible]

ولما كان المتبادر هو القول ... [illegible]

وهذا القول ... [illegible]

... الاشتراك بين الضدين ... [illegible]

... المشترك ... [illegible]

فالقول ... [illegible]

... الالفاظ ... [illegible]

... المعنى ... [illegible]

فإن ... التعبير ... [illegible]

... اللازمة ... [illegible]

١٩٣

[illegible]

في الوضع ابتداء
هو الغير الاول
لكونه مناسبا
بحال الواضع لان
الكلام الاشتراك
من يريد الوضع
فالاصل فيما يكون
يحكي في اللفظ بدل
عليه ليفهم ذلك
المعنى عند
اطلاق ذلك
اللفظ عليه
ينبغي ان يكون
اللفظ مختص

١٦٥

ان اللفظ رايت العين ويراد به ذلك صف ١٢٣ قوله او عطف على قوله يقال اي اللفظ رايت العين او العيون ويراد به كل واحد من معانيه صف قوله فيل المجوز القائل هو ابو حنيفة والرازي من اصحابنا وابو الحسن الكرخي منا والبصري وابو علي الجبائي والبصري من المعتزلة صف ١٢٣ قوله والقاضي ابو بكر الباقلاني من الاشاعرة وعبد الجبار المعتزلي صف قوله وقيل يجوز المجازات في النفي صف ١٢٣ قوله في النفي فقط كما اختاره صاحب الهداية قوله ثم اختلفوا اي ثم اختلفوا في الاستعمال عند المجوزين حيث نقل عن الشافعي انه حقيقة لانه مستعمل في كل واحد وهو الموضوع له اذ هو مناط

ان لايراد به الابذا والالفات الغرض ولان العموم الحقيقي كما مر شمول اللفظ للكثير الغير المحصور باعتبار الوضع الواحد وهو ههنا منتف فتعذر وكذا المجاز الا ان التنازع فيه هو الاستعمال في الكل بان يكون كل واحد مرادا بالاستقلال لا بالدخول في الامر الثالث فلا يتصور الاستعمال بطريق التجوز بهذا الوجه الا بان يكون بين المعاني علاقة فيراد احدها على انه موضوع له والآخر على انه مناسب له هو جمع بين الحقيقة والمجاز اذ استعمال اللفظ في المعنيين المجازيين لا يصح بالاجماع ولا يراد الكل على انه نفس الموضوع له لان التقدير خلافه فما اشار اليه المص من العموم المجازي حيث ينادي قوله حقيقة والا فما الحاجة اليه ليس بشئ فتامل قوله فمنقول آه اعلم ان اهل العرف اذا استعملوا اللفظ في المنقول اليه باعتبار هذا الوضع يكون حقيقة وفيما نقل عنه مجازا

عه قوله بالدخول اي على سبيل عموم المجاز بان يقصد منه معنى يعم الكل اذ ليس هذا مما يتنازع فيه بل هو مسلم عندنا ايضا كما يراد بالعين مثلا المسمى بهذا الاسم فيكون معنى مجازيا وارادة المجموع من حيث المجموع ليست الا ارادة كل واحد من المعنيين اذ ليس ههنا مجموع يراد باللفظ حتى يدخل فيه كل واحد من المعنيين ولو سلم فليس من المتنازع فيه وتفصيله ان ههنا احتمالات خمسة احدها ان يراد كل واحد منهما معا وهو محل النزاع بل يجوزه المجوزون اختلفوا في ان اللفظ في هذا الاستعمال حقيقة او مجاز وثانيها ان يراد به كل واحد على وجه البدلية ولا نزاع فيه واللفظ في هذا الاستعمال حقيقة بالاتفاق وثالثها ان يراد به المسمى بذلك اللفظ او مفهوم احدهما والنزاع فيه ايضا الا في كون اللفظ مجازا ورابعها ان يراد منه المجموع من حيث هو هو وقيل هذا هو المتنازع فيه لكن اللفظ ايضا مجاز بالاتفاق وخامسها ان يراد به احدهما من غير تعيين اختاره صاحب المفتاح وقال انه حقيقة في هذا الاستعمال عه قوله لا يصح بالاجماع فاستعماله في كل واحد منهما على انه معنى مجازي بالاستقلال باطل بالاتفاق عه قوله لا يراد الكل

١٨٧

وان كان الامر بحسب الوضع اللغوى على العكس فان قيل وهم ان النقل من فرائض المجاز فمع انتفائه لا يتصور كون الاطلاق على الاصل تجوزا وان كان بالنظر الى الوضع الثانى قيل لك بعد التسليم ليس المراد بالحقيقة والمجاز ههنا مطلقا بل مقيدا قوله خلافا للجمهور آه فان بعضها المنقولات وبعضها مرتجلة عندهم وهو الحق قوله الاحقيقة ومجازا آه قد فى الحاشية ظاهره يقتضى ان يكون اللفظ قبل الاستعمال حقيقة ومجازا لكن المشهور ان اللفظ قبل الاستعمال لا يكون حقيقة ولا مجازا اقول فلا بد من قيد الاستعمال فى تعريفهما وقيل هذا بخلاف المرتجل فانه يكفى فيه مجرد النقل والتعيين قوله ولا بد من علاقة آه والا فهو وضع جديد اعلم ان اعتبار معنى العلاقة فى المنقول الترجيح هذا الاسم على غيره من الاسماء وفى المجاز لصحة الاطلاق فيطلق على كل ما يوجد فيه ذلك المعنى فلا يطلق الصلوة مثلا على كل ما فيه معنى الدعاء بخلاف الاسد وفسرها باتصال الثانى بالاول ثم قد ضبطها بعض المحققين فى تسعة الكون عليه والاول اليه والاعداد والمقابلة والجزئية والحلول والسببية والشرطية والوصفية وهى فى الاستعارة وضبطها ابن الحاجب فى خمسة الكون والاول والاشتراك فى المشكل

قوله ليس المراد آه حيث يقال انه حقيقة او مجاز باعتبار اللفظ الثانى فالمراد المقيد فيقال انه حقيقة لغوية او شرعية او عرفية وكذا المجاز قوله يقتضى آه ومعنى الاستعمال طلب الدلالة عليه وارادته منه لا مجرد الذكر قوله اعلم ان اعتبار معنى العلاقة آه وهى اتصال المعنى المستعمل فيه بالموضوع له قوله والحلول المراد به ههنا حصول الشئ فى الشئ سواء كان بالتبعية او بالتحيث كحصول الجسم فى المكان والرحمة فى الجنة

هو للاطلاق اذ كان اشتهار معنى العلاقة في المجاز نعم الاطلاق

١٩١

وقد يكون
انما شهر من قولهم
الى جهة انه ذكر فالمجاز الى المعنى
اللهم صه قوله على العكس
اي في المنقول اليه يكون مجازا او في المنقول حقيقة
جهة اللفظ حقيقة في المعنى الاول مجاز في المعنى الثاني من
جهة الوضع الاول ومجاز في المعنى الاول مجاز في المعنى الثاني
من جهة الوضع الثاني كالصلاة حقيقة في الدعاء مجاز في الاركان
المخصوصة انتهى بالعكس ثم الصلاة صه قوله فان ادعى
ان النقل من لوازم المجاز وانتفاء اللازم
والنقل في اللغة
مثلا انت قد لا يتحقق في الوجود
اللغوي من معنى عرفي
مثلا ذلك بل

اجتماعهما
على الادلة
يراد الجمع بين الحقيقة
على ان معنى مجازي بان استعمال
في معنيين مجازيين وبه بالاتفاق
اللفظ حقيقة ومجازا والكلام في الاستعمال
استعمال اللفظ في معنى حقيقي
استعمال المشترك في
دليل بطلان استعمال المشترك في معنييه
فلا اشار
والمجاز فما يتبادر اليه
العموم لكن
جواز العموم حقيقة
ليس المجازي

في صفة ظاهرة والمجاورة مثل جرى الميزاب والمشهور انها منحصرة في خمسة وعشرين نوعا واحد منها الاستعارة وهو علاقة التشبيه والبواقي للمجاز المرسل اعلم ان بناء المجاز على قصد اللازم من الملزوم وهو اصل واللازم فرعه فان كانت الاصلية والفرعية من الجانبين يجري المجاز من الطرفين والا فلا والمراد باللازم ما ينتقل الذهن اليه من الملزوم في الجملة على ما بينه علماء الاصول والبيان خلافا للمنطقيين قوله فان كانت تشبيها آه التشبيه في اللغة الدلالة على مشاركة امر لامر في معنى وهي نحو قاتل زيد عمرو او جاءني زيد وعمرو وفي الاصطلاح

قوله في صفة ظاهرة اي لا بد ان يكون الوصف مشهور الزيادة اختصاص بالمستعار منه كالشجاع للاسد قوله احدها الاستعارة اعلم ان بعض المتاخرين شرطوا في الاستعارة ان يكون المستعار منه اقوى من المستعار له في وجه التشبيه وقالوا لا يجوز بناء الاستعارة على التشابه فقط لفوات المبالغة المطلوبة فيها باطلاق اسم احد المتشابهين على الآخر اذ كان اضعف منه والآخر اقوى ومن ههنا ذهبوا الى ان الاستعارة لا تجري الا من طرف واحد والحق ان الحكم الكلي باطل والاستعارة مبنية على التشابه والمبالغة قد تحصل بمجرد اطلاق اسم احد المتشابهين على الآخر او بالاعرفية او بحيله هو او غير ذلك ولا تنحصر في القوة نعم كون المشبه به اقوى في وجه التشبيه مشروط في بعض اقسام التشبيه وتفصيل البحث في كتب الاصول والبيان قوله المراد باللازم آه ولا يشترط فيه اللزوم بمعنى امتناع الانفكاك في التصور قوله على ما بينه علماء الاصول والبيان اشارة الى خلاف المنطقيين فان المعتبر عندهم اللازم البين بالمعنى الاخص كما هو الحق او الاعم كما هو عند الامام واما علماء الاصول والبيان فقد قالوا ان المعتبر فيها مطلق اللزوم الذهني بمعنى كونه بحيث يلزم من حصول المسمى في الذهن حصوله فيه اما فورا او بعد التامل في القرائن والامارات ولو كان الاعتقاد المخاطب بعرف خاص او عام والا يخرج اكثر المعاني المجازية والكنايات من الا[...]لم ولما كان الاختلاف في المدلولات الالتزامية بالوضوح وعدمه من

١٨٩

١٩٠

قوله ص ١٨٩ [illegible] الايمان يكون بالوصف [illegible]

قوله ص ١٨٩ [illegible] باعتبار انه [illegible]

قوله ص ١٨٩ [illegible] والثانى فى قوله [illegible]

[illegible] الاول [illegible] الثالث [illegible] الرابع [illegible] الخامس [illegible] السادس [illegible] السابع [illegible]

[illegible]

تعلقه بصفحة ١٨٩

[illegible]

هي تلك الدلالة بحيث لا تكون على وجه الاستعارة التحقيقية نحو رأيت اسدا في الحمام ولا المكنية كما في انشبت المنية اظفارها ولا التجريد كما في لقيت بزيد الاسد فيه خلاف للسكاكي ومثلوا لها بقولهم زيد اسد قوله فاستعارة آه وهي اما مصرحة وهي اطلاق اسم المشبه به على المشبه فان كان المستعار منه اسم جنس اي غير مشتق فهي اصلية والا فتبعية ثم ان المستعار له ان تحقق حسا او عقلا فتحقيقية والا فتخييلية ثم ان لم يقترن بما يلايم المستعار له او منه فمطلقة والا فان قرن بما يلايم المستعار له فمجردة وبما يلايم المستعار منه فمرشحة واما مكنية

قوله فيه لانه داخل في التشبيه الاصطلاحي عنده فزيد كالاسد او كالاسد بحذف المشبه لقيام قرينة وبالجملة اذا ذكر فيه اداة التشبيه فتشبيه اصطلاحا بالاتفاق وان حذف من اداة التشبيه وجعل المشبه به خبرا للمشبه او في حكم الخبر سواء ذكر المشبه او لا اذا ذكر يسمى تشبيها عند البعض واستعارة عند البعض الآخر قوله والا فتخييلية اعلم ان الاستعارة [illegible] والتخييلية عند صاحب التلخيص غير [illegible] [illegible] امران معنويان [illegible] [illegible] على حدة وقال قد يضمر التشبيه في النفس فلا يصرح بشيء من اركانه سوى المشبه [illegible] [illegible] للمشبه امر مختص بالمشبه به من غير ان يكون هناك امر متحقق حسا او عقلا يجري عليه [illegible] [illegible] استعارة [illegible] [illegible] اثبات ذلك الامر للمشبه استعارة تخييلية لانه قد استعير للمشبه [illegible] بالمشبه به [illegible] [illegible] في وجه التشبيه ليتخيل ان المشبه من جنس المشبه به نحو [illegible] المنية اظفارها [illegible] [illegible] للمنية استعارة تخييلية وتشبيه المنية بالاسد مثلا ونحوه والاظفار في [illegible] الدالة عليه [illegible] المختصة [illegible] استعارة بالكناية فما ذكرناه في الشرح مختار بعض الاسلاف الموثوق بهم لعل [illegible] [illegible] قوله واما مكنية قد اضطربت اقوال القوم في المكنية فذهب السلف الى انها لفظ المشبه به المستعار للمشبه [illegible] المرموز اليه بذكر لازمه واختاره الجوهري وذهب السكاكي الى انها لفظ المشبه المستعمل في المشبه به [illegible] [illegible] [illegible] التبعية [illegible] بجعل قرينتها استعارة بالكناية [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

١٩١

ان لم يصرح بشيء من الاركان غير المشبه ودل عليه بذ كر ما يختص بالمشبه به زيد اسد قيل تشبيه بليغ بحذف اداته وقيل استعارة والكناية لفظ قصد بمعناه معنى ثان ملزوم له نهاية عند بعض علماء البيان وقال الخطيب للفظ المراد به لازم ما وضع له اذا كان وما جاز قرينة على عدم ارادة الموضوع له فمجاز والا فكناية فمناط المجاز والكناية على الانتقال من الملزوم الى اللازم او اللازم بما هو لازم ما يدل على الملزوم الا ان ارادة الموضوع له جائزة في الكناية دون المجاز قوله لا يشترط سماع الجزئيات آه يعني ان الاعتبار في التجوز لوجود الاتصال العلوم نوعه في استعمال العرب وهذا معنى قولهم في المجاز وضع نوعي وهو مناط صحة الاستعمال ولا يعتبر الشخص حتى يجب النقل بعينه عن اهل اللغة في آحاد المجاز كما قيل مستند اً بان النخلة لا تطلق على غير الانسان الطويل ولم يعلم ان عدم الاطلاق لفوت المشابهة فيما له مزيد اختصاص بالمشبه به كالشجاعة بالاسد ولعل الجامع ليس مجرد الطول بل مع فروع وتمائل فيها والدليل على المختار ان الاستعارات البديعة التي لم تسمع باعيانها من اهل اللغة من فنون البلاغة باجماع المحققين

عه قوله مستنداً بان النخلة آه حاصله انه لو جاز المجاز بمجرد وجود العلاقة لجاز استعارة اسم النخلة على غير الانسان المشابهة في الطول وكذا اطلاق الاب على الابن وبالعكس للسببية والمسببية واللازم باطل بالاتفاق فقد يجاب عنه بمنع الملازمة لان وجود العلاقة مصحح للاطلاق والتخلف يجوز ان يكون لمانع مخصوص وعدم المانع لايكون جزءاً للمقتضي عه قوله لعل الجامع دفع لتوهم ان الطول له زيادة اختصاص بالنخلة والا لما جاز استعارتها لانسان طويل لكن بقي آه كلام آخر وهو انه يلزم ان يجوز استعمال النخلة في شجر آخر مثلها مع انه لا يوجد في كلامهم تامل ١٢

[illegible]

قوله ص ١٩١ [illegible]

[illegible]

١٩٣

[illegible]

فالحاصل يجوز ان يكون المانع مخصوصا عدم المانع لكونه حجة و للمقتضي انتهى قوله فيها وكذا اي جاز اطلاق الكلب على الاسد

[illegible]

قوله وعلاقة المجاز آه اقول يعرف المجاز بتصريح اهل اللغة باسمه او رسمه وبصحة النفي في نفس الامر وبتبادر الغير عند التجرد عن القرينة على عكس الحقيقة واطلاقه على بعض معناه كالدابة على الحمار قوله النقل والمجاز آه قال في الحاشية لانهما اغلب من الاشتراك بالاستقراء والمظنون الحاق المشكوك بالاعم الاغلب وايضا ان المجاز قد يكون اغلب فان قولك اشتعل الراس شيبا ابلغ من الشيب وان الاشتراك مخل بالتفاهم عند خفاء القرينة على خلاف النقل والمجاز ثم اعلم ان الحقيقة اذا كانت متعارفة فهي اولى بالاتفاق وان كانت متروكة فالمجاز اولى بالاتفاق وان كانت مستعملة مع تعارف المجاز فعند قيل المجاز اولى وقال الامام الحقيقة اولى لان الاصل لا يترك الا بالضرورة قوله او المجاز اولى لانه ابلغ واوسع

عه قوله وبصحة النفي فقال اصحابنا لا يشترط في المجاز امكان المعنى الحقيقي بخلاف صاحبيه فانهما اشترطا ان الامكان بناء على ان مبنى المجاز الانتقال من الملزوم الى اللازم فلا بد من امكان الملزوم لتحقق الانتقال واجيب عنه بان الانتقال منه يتوقف على فهمه لا على ارادته والفهم موقوف على صحة اللفظ وكونه بحيث يدل على المعنى لا على امكان المعنى وصحته في نفسه اذ المجاز الذي لا يمكن صحة معناه الحقيقي في كلام البلغاء اكثر من ان يحصى بل في كلام الله تعالى ايضا والتفصيل ان هاهنا وقع الخلاف بين الامام وصاحبيه في جهة خلفية المجاز عن الحقيقة مع اتفاقهم على ان الحقيقة اصل والمجاز فرعه ولا يصار الى الفرع الا عند تعذر الاصل فقال الامام انه خلف في التكلم حتى يكفي صحة اللفظ من حيث العربية سواء امكن وصح معناه الحقيقي اولا وقالا انه خلف في الحكم حتى يشترط فيه امكانه فلو قال احد لعبد صغير السن من الشكل المعروف نسبه هذا ابني كان مجازا بالاتفاق ولكبير السن منه مجاز عنده يثبت به العتق لصحة اللفظ وعندهما كلام لغو لاستحالة المعنى الحقيقي اعني كون الاكبر منه مخلوقا من نطفته فهذا الكلام لاثبات البنوة اصل ولاثبات الحرية خلف عندهم والخلاف ليس الا في جهة الخلفية والتفصيل في كتب الاصول ١٢ منه

١٩٥

متعلق صفحة ١٩٤

[illegible]

على تقدير المعنى الاولى والتفوه [illegible] الاشتغال الصاحب [illegible] اي اللازم فالابد من امكان [illegible] بمعنى على الاولى [illegible] الاشتغال [illegible]

بل بمعنى اللفظ الا على امكان المعنى وصحة نفي اللفظ [illegible]

النفي [illegible] صحة نفي اللفظ [illegible] المجاز [illegible]

بل لان الكلام [illegible] الحقيقة في كلام البلغاء [illegible]

وما عليه في جهة ظنية المجاز على الحقيقة [illegible]

الحقيقة [illegible] المجاز [illegible]

الاصل فقال الا ان المجاز [illegible]

صحة اللفظ من حيث العرف [illegible]

لكن مع صحة الحقيقة

او الاولى فالاولى

[illegible]

اعلم ان الداعی الی المجاز قد یکون اختصاص لفظ بالعذوبة او صلاحیته للشعر او اصناف البدیع کالتجنیس والسجع والمقابلة وغیرها وقد یکون اختصاص معناه بالتعظیم والتحقیر والترغیب او الترهیب او التهدید او زیادة البیان او تلطف الکلام او مطابقته لتمام المراد وهو اداء الکلام مطابق لمقتضی الحال بتراکیب مختلفة فی وضوح الدلالة وخفائها وهذه المعانی کما قد لا تحصل من الحقائق لا تحصل من المنقولات **قوله** اما الفعل آه لان المجاز فی المشتقات بتبعیة وقوعه فی المبادی کما یقع الدال ناطق فاستعیر النطق او للدلالة ثم الناطق للدال وکذلک فی الادوات بعد الوقوع فی المتعلق کاللام مثلا فیستعار او لا التعقیب الذی هو متعلق معناه للتعقیب ثم بواسطتها استعیر اللام له والمراد بمتعلق معناه ما یعبر به عند تفسیر معانی الحروف کما یقال من للابتداء والی للانتهاء وفی للظرفیة فهذه لیست معانیها والا لکانت اسماء بل انما هی متعلقات معانیها من حیث انها راجعة الیها بنوع استلزام **قال الامام المجاز بالذات لا یوجد فی الاعلام** ورد علیه المص فی ما نقل عنه بانه ما ذا یقول فی مثل قولهم لکل فرعون موسی ل

ع **قوله** المجاز بالذات ای بلا اعتبار امر آخر کالوصف س **قوله** لا یوجد فی الاعلام قال المحققون ان الاستعارة لا تجری فی الاعلام اذ مبنی الاستعارة ادخال المشبه فی جنس المشبه به بجعل افراده علی قسمین متعارف وغیر متعارف والعلمیة تنافی الجنسیة واعتبار الافراد الا اذا دل علی معنی الوصفیة بحیث کانت مشهورة فیها کالحاتم فی الجود فیجعل علی قسمین متعارف وهو ما له کمال الجود فی الشخص المعهود وغیر متعارف وهو ما له کمال فی غیر ذلک الشخص کزید مثلا فیستعار له لفظ حاتم وموسی وفرعون من هذا القبیل وبالجملة بناء الاستعارة علی وجود وصف مشهور فی المشبه علما کان او غیره فان وجد فی المشبه یجوز الاستعارة والا فلا س **قوله** ورد علیه المص والجواب ان مجاز

[illegible]

قوله ... المجاز ... كاستعمال الهيكل المخصوص المستعمل للانسان الشجاع

المستعار هو لفظ الاسد والعلاقة هي الشجاعة والقرينة الصارفة

عن ارادة المعنى الحقيقي الى ارادة المعنى المجازي ... يرمي في الحمام

اسدا يرمي ... اذا عرفت ... اسدا يرمي فقال بذلك

ان تقول رايت شجاعا ... الاصل في اللغة الحقيقة

من لم يدع الا الترك ... الاصل هو المجاز دون ذلك

واستعمال ... هو خلاف الاصل

الكذا انما تنقطع بالمجاز ... اللفظ

حسنا ... [illegible]

[illegible]

بالدلالات العقلية ... في الدلالات ... وبهذا لا يتصور بالدلالات ... وعدمها ... لاختلاف ... المطابقة ... الحقيقة الى

كاستعارة ... موقعا ومطابقة ... تمام المراد ... المجاز ... ولكن ان يكون ذلك

لسوى الحق اى لكل مبطل محق او لكل ظالم عادل فنفى الاعلام وجد المجاز وبطل قول الامام الابرى انه يقو هذا سيبويه اى نحوى كامل كسيبويه فى النحوية مولانا محمد يوسف [illegible]

[illegible]

١٩٧

[illegible]

قوله مع اتحاد المعنى آه المراد به ما وضع له فيخرج اللفظان المشتركان في غيره قال في الحاشية
وهو بخلاف التابع فان التابع لا يستقل بالافادة بدون المتبوع بل هو مهمل وايضا يشترط
في التابع ان يكون على زنة المتبوع كشيطان وليطان هذا كلامه ونحو عطشان و
نطشان فان نطشان لا يفرد بالذكر ولو افرد لم يدل على شئ اصلا قال ابن دريد
سألت ابا حاتم عن معنى قولهم نطشان فقال ما ادري ما هو بخلاف عطشان و التاكيد
المعنوي الحد والمحدود ايضا بخلاف فان الحد يدل على المفردات باوضاع متعددة بخلاف
المحدود وامر التاكيد ظاهر قوله لتكثر الوسائل آه اختلفوا في وقوع الترادف فقيل
لا يقع لخلو الوضع عن الفائدة لان الواحد كاف للافهام وما يظن منه فهو من باب اختلاف
الذات والصفة او صفتها او الصفة والصفة او صفتها والاصح وقوعه كالجلوس
والقعود والاسد والغضنفر كما يدل عليه الفحص باللغة والفائدة التوسيع في التعبير
لتكثير الذرائع الى المقصود تيسير النظم والنثر وغيره من انواع البدائع كالتجنيس مثلا
قوله لا يجب فيه آه قال في الحاشية بل يجب صحة اقامة كل من المترادفين مقام الآخر في
حال التعدد من غير عامل ملفوظ او مقدر يصح اتفاقا واما حال التركيب فقيل يجب وهو الاصح
عند ابن الحاجب وقيل لا يجب وصححه الامام في المحصول وقيل يجب ان كانا من لغة واحدة والا فلا

عه قوله بخلاف المحدود فان فيه وضعا واحدا ومن ثمه ليظهر عدم الترادف بينهما سه قوله كالتجنيس
هو تشابه في اللفظ مع الاختلاف في المعنى فيحصل التجنيس باحدهما دون الآخر سه قوله
فقيل يجب الخ ... منه

أقول لا خفاء في أن المدعي [illegible] الصحة في الجملة فلا يتصور فيه خلاف

وهذا أصل محل الخلاف وجوب الصحة ولزومها فمن قال بوجوبها لا يدل بأنه

لو امتنعت لكان [illegible] بالنسبة [illegible] المعنى [illegible] باحد [illegible]

أو في تلفظ التركيب [illegible] وذلك معتذر

من اللغة واختار السعد أنه لا يجب [illegible] من لغة واحدة فإن الحسناني البديع

استعمل من أحدهما فقط فيصح ذلك في التركيب وإن لا آخر فصحة الضم من العوارض

إنما حصلت الألفاظ دون المعاني [illegible] ويؤيده قولهم صلى الله عليه ولا يقولون

في موضوع دعا عليه إذا استعمال الدعاء مع على يفيد الضرر بخلاف الصلوة قوله لا

بين المفرد آه الجمهور على نفيه بناء على اعتبار اتحاد نوع الوضع في الترادف في المفرد وضع

شخصي في المركب نوعي وللتفاوت بينهما بالإجمال والتفصيل وهذا وجه حسن [illegible]

قوله يجب الصحة آه أي كلها متحققة جميعه [illegible] علما أن النزاع ليس في [illegible]

[illegible] من المعلومات [illegible] غيرهم فالمراد [illegible] على الله الكلام [illegible]

[illegible] وعدم [illegible] قوة اقتضاءها بعض [illegible]

[illegible] أن يراد بالصحة [illegible] الإمكان [illegible] للحسن بلا [illegible]

[illegible] الإمكان الذاتي لا يستلزم الإمكان [illegible]

إذ لا في عدم لزوم مقابل عسه قوله من أصناف البديع آه وبه يظهر جواب استدلال [illegible]

بالوجوب فإن المانع لا ينحصر فيما ذكر المستدل إذ أصناف البديع كالتجنيس والوزن وغيرهما مما يقتضي

[illegible] كما لا يخفى سه قوله إذ استعمال الدعاء آه لأن كلمة على [illegible]

٩٩

[illegible]

في اعرض معاني بعض لفظ بخلاف صلى فمنع ... القيام ... النظر الى اسم التركيب بل باعتبار خصوصية استعمال ذلك التركيب في العرف مولانا محمد يوسف رح

قد يكون نوعيا كما في المشتقات قوله ان تصدق الحكاية آه الواقع هو المحكي عنه والمشهور انه عبارة عن النسبة بحسب وجودها في نفسها ولهذا قيل لا بد من التغاير بين الحكاية والمحكي عنه بالذات فان النسبة الملحوظة الموجودة في خصوص لحاظ العقل ان كانت موجودة في نفسها مع عزل النظر عن تلك الخصوصية كانت صادقة والا فكاذبة وهذا معنى قولهم المعتبر في صدق العقود مطابقة نسبتها الذهنية للنسبة الخارجية والمراد بالخارج عن خصوص اللحاظ وتعمل الذهن لا ما يتوهم ان الخارج ظرف نفس النسبة لوجودها فان وجود نفس صيرورة الذات في ظرف ما فكيف ينسلخ عنها فيه وما اتفق عليه ارباب التحقيق ان المحكي عنه ومصداق الحمل في العقود الحملية كون الموضوع في نفسه بحيث يصح عنه الحكاية بانه هو المحمول او ليس هو وهذه الحيثية تختلف باختلاف نحو الحمل وسيجيء تفصيله ان شاء الله تعالى فمعنى قولنا زيد قائم نفس الامر انه في نفسه على حيثية هي مبدأ لانتزاع القيام عنه وان لم يكن ثمة فارض ولا معتبر وفي العقود الشرطية هو كون النسبتين في انفسهما على حيثية بها صحة الحكم بالاتصال او الانفصال وهذه الحيثية ايضا مختلفة باختلاف نحو الاتصال والانفصال من اللزوم والعناد والاتفاق فعلى هذا

ع قوله مع عزل النظر آه لا يخفى ان النسبة بما هي نسبة لا وجود لها الا في خصوص اللحاظ واما مع عزل النظر عن خصوص هذا اللحاظ فلا وجود لها بنفسها بل لمنشأ انتزاعها وهو كون الموضوع في نفسه على حيثية هي مبدأ لانتزاعها وهو المحكي عنه عند التحقيق فتفطن اللهم الا ان يقال ان ذلك الوجود الذهني من حيث انه ماخوذ من امر واقعي له مبدأ انتزاع له الوجود في نفس الامر ومع قطع النظر عن خصوصية تعمل الذهن فتامل ١٢ منه

٢٠١

قوله فان الوجود علة للنفي وحاصله انه لا يتصور كون نفس النسبة دون وجودها في الخارج لان وجودها ليس عبارة عن تقرر ذلك الشيء ووقوعه في الخارج ...

يجب التغاير الذاتي بين الحكاية والمحكي عنها فان الحكاية نفس مفهوم القضية لا حقيقتها والنسبة معتبرة في المفهوم والمحكي عنه هو مصداقها وهي خارجة عنه قوله ومن ثمه يصح ان مناط الاتصاف بما هي الحكاية اذ النقاش اذا نقش شيئا في اللوح من غير ان يقصد النقل عن شيء لا يجري عليه الاعتراض بعدم المطابقة على خلاف ما اذا قصد به الحكاية فالصدق مطابقة الحكاية لما يحكى عنه والكذب عدمها عما من شانه هي فلا سبيل للعلوم التصورية اليهما وما يجري فيها ويختص بها هي المطابقة لما قصد تصوره واما بمعنى مطابقة الصورة لما هي له فهي تعم الكل ولا سبيل لمقابلها الى شيء من العلوم ومن ههنا يستقيم قولهم كل موجود ذهني موجود في نفس الامر وانها عبارة عما يفهم من القول بان الامر كذا في نفسه كما هو الحق وهذا المعنى ليس مغايرا لما تلونا عليك في المعلومات التصديقية سابقا بل عينه وقد يفسر انها عبارة عن المبادي العالية ويرد عليه ان قولنا الباري موجود في نفس الامر صادق مع انه ليس موجودا فيها بنفسه وفيه ان امتناع وجوده تعالى بنفسه فيها

عه قوله نفس مفهوم القضية لا حقيقتها لان حقيقة القضية ما يصح ان يتعلق به التصديق وهو المحكوم عليه وبه يشترط كون النسبة الرابطة متوسطة بينهما عارضة لهما فهي خارجة عما يتعلق به التصديق فتامل عه قوله ليس مغايرا تحقيقه ان الصورة الذهنية بما هي صورة ذهنية تصورية كانت او تصديقية كونها في نفسها عبارة عن مطابقتها للمعلوم اذ كونها في نفسها هو وجودها في نفسها مع عزل النظر عن خصوص قيامها بالذهن وما خلطته اياها فالصورة العلمية التصديقية من حيث وجودها في الذهن وقيامها به من قبيل التصورات واما من حيث انها صورة تصديقية حاكية عن الواقع اعني المعلوم التصديقي فمعنى كونها في نفسها عبارة عن كون مضمونها في نفسه بحيث يصح اخذ المحمول عنه فمعنى قولهم الامر كذا في نفسه يجيء في القضايا بما هي حكاية

موجدا فيها اذ حقيقته لا يمكن ان يسع في ذهن يمكن اصلا مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى

قوله ... ان مطابقة النسبة الخارجية ...

صفحه ۲۰۱ قوله

وحاصله ان التصديق ... المطابقة ...

ای لیس المراد بالمطابقة ... النسبة الخارجية ...

فان الموجود ... النسبة

صفحه ۲۰۲

... اقتضاء ان یکون ... صلاحية للوجود ...

فی الذهن ... من حیث انها موجودة فی نفسها ...

صفحه ۲۰۳

التي هي تحكى عنها فتفكر ١٢ منه

لا يوجب ان يكون هذا العقد موجودا فيها كيف وهو من عقائدنا الحاصلة فينا فما ظنك بالاعيان العالية فتدبر وقد يقال انها عبارة عما يقتضيه الضرورة او البرهان ولا يخفى عليك ان كثيرا من النظريات يحكم بصدقها في نفس الامر ولم يوجد البرهان ولا يقتضيها الضرورة كالحدسيات فتدبر قوله فنقول القائل آه هذا الاعضال سموه المحققون بالجذر الاصم وتحريره ان الممتنع اتصاف نسبة واحدة بالصدق والكذب معا مع انه يلزم في قول القائل كلامي هذا كاذب مشيرا الى نفس هذا العقد فان صدقه يستلزم كذبه وبالعكس واجاب عنه جلال المحققين بانه ليس بخبر وان كان شبيها به الا انتفاء الحكاية المستوجبة للمغايرة الذاتية بينها وبين المحكي عنه لما عرفت انه ليس من المحقق نديك وجوب تقديم المصداق على ما هو مصداق وان المحكوم عليه يجب تحصله وتقرره قبل الحكم وهذا العقد يحصل ويتقرر بعده فلا يكون معنى محصلا حتى يكون خبرا او انشاء والمنحصر فيهما هو الكلام المحصل قوله والحق انه آه قد يقرر في تقريره انا صدق هذا العقد والموضوع بالحقيقة مجموع هذا العقد الملاحظ اجمالا فيلزم اتصافه بالكذب

عه قوله فتدبر فيه اشارة الى انه يمكن ان يقال ان الكلام في انه تعالى موجود بنفسه في نفس الامر ولو كانت هي عبارة عن المبادي العالية لم يصدق ذلك الحكم اذ هو سبحانه ليس بموجود بنفسه فيها وجود العنوان والعدم المحكوم عليه في العقد لا يكفي ولا يجدي الا ان يراد بالمبادي ما يشمل الواجب تعالى عه قوله كالحدسيات بناء على انها نظريات كما هو المقرر عند المحققين

عه قوله فتدبر فيه اشارة الى انه يمكن ان يراد بالضرورة ما يعم الحدس ايضا فلا يرد النقض قوله فيلزم اتصافه بالكذب اي مثل اتصاف الكل بالجزء لان الكذب من اوصاف هذا العقد فيكون نظير قولنا الحيوان الناطق ناطق وحاصل الرد ان الحمل والاتصاف من شيون الاجزاء

[illegible]

الى البادى
اوبعد ما كما قسر
بعض الاذكياء فذهب المحققون
الى ان الحدسيات نظريات لان احد
الانتقالين اذ يجوعها وان كان بعض العقلاء على سبيل
الدفعة كما هو على سبيل التدريج للبعض الاخر والعبرة فى النظرى بالتوقف
مطلق حصوله على الالة كما يعلم صح قوله فتدبر فى الحدسيات
الاشارة الى انه يمكن ان يراد بالضرورة ههنا ما يعم الحدس ايضا فلا يرد
انتهى اعلم ان الجمهور جعلوا مناط الضرورة استغناء الحركة الاولى اى
الانتقال من المطلوب الى المبادى تدريجا وجعلوا على تحسين الاول
ان لا يحصل هنالك انتقال من المطالب الى المبادى اصلا
فيحصل بلا واسطة المبادى مع تنفى الحركة
الثانية ايضا كما هو كذلك الوضع ايضا
ان يحصل هنالك انتقال
الى المبادى

[illegible]

ان الواجب
فيهما بالكل والاجزاء فيهما
فى المبادى العالية والايلزم تعدد الواجب
ان الواجب موجود بنفسه فى المبادى العالية فان وجود الواجب
بعينه وجوده منفصلا
صح قوله كالحدسيات
[illegible]
الانتقال من المبادى الى المطالب

[illegible]

٢٠٥

يمكن الحكاية
ان النسبة معتبرة فى الحكاية
الحكاية عنه وههنا ليس كلام آخر
يكون مستقلا
والحكاية عنه واذ ليس
ههنا فلا حكاية
الحكاية على تقدير

[illegible]

حين الاجمال مفروض الصدق هو المفصل اقول انما الاتصاف بالصدق و الكذب للنسبة التفصيلية الحاكية دون الاجمالية المحكي عنها فلا يتصور اتصافها بالكذب على ان الكذب الذي هو من اوصاف المحكي عنه ويقابل الصدق بمعنى الحق عبارة عن عدم كون الواقع مطابقا لما هو واقع اه يستوجب عدم مطابقة ذلك الامر للواقع لوجود التعاكس فكيف يعرض صدق العقد مع كذب الواقع فالصواب ان يختار كذب العقد لانتفاء المحمول عن الموضوع وهو المجمل بناء على انهما من شيوع النسبة التفصيلية قال في الحاشية هذا كما انه جواب عن الشبهة كذلك جواب عن جواب المحقق الدواني ايضا يعني باثبات المغايرة بين الحكاية والمحكي عنها بالاجمال و التفصيل كما في قولنا كل حمد سعد فانه من جملة جزئيات موضوعه فالحكاية في هذا العقد محكي عنها والفرق بالاجمال و التفصيل و انت خبير بانه لا يتوجه عليه فان المحقق انما اجاب عنه على تقدير جعل الموضوع المشار اليه بهذا النفس هذا العقد التفصيلي و عليه بناء الاعضال فانما الجواب جواب المحقق فتدبر قوله فانحل الاشكال آه من جملة تقريراته ان قول القائل كل كلامي في هذه الساعة كاذب

عــه قوله فانما الجواب آه ويمكن ان يقال ان النسبة التفصيلية لا يمكن التعبير عنها بلفظ مفرد ولا يمكن عليها الحكم الحملي كما في اطراف الشرطية فالاشارة بلفظ هذا و الحكم عليها ايضا هو لا يمكن الا بملاحظة الاجمالية فان الجواب جواب المصنف وقوله فتدبر اشارة الى هذا الكلام لان يجاب بان التعبير عنها بلفظ مفرد والحكم عليها بالحكم الحملي انما يمتنع اذا جعلت محكوما عليها بحكم آخر غير الحكم الذي في العقد واما اذا اشير بلفظ المفرد الى نفس ذلك العقد وحكم عليه بالحكم الذي يعتبر فيه فلا يمتنع فعلى هذا انما الجواب جواب المحقق فتامل ١٢ منــه

[illegible]

صفحة ٢٠٣ قوله فانما قلنا [illegible]

[illegible]

صفحة
فلعقد الاجمال الذي هو
سلخا عنه لكان الكذب عبارة
عن عدم كون الواقع مطابقا لما هو واقع له
وهو يستوجب عدم مطابقة ذلك [illegible] الواقع لوجوب
التعاكس فلا يصح صدق الحفض مع كذب الواقع واما بعنه
مع العلوم بان الكلام في الكذب الذي هو صفة الحكاية وانما هي
للحكي عنه لانه [illegible] الحكاية لا في الكذب الذي هو صفة الحكي عنه حيث
لا يمكن ان يجتمع صدق الحكاية ولا يبعد ان يقع ان الحكي عنه [illegible] ان
حكاية فلا محالة يكون له محكيا عنه فالحكي [illegible] لما القضية المفصلة
التي كانت حكاية فيلزم الدور لوجوب تاخر الحكاية عن الحكي عنه
وتقدم الحكي عنه عليها والنقض في اثناء الجملة هو
كما ترى فان الحكاية [illegible]
صفحة ٢٠٦ قوله فالصواب
في الجواب

[illegible]

٢٠٧

ولم يتكلم فيها الا ابتداء الكلام فهو من افراد موضوعه بل ليس له فرد موهوم او موجود
الا وهذا صدقه يستوجب كذبه وبالعكس ثم اجاب عنه المعلم الاول للحكمة اليمانية
ان نفس هذا العقد انما تكون فرد الموضوعه من حيث ان طبيعة الكلام في هذه
الساعة مع قيد ما مع عزل النظر عن خصوصيته اي من حيث انه حمل فيه خصوص
هذا المحمول فان ذلك مناط خصوص الفردية لا معيار سنخها واما بحسب سراية الحكم
على العنوان الى ما هو فرد منه انما هو سنخ الفردية لا خصوصها اذ اعتبار الخصوصية
غير اعتبار الفردية وانما استلزام الصدق للكذب وبالعكس بالنظر الى خصوص
المحمول فتفكر ولا يخفى عليك ان هذا الجواب لا يجري في الشخصية مثل كلامي
هذا كاذب على ان الحكم الثابت للفرد بحسب سنخ الفردية يستلزم ثبوته
له من حيث الخصوصية والا لم يتعد الحكم من الاوسط الى الاصغر بخصوصه فلم يفد
القانون معرفة احكام جزئيات موضوعه بخصوصها فيلزم كذب هذا القول
وصدقه معا من حيث الخصوصية وهو مع مناط الاعضال انما هو اجتماع الصدق
والكذب في امر واحد بالنظر الى خصوصه فتدبر قوله من حيث تصوره اي
يكون مناط تجويز الكثرة وامتناعه مجرد التصور والادراك بناء على ان الاختلاف

٤٥ قوله فتدبر فيه اشارة الى ان الحكم على الافراد بحسب سنخها وان استلزم الحكم عليها بخصوصها
وعليه بناء الانتاج وافادة القانون لكن مناط الحكم جهة ثبوت اعتبار سنخ الفردية
فالعالم بخصوصه حادث وزيد في قام زيد مرفوع لكن مناط حيثية التغير والفاعلية
وهذا الاشكال الاجتماع الصدق والكذب في هذا القول [illegible]

بالكلية والجزئية لاختلاف نحو الادراک دون المدرک فالشئ المدرک بالحواس جزئي وبدونها كلي وليظهر منه كلية اللاشئ ونحوه فان ادراكه لا يمنع فرض الكثرة بخلاف انفسها وهذا هو المرام لمن قال انهما صفتان للعلم لا بمعنى انهما من العوارض اللاحقة للصور العلمية اذ الموصوف بالحقيقة هو المعلوم باعتبار نحو العلم فهو نهاية الاتصاف وما اعضل على البعض من انه يلزم حينئذ ان لا يدرک المجردات المخصوصة على الوجه الجزئي لتبريه عن الحواس وهو خرق الاجماع مزيف بان ذكر الحواس تمثيلي لا للحصر على ان المنظور اليه هو العلم الحصولي دون الحضوري وامكان ادراكه لمجرد آخر بالوجه الجزئي غير مسلم تحقيقه ان علم الجزئي قد يكون بارتسام صورته مخلوطة بالعوارض المادية كالوضع والشكل واللون وغيرها وهذا النحو من الادراک انما يكون بذريعة الحواس وهي مفقودة في المجردات وقد يكون بعنوان كلي لا ينطبق في نفس الامر الا على ذات مخصوصة كما اذا ادركنا زيدا مثلا بانه انسان مخصوص عالم

قوله ذكر الحواس آه لان التعين الذي هو مناط الجزئية كما يترتب على الاحساس يترتب على العلم الحضوري ايضا فان الشئ باعتبار حضوره العلمي يكون بحيث يمتنع فرض تكثره عند العقل فان قلت معلوم الحضوري هو الهوية العينية وتعينها هو المترتب على وجودها العيني في نفسها وهو مبدأ الامتياز عما عداه في نفس الامر وهذا التعين ليس بمترتب على الادراک قلنا لا باس ان يكون لتلك الهوية تعين آخر يمتنع للعقل فرض تكثرها يترتب على الحضور العلمي ويكون مبدأ امتيازه عند العقل كما ان التعين الاول المترتب على وجودها في نفسها مبدأ الامتياز في نفس الامر فتامل قوله هو العلم الحصولي آه واما علمه تعالى بالماهيات المرسلة حين تقررها في النشأة العلمية الحضورية لديه تعالى بصورها فلا يتصف بالكلية والجزئية وكذا معلوماته تعالى باعتبار حضورها عنده بنفسها لا تتصف

صفحه ۳۰۸ قوله فتدبر فيه اشارة الى ان [illegible]

[illegible]

قوله لا اشكال [illegible] خصوصية الحيثية [illegible]

صفحه ۳۰۰ قوله ان الخصوصية [illegible] الافراد [illegible] الصدق [illegible] الكذب [illegible]

صفحه ۳۰۷ قوله [illegible] الفرد [illegible] بحسب نفس الامر [illegible]

[illegible]

قوله [illegible] صفحه ۳۰۹ قوله [illegible]

۲۱۰

[illegible]

انتهی قوله فیه فی نفس الامر

لان المتعین آه اعلم ان الحکماء

اتفقوا علی ان محل الکلیات النفس الناطقة

لبرائتها عن المادة ولواحقها وان کانت متعلقة

بها تعلق التصرف والتدبیر واختلفوا فی ان محل الجزئیات ماذا

فذهب الاکثرون الی ان محل الجزئیات المشاعر الظاهرة

الظاهرة والباطنة وذهب الشیخ الاشراقی والمحقق

الی انه هو النفس الناطقة وذهب بعضهم الی ان المدرک للجزئیات

بالواسطة الآلات الجسمانیة ولکن ادراکها للکلیات بذاتها وللجزئیات

الجزئیة الادراک بالحواس وتم اختار مذهب الاکثر وعلیه بانه یلزم عدم

ادراک المجرد ذاته الشخصیة لان ذات المجرد

جزئیة والجواب انما یدرک بالحواس فکیف یدرک المجرد ذاته

[illegible]

٢١١

[illegible]

طويل ابيض ابن فلان وغير ذلك من القيود فهذا المفهوم ان كان مما لا يطبق في الوجود بحسب الواقع الا على زيد لكنه كلي نظرا الى مفهومه مع قطع النظر عن الواقع فلو كان المجرد للجزئيات مادية كانت او مجردة يجوز ان يكون من هذا القبيل فالحصر في الحواس حقيقي لا تمثيلي فقد بان ان التعين الذي هو مناط الجزئية غير ما هو مبدأ الامتياز عما عداه وهو كونه بحيث يمتنع فيه فرض الكثرة وهو يحصل من نحو الادراك الحق للصور الذهنية دون الاعيان فان الحمل والانطباق وما يقابلهما من شان الصور فقط لا الاعيان الخارجية والثاني يحصل بالوجود الحقيقي للاعيان ولما في الاذهان من الصور العلمية فتفكر لتفكر اصادقا **قوله** كالكليات الفرضية آه للكلي ثلثة معان فيقال لما يصدق على كثير بالفعل ولما جاز ان يصدق عليه ولما لم يمتنع نفس تصوره من فرض الشركة وكلية الكليات الفرضية بهذا المعنى **قوله** فمحسوس الطفل آه جواب سؤال مقدر وهو ان الصورة الخيالية من العبنية المعينة والشبح الحاصل لضعيف البصر قابلة للاشتراك عند الذهن وكذا محسوس الطفل في مبدأ الولادة اذ هو لنقصان حواسه لا يقدر على اخذ الصورة عن المادة بخصوصها فيرتسم في خياله صورة لا يميز بها اباه وامه عن الغير فينطبق تلك الصورة على الكثير مع انهم عدوها من الجزئيات واجاب عنه المص بان المراد صدقه على الكثير على وجه الاجتماع دون البدلية والترديد وهو المتحقق ههنا وما قيل ان الطفل

قوله تحقيقي لا تمثيلي بناء على ان الكلام في الاحساس دون الحضوري ١٢

[illegible]

صفحه ۲۱۲ قوله [illegible]

فهذا بيان ان التعين [illegible] ان التشخص [illegible]

يطلق على معنيين الاول [illegible] شخصية [illegible]

[illegible] الادراك [illegible] الاعيان [illegible]

[illegible]

فليست كليتها بالمعنى [illegible]

اثنان في الذهن [illegible] مستنفر [illegible]

ان بعض الكليات كالا [illegible] ولا وجود له [illegible]

بالنظر الى نفس مفهومه عن التكثر [illegible]

مناط الكلية عدم المنع [illegible] المناسب [illegible]

صفحه ۲۱۳ قوله سوال [illegible]

ويرجع الى [illegible]

في احتمال [illegible] من البيضة المعينة في الخارج [illegible]

وادعى [illegible] علم التبديل [illegible] يجوز العقل صدقها على كل من

تلك البيضات [illegible]

لا نعلم [illegible] على الكثرة [illegible]

فثاني ان الشيخ [illegible] من [illegible]

بين في [illegible] فانه [illegible] الاشتراك

[illegible]

۲۱۳

متعلقه صفحه ۲۱۲

صفحه ۲۱۳ قوله [illegible]

[illegible]

لا يدرك الكثرة بل تلك الصورة من حيث هي عنده غير قابلة لها فهو مزيف
بانه لا مدخل لادراك الكثرة ولا لتحققها في الاتصاف بالكلية وليست الكلية
بالقياس الى شخص دون شخص بل مناطها ان يكون المفهوم في نفسه صالحا
لان يصدق على الكثير ثم انطباق الصور الخيالية على الاعيان الخارجية انما هو
اذا كانت متشابهة عند الحس واما على الافراد الفرضية فيجري في الصور الخيالية
كلها وكذا الوهمية لتجردها عن المادة تجردا ما وتحقيقه ان المدرك بالحس الظاهر المقارنة
بالمادة وعوارضها في العين ملحقة بهوية بائنة عن الشركة مطلقا واما المدرك في الحس
الباطن لتجرده عن المادة نفسها تجريدا ناقصا ملحقة بهوية بها يمتنع اشتراكه على وجه
الاجتماع دون البدلية فان مراتب المدركات بالحواس الباطنة مترتبة
في التجريد ففي الاحساس تجريد عن عين المادة الخارجية على اشتراط بحضورها بعينها
من حيث علاقة وضعية بينها وبين حامل القوة الحاسة واكتناف بعوارضها
المختصة بها وفي التخيل تجريد آخر عن تلك العلاقة الوضعية بالنسبة
الى المادة الخارجية اذ الصورة المكتنفة بتلك اللواحق بعينها متمثلة في الخيال
مع غيبوبة المادة عن الحس وفي التوهم تجريدا آخر اذ مدركات الوهم معان غير محسوسة متخصصة
بالشيء الجزئي الموجود في المادة ولكن على اشتراط مقارنتها للصور المحسوسة اذ الوهم
لا يكون مدركا بانفراده بل انما يدرك بمشاركة من الخيال وفي التعقل تجريد تام بنزع
الغواشي واخذ جوهر الماهية من حيث هي فلا يمنع عن تجويز الاشتراك على جهة الاجتماع

٢١٥

مجازاً الاتفاق على الأعيان الخارجية
محققة كانت او مقدرة ممكنة او
ممتنعة على وجه الاجتماع فتفكر انتهى
فيهما ولكنه آه يبتني على ان الحاصل في الخيال
الصورة الخارجية فالصورة الخارجية يكون مكتنفة بالعوارض الخيالية
فاذا قطع النظر عن العوارض الخيالية يبقى الصورة الخارجية فالصورة
الخارجية غير مانعة عن الاشتراك بين الصور الحاصلة في الخيال
فقد صدق عليها انها غير مانعة عن الاشتراك
مناطا لكلية اعلم ان الصور المشخصة في الاذهان ذوات متباينة
لا تقبل الصدق فيما بينها
ليست متباينة للذوات

[illegible]

في الجواب ان مناط الكلية جواز الانطباق على الاعيان الخارجية محققة كانت او مقدرة ممكنة او ممتنعة على وجه...

فهو كلي وبهذا ظهر ان الفرد المنتشر على نحوين نحو ما يكون الفردية لا على التعين معتبرة في مفهومه وهو في نفسه يصلح للشركة على وجه التبادل كحيوان ما وانسان ما ومحسوس الطفل من هذا القبيل لانه يصلح في وجوده اي شخص كان ونحو ما يكون في حد نفسه متعينا وعدم التعين عند الذهن فهو لا يصدق في نفسه على كثيرين باي وجه كان لكنه يصلح عند الذهن صلوح الشك والتجويز كالصور الخيالية من البيضة المعينة والشبح الحاصل لضعيف البصر فتفكر قوله وههنا شك آه انت خبير بان الشك بالهوية الخارجية غير متوجه نظرا الى ان المقسم هو المفهوم قال الشيخ الكلية ليست هي المطابقة مطلقا بل مطابقة المفهوم للكثيرين قوله كلها متصادقة الخ اقول ليست الامور الذهنية والعينية متخالفة بحسب الهوية الشخصية كيف اختلاف نحو القيام والوجود يوجب اختلاف التشخص فلا اتحاد ولا حمل وبالجملة يلزم حصول نفس الاشياء ليس الا حصول ماهيتها المجردة في التعقل والمكتنفة بالعوارض المادية مع التجرد عن نفسها

قوله يوجب اختلاف التشخص توضيحه ان كل ما هو حاصل في ذهن زيد مثلا ومكتنف بعوارض مخصوصة مترتبة على نحو حصوله في ذلك الذهن ممتاز عما هو حاصل في ذهن عمرو كذلك وبالعكس وبالجملة تعدد الوجود يوجب تعدد العوارض المشخصة وتعددها يوجب تعدد الهويات فهي متباينة لا يصدق شيء منها على الهوية الاخرى ولا على الهوية الخارجية قوله فلا اتحاد ولا حمل وفيه نظر لان الصورة الخيالية لما كانت مكتنفة بالعوارض المخصوصة المادية كالشكل واللون والوضع ونحوه مع تجردها عن نفس المادة الخارجية وهي بعينها مع تلك العوارض المخصوصة مرتسمة في خيالات جماعة ومكتنفة هناك بعوارض اخرى خيالية بها يتميز كل صورة خيالية عما هي حاصلة في خيال آخر من تلك الجماعة فيكون تلك الصورة الخيالية المكتنفة بالعوارض المادية مع قطع النظر

٢١٦

[illegible]

صفحه ۲۱۶ قوله [illegible]

[illegible] اى شخص كان [illegible]

صفحه ۲۱۷ قوله [illegible]

صفحه ۲۱۶ قوله [illegible]

۲۱۷

متعلقه صفحه ۲۱۷

[illegible]

تجويز الصدق على مفهومات متكثرة الصدق على مفهومات اخر على ذات واحدة والتحقيق هناك ... الاول ...

عند الاحساس و ... والتوهم لان الهوية العينية بعينها متمثلة فيهما لكن المكتنفة بالعوارض الخارجية من حيث هي كذلك يمتنع حصولها في الذهن وبالعكس قال في الحاشية الدلائل الدالة على الوجود العقلي للاشياء تدل على وجودها حقيقة لا باعتبار الشبح والمثال الذي هو وجودها مجازا وانت خبير بانها لا تدل على ارتسام الهوية العينية بما هي عينية في الذهن نعم تدل على ما اوضحناه آنفا قوله ومن ثم يستبين آه انكره السيد لانه من حيث هو جزئي حقيقي له هوية شخصية لا تصدق على نفسها لعدم الغيرية ولا على غيرها من الهويات لتباينها واثبته المحقق الدواني من سبيلين احدهما انه يجوز حملها على نفسها باخذها مع الوصفين المتغايرين لتحقق مناط الحمل وهو الاتحاد مع الغيرية كما يقال هذا الضاحك هو هذا الكاتب والآخر ان الفارابي صرح في مدخل الاوسط ان الحمل على اربعة اقسام حمل الجزئي على الجزئي وحمله على كلية وحمل الكلي على الكلي وحمله على جزئية ولعل المراد نفي الحمل المتعارف ونفي كونه محمولا بالطبع قوله لايجاب آه حاصله انا نعني بصدقه على كثيرين ان يكون ظلالها ومنتزعا عنها بان يوخذ من كل احد بحذف المشخصات معنى واحد بعينه ليطابق الكل لا شيء من تلك الصور كذلك بل كلها اظلال للهوية العينية المتأصلة في الوجود وفروع مستفادة عنها قوله لان التصادق آه اقول التصادق ممنوع كما بيناه ولا نم ان التصادق يصحح الظلية من الجانبين

قوله ولا نسلم ان التصادق آه حاصله ان الظل يكون صورة ذهنية منتزعة من ذي الظل اعني الموجود الذي له تشخص وجود يترتب عليه الآثار الخارجية ويستحيل ان يكون الصورة العينية المتأصلة في الوجود صورة ذهنية لما في الذهن والتصادق بالنوع ...

[illegible]

قوله [illegible] صفحه ٢١٨ [illegible]

[illegible] صفحه ٢١٨ قوله [illegible] صفحه ٢١٨ قوله على [illegible]

قيل يجوز ان يكون [illegible] فى الخارج [illegible]

بينهما فى الذهن ايضا فاما فى الخارج كما يحكم ان زيدا [illegible]

نعم لا يدل على وجود الصورة الخارجية [illegible]

عليك ان يقال لا دليل المذكور [illegible]

الصادقة ولا يخفى [illegible]

الاحكام

صفحه ٢١٨ قوله [illegible]

٢١٥

قوله يجوز [illegible] فانه اذا اعتقدت المشخصة [illegible] مشترك بينهما صفحه ٢١٨ قوله [illegible]

[illegible]

صورة جزئية واحدة مقترنة بعوارض مادية حاصلة لما فى الخيال وجدت فلا كثرة فيها بحسب نفس الامر بل بحسب فرض لها فى خيالات

فانا لا نعنى بها الا الفرعية بحسب الانتزاع بالمعنى المذكور وبحسب الوجود الذى يترتب عليه الآثار وكيف يجوز احد من العقلاء كون الانسان من فروع مفهوم الكاتب بل الامر بالعكس فتفكر **قوله** بل الجواب آه حاصله على ما نقل عنه ان الصور الحاصلة من زيد فى اذهان الطائفة كلها هوية زيد فانه يصدق على كل واحد منها انها لو وجدت فى الخارج لكانت عين زيد وهو المراد بحصول الاشياء بانفسها لا باشباحها فلا كثرة بحسب الخارج اقول فيه الاولى ان يقرر ان الكلى ما يجوز العقل تكثره بحسب الخارج فالهوية العينية وتلك الصور يستحيل فرض كثرتها فى العين اذ كلها هوية شخصية يأبى عن تجويز الشركة فيها بحسب العين سواء كانت عين هوية زيد او لم تكن بل يستحيل فيها تجويز الكثرة بحسب العين كذلك يستحيل بحسب الذهن ايضا اذ كل واحد منها ماخوذ مع العوارض المشخصة المانعة عن الكثرة فى نفسها والا يلزم جواز كون الشخص الواحد اشخاصا كثيرة فالحق فى الجواب ان يقرر المراد فرض تكثر المفهوم بحسب نفس الامر فتفكر **قوله** واما الكليات الفرضية آه دفع توهم ناش عن التقييد بالخارج فى تعريفه يخرج عن هذا كثير من الكليات كالفرضية والمعقولات الثانية كمفهوم اللاشئ واللاممكن والصورة العقلية ومفهوم الكلى وغيره مما يمتنع صدقه على الكثرة فى الخارج فيزال بانها

قوله سواء كانت آه يعنى اعتبار كونها نفس ماهية زيد مما لا حاجة اليه فى الجواب **قوله** فالحق فى الجواب آه فان قيل الصورة الجزئية الحاصلة فى خيال زيد مثلا من حيث هى هى مع قطع النظر عن العوارض الحاصلة لها فى ذلك الخيال تنطبق على تلك الصورة فى اى خيال تحصل على سبيل الاجتماع بحسب نفس الامر فيلزم كليته مدركات الحواس فلا بد من التقييد بحسب الخارج حتى يلزم ذلك قبل الوجود

الصورة الحاصلة فى الذهن هو لا حافظ ورا ثرح

قوله صفحه ٢٢٠ او وجدت في الخارج لان الصور الذهنية لا بما هي العوارض الذهنية والا بما مع وجودها في الاذهان وصور العارضة للصور الذهنية اذا وجدت في الخارج الجزئية والاباع وجودها في الاذهان واذا ترتب الصورة فلما وجدت في الخارج كانت عين زيد فلما كان يوجد فلما ان الصور الذهنية او وجدت في الخارج كانت بما اى في الذهن كما ترى في الخارج فيلزم ان يكون في الخارج ودهو كما ترى على ان الاشتغال في ظرف الخارج في الذهنية الآثار الذهنية مع قطع النظر عن الدالّة الاعراض من جهة الى مجوّز العقل الكثرة مع قطع النظر عن الصورة الخارجية المتكثرة على انتشارها وتلك الصورة في الخارج مع قطع النظر عما يدل على الاشتغال

قوله صفحه ٢٢٠ الجواب بالحق عنه الشرح لان ما امتنع تجويز الكثرة الذهنية والهيئة الخارجية هي محققة في الصورة الذهنية قوله صفحه ٢٢٠ والاثار الشخصية المقابلة اى لما بالهيئة لا يمكن فرض الكثرة ما متعددة من الانسان بالا قوله صفحه ٢٢٠ فالحق يعني اذا عرفت تساوي الاشخاص في الامتناع تجويز العقل التكثر فالحق ان ملكات الا يمكن تجويز العقل الكثرة في الذهنية في الامتناع بالنظر الى نفس الامر لا بالنظر الى الخارج وبالجملة تعريف الكلي على زيد في تعريف الكلي في نفس الامر فلا يصدق

فان قيل الصورة الجزئية الحاصلة في خيال زيد مثلا من حيث هي هي مع قطع النظر عن العوارض الحاصلة لما في ذلك الخيال ينطبق على تلك الصورة في اى خيال يحصل على سبيل الاجتماع بحسب نفس الامر فيلزم ان يكون كليا ... في نفس الامر ... قبل الوجود في الخارج ... مع قطع النظر عن خصوص ... في الخارج ...

٢٢١

لا كثرة في الخارج بالفعل لا بما يجوز العقل تكثره في الخارج يلزم خروجها عنه البتة والمعتبر في عين ذلك مولانا محمد یوسف رح

لعدم انطوائها على الهوية المانعة عن فرض الشركة لاتقبض العقل بمجرد تصورها عن تجويز الكثرة فيها بحسب الخارج وفيه ان امتناع التجويز لم يكن منوطا على انطوائها على الهذية حتى يلزم من انتفائها انتفاؤه بل على خصوص عنوانه فان خصوصية عنوان اللاشيء والصورة الذهنية مثلا علة مستقلة لامتناع وجود افرادهما في الخارج والكلي ما لا يكون خصوص عنوانه مانعا عن تجويز الكثرة فيه فتامل فيه وتحقيق المقام على وجه ينكشف به المرام ان الكلية من الامور الاضافية المحضة التي ليست بازائها مباد متقررة في نفس الموصوف بها وانما التقرر في بقعة المتاصل مطلقا النفس الانسان مثلا فاذا انتسب الى جزئياته الموجودة او الموهومة تقضي عليه بالكلية على ان يكون معيار الصدق ومطابق الحكم بها صلوح الماهية بخصوصها لها من حيث الاضافة الذهنية النفس الامرية فلا يلزم ان يكون الاعتقاد بها جهلا لانتفاء ما يعتبر بازائها من حيث المبدئية في بقع التاصل نعم يلزم لولا تلك النسبة في نفس الامر بين الفرد البحت فالكلي ما جوز العقل تكثره من حيث خصوص عنوانه مع عزل النظر عما هو خارج عنه بحسب الواقع والافراد التي بالقياس اليها كليته ما لا يابى هو بنفس مفهومه وخصوص عنوانه عن الاتحاد معها موجودة كانت او معدومة ممكنة او ممتنعة وهي افراد النفس الامرية

قوله فتامل اشارة الى منع كون خصوصية العنوان مع قطع النظر عما هو خارج عنه مانعة عن فرض الشركة فيه لجواز ان يكون المانع امرا آخر نحو كون الموجود الخارجي شيئا والوجود الخارجي نفس الشيئية او يلازمها ومثل كون الموجود الخارجي متاصلا في الوجود بخلاف مفهوم الصورة الذهنية وغير ذلك من الامور الدالة على امتناع صدقها على الموجودات الخارجية واحدة كانت او كثيرة

واما الفرضية المحضة التي يابي بخصوص عنوانه عن الاتحاد معها فليست لها حظ من الفردية بالقياس اليها الا بالفرض البحت ولا يكون المقايسة اليها مناطا للكلية فتلك الكليات المنقوضة بها بخصوص عنوانها لا يمنع العقل عن تجويز كثرتها بحسب الحمل على افرادها في نفس الامر وان كانت متوهمة او ممتنعة فما توهم من كلية المفهومات الفرضية بالقياس الى الحقائق الموجودة ليس بشئ لما علمناك ان مناط الكلية هي الاضافة الى افرادها الواقعية التي لو وجدت تتحد ذلك الكلي معها بلا فرض الفارض ومن ههنا يستنبط ان الفرد النفس الامري على قسمين ما يكون موجودا في نفس الامر وما لا يكون موجودا فيها الا ان الكلي يابي بخصوص عنوانه عن الصدق عليه ايضا فيهدم اساس ما هو المشهور ان الانسان الكلي ليس بحيوان مثلا من افراد الانسان الا ان يقر فرديته باعتبار طبيعة القيد مع قطع النظر عن الخصوصية التي لا مدخل لها في سنخ الفردية ولا استحالة في ان يكون الشئ فرد الشئ بحيثية دون حيثية هكذا ينبغي تحقيق المقام وتوضيح المرام **قوله** وقبل صفة العلم تحقيقه ان الكلية بمعنى الاشتراك حملا ليست من اوصاف الاشياء بما هي كذلك لانها اما ان تكون مبهمة وهو باطل فان الوجود ملزوم للتعين بل عينه او متعينة فلا تتحد بامور متباينة في الوجود لامتناع تعدد الهوية الواحدة ولا من اوصاف الامور الذهنية بما هي

قوله ايضا فيهدم آه ويمكن ان يقال لا نسلم ان الانسان المقيد بعدم الحيوانية من افراد الانسان نعم انه مقيد والانسان مطلق والفرق بين المطلق والمقيد ... ولا يخفى على العاقل اذ اعتبار التقييد واما الاطلاق يمنع ... الفردية ... باعتبار ... **عبد** ...

٢٢٤

مثلا يمتنع ان يكون بعينها موجودة في اذهان متعددة فثبت ان الكلية بمعنى الاشتراك حملا لا تعرض الا للمعلوم اي الصورة من حيث هي مولانا محمد يوسف رح

مكتنفة بعوارض ذهنية اذ على مسلك الامثال ليس لها صلوح الاتصاف بها بل هى من شئون معلومها وكذا عند من آمن بجعول الحقائق لما مرّ آنفا وامّا المعنى المطابقة للكثيرين فاذا اعتبر فيها صلوح الصورة للاتحاد مع الجزئيات فى الوجود فكذلك ايضا عند المؤمنين بجعول الحقائق فانّ مآل المعنيين حينئذ واحد واما من انكر به فقد اقتصر على المعنى المذكور وذهب الى اتصاف العلم والمعلوم كليهما بها والتقابل بين الكلية والجزئية بالعدم والملكة كما هو المشهور فالجزئية ايضا وصف للامور الذهنية بما هى هى والحق ان الاختلاف بينهما بحسب اختلاف نحو الادراك كما سبق والمعروض حقيقة نفس المعلوم ومن ثم قيل ان مرجعهما نفس الشئ بلا مدخلية تحقق الكثرة وادراكها ولعل هذا هو مراد المص فى الحاشية المنقولة عنه على قوله وقيل صفة العلم حيث قال وذلك مذهب الاوائل وهو الحق بحسب دقيق النظر وان كان جليل النظر يحكم بالاول فان التشخص الذى عليه مدار الجزئية

عه قوله لما مرّ آنفا وهو امتناع تعدد الهوية الشخصية عسه قوله وامّا المعنى المطابقة مقابل لقوله المعنى الاشتراك حملا ثم المراد بمطابقة الكلى للكثيرين المناسبة المخصوصة التى لا تكون بينه وبين غيره من افراد نوع آخر سه قوله والتقابل آه اعلم ان الجزئية على هذا التحقيق هو كون الصورة متعينة بهذا النحو من التعين فهى وجودية والكلية هى التجرد عنه وهى عدمية وفائدة قيد الشان اخراج المفهومات التصديقية والاعيان الخارجية عنهما وقيل انهما متضادان وان كان منشأ التضاد اخذ العدم فى مفهوم احدهما وحقيقتها وجودية ولعل الحق لا يتجاوز عنه ١٢ منه

انما هو بنحو الادراك وهو الاحساس لا التعقل وهذا تاويل ما اشتهر من الحكماء من نفي علم الواجب تعالى بالجزئيات على وجه جزئي فافهم انتهى اقول عليه نحو الادراك للمتشخص لا تدل على اتصاف العلم بها حقيقة فلا بد ان يتكلف بانهما صفتان حاصلتان بسبب العلم فتدبر واما علم الباري تعالى بالجزئيات فتفصيله ان المتكلمين ذهبوا الى انه تعالى يعلم الحوادث اليومية كما يعلمها احد منا بانها موجودة في هذا الوقت ولم تكن قبله جاز وجودها بعده فيرد عليهم تغير العلم بالمتغيرات بحسب تغيرها فالتزم بعضهم جوازه لتغير صفاته الاضافية كالخالقية والرازقية بالاضافة الى كل شخص والعلم من الاوصاف الاضافية ومن قال انه صفة حقيقية التزم جواز التغير فيها ايض بناء على جواز كون الباري تعالى محلا للحوادث كما جوز بعض الحكماء كونه تعالى محلا لصور المعلومات ومنهم من انكر التغير في صفاته تعالى مطلقا فقال العلم بما سيوجد هو العلم بوجوده حين وجد وتمسكوا فيها بتمسكات واهية واما الحكماء فالظاهريون منهم قالوا انه تع عالم بالجزئيات على الوجه الكلي لا الجزئي ويرد عليهم انه لا يمكن الانكار بوجود الجزئي المتغير على جهة الجزئية والتغير وكل موجود بكل جهة في سلسلة الحاجة يستند الى الواجب تعالى الذي هو مبدؤه وعلته الاولى وعندكم ان العلم التام بالعلة التامة يستلزم

قوله فتدبر فيه اشارة الى ان هذا تكلف بعيد كل البعد فالحق انه هو الحق بحسب تحقيق النظر يدل على انهما صفتان للعلم حقيقة قوله العلم التام آه اي العلم بالعلة التامة بجميع الحيثيات التي لها دخل في العلية يستلزم العلم التام

قوله المطابقة اى لانها [illegible]

المطابقة في النسبة بين جزئيه من افراده [illegible]

الى الكون [illegible] بعينه [illegible] فانا اذا [illegible]

فانا اذا [illegible] حصل [illegible] من نقل [illegible] معينا [illegible] تجرد فانا اذا

الاشباح الذي يحصل [illegible] نقل كل واحد منها [illegible] الصورة

من نوع واحد [illegible] حصل [illegible] العرض

الانسان [illegible] وجردناه عن اللواحق [illegible] اخرى [illegible] العقل

[illegible] ذلك حصل [illegible] كان [illegible] صورة [illegible]

قوله المطابقة [illegible] الكلية

والصورة الذهنية متشخصة [illegible] مطابقة مع اعتبار

قوله وامامن انكر [illegible] ان

من الكلي يحصل انطباق بالنفس [illegible] اى حصل

فيما هو صورة الاشياء [illegible] اشباحها [illegible]

انما بالحقيقة اقتصر على [illegible]

فذهب الى [illegible]

والعلوم [illegible]

[illegible]

هو الى وجود تغير في علمه وهذا متمسك او بالمرتبة فانه شرط [illegible] ان يقوم كل واحد منهما مقام الآخر وعلمهما بان الشيء

226

[illegible]

للعلم التام بعلولها وان علمه تعالى لذاته اتم العلوم فهي معلومة له على وجه الجزئية والمحققون منهم قالوا ان المدرك الزماني انما هذه الادراكات منه بتوسط آلة جسمانية لا غير فانه يدرك المتغيرات الحاضرة في زمانه ويحكم بعدمها قبل زمان وجودها وبعده ويشير اليها بانها في اي جهة منه وعلى اي مسافة وغير ذلك واما المدرك الذي ليس كذلك فيكون ادراكه تاما فانه يكون محيطا بالكل عالما بان اي حادث يوجد في اي زمان وكم يكون من المدة بينه وبين الحادث الذي يتقدمه او يتاخر عنه فلا يحكم على شيء بانه حاضر وذلك غائب وغيره اذ هو ليس بزماني ولا مكاني بل نسبة جملة الازمنة والامكنة اليه نسبة واحدة وانما يحكم بتلك الاحكام من كان وجوده في زمان معين ومكان معين فعلمه تعالى بجميع الموجودات اتم العلوم واكملها بلا توسط آلة جسمانية بل بحسب حضورها بنفسها لديه من حيث الاستناد بكل جهة اليه وهذا هو التاويل لعلمه تعالى بالجزئيات على الوجه الكلي فلا تغفل **قوله** والجزئي لا يكون كاسبا آه اي في العلوم الحقيقية قال الشيخ انا لا نشتغل بالنظر في الجزئيات لعدم التناهي وعدم انضباط احوالها فلا يفيد العلم بها من حيث الجزئية كمالا لانه لا يترتب عليه غاية حكمية وصحة وقوعها موضوع الكبرى لا يستوجب النظر فيها في تلك العلوم وقد يقال الكلام في تصوره بكسب التصور فاندفع ما قيل ان الاستقراء والتمثيل استدلال الجزئي آه ولا يخفى ان المقصود بالذات فيهما معرفة احوال الكلي دون الجزئي **قوله** الكل مندرج تحت كلي آه

اي موضوع كلي فلا يرد بالمساوي لما اشتهر من عد احد المتساويين جزئيا اضافيا للآخر في موضوعات العقود الكلية والحق ما صرح به الشيخ من ان الحكم على الافراد الشخصية او هي مع النوعية فلا يدخل المساوي تحته **قوله** اعلم ان نقيض كل شيء رفعه نوقش فيه بالايجاب الذي هو نقيض السلب ورد بتعميم الرفع من الحقيقي والحكمي وقد حقق البعض ان النقيض هو الرفع حقيقة والايجاب لازم لسلب السلب والسلب ليس مقصور الاضافة الى الوجود حتى يلزم كونه في قوة السالبة السالبة المحمول ومعنى قولهم التناقض من النسب المتكررة ان احد المفهومين اذا كان رفعا للآخر كان الآخر نقيضا له بمعنى المرفوع به وهو ايجاب اضافي وان كان رفعا لامر آخر وتحقيقه وتفصيله الشيخ

قوله اي موضوع كلي آه يعني ان يقع موضوعا في قضية موجبة كلية لا في قضية مطلقا ولعل وجه ان المراد بج في قولنا كل ج ما يصدق عليه ج بالحمل المتعارف بناء على ما ذهب اليه المتاخرون ولا شك في صدق احد المتساويين على الآخر بذلك الحمل فيشمل الحكم على احدهما الآخر والحق ما صرح به الشيخ وغيره من المحققين **قوله** فلا يدخل آه لان الكلام في القضايا المتعارفة ولا ريب في ان المحمول يجب ان يكون خارجا عن عقد الوضع فيها فلا يدخل مفهوم الناطق في كل انسان في قولنا كل انسان ناطق وكذا العرضيات المساوية لموضوعها كالكاتب والضاحك مثلا وايضا لا بد فيها من صدق الحمل هو قيام المبدأ ويستحيل قيام الكتابة بمفهوم الكاتب والا يلزم ان يكون من الكليات ما التي تتكرر نوعها فتفكر فانه دقيق **قوله** والسلب ليس آه هذا جواب عن سؤال مقدر وهو ان السلب لا يضاف الا الى الوجود فسلب السلب في قوة سلب ثبوت السلب هي السالبة السالبة للمحمول التي تستلزم الايجاب المحصل كما هو التحقيق وحاصل الجواب انا لا نسلم ان السلب مقصور الاضافة الى الوجود فان مرتبة الماهية التي هي اثر الجعل البسيط متقدمة على الوجود فرفعها المقابل لها ليس فيها ودون الوجود وبالجملة السلب قد يضاف الى النفس المفهوم فيجوز ان يضاف الى نفس مفهوم السلب ومرجعه رفع العقد السلبي

٢٢٩

[illegible]

قوله كمالا وجها ارتسام النفس بالتصورات والتصديقات انما يطابق الواقع على وجه صفحه

[illegible] الآلات لا في النفس [illegible] بالجزئيات كما لا الان ارتسام الجزئيات

بخصوصياتها عند تعطل الآلات لا في النفس فيزول الادراك [illegible]

هي السعادة الكبرى اعني ابتهاج النفس صفحه قوله [illegible]

متصوفة بكمالاتها التي [illegible] ابتهاج النفس [illegible]

حقائق الموجودات [illegible]

الموجودات [illegible] صفحه قوله [illegible]

ان الجزئي قد يكون [illegible]

[illegible]

بطريق الاحساس [illegible] مطلقا فانه [illegible] علم الواجب بالجزئيات [illegible]

[illegible] في العلوم الحقيقية اي العلوم [illegible] لا يتبدل بتبدل الاديان والازمان [illegible]

فلا يمكن حصرها [illegible] وعدم انضباطها [illegible] صفحه قوله لعدم التناهي

[illegible]

[illegible]

صفحه ٢٣٩ قوله لا الايجاب [illegible] نقيض [illegible]

[illegible] السلب [illegible] الرفع [illegible] الايجاب [illegible]

قوله صفحه ٢٣٩ [illegible] السالبة [illegible] النقيض [illegible]

[illegible]

والتصديق يرفع [illegible] فتدبر [illegible]

عن الواقع كقولنا ليس زيد [illegible]

الى نفس مفهوم السلب [illegible]

الوجود وبالملاحظة السلب [illegible]

يصادق لها دون

المقابل لها

ويدفع دخل [illegible] ان الرفع والقطع [illegible]

قوله فيهما الا المضاف الا الى الوجود فان السلب [illegible]

قوله فيهما السالبة المحمول [illegible]

على الموم [illegible]

[illegible]

٢٣١

صفحه ٢٣٩

[illegible]

قوله والافتقار قا آه اى ان لم يصدق احد النقيضين على ما صدق عليه الآخر فيصدق عليه فيلزم الفرقة بين اصل التساوى فان الكلام فى نقائض المفهومات الكلية بحسب الحمل الايجابى فكلما يحمل عليه الانسان مثلا بالايجاب يحمل عليه اللاناطق وبالعكس والايحمل عليه عينه بذلك الحمل لاستحالة ارتفاع النقيضين وكذلك البيان فى نقائض الامور العامة فان الموضوع مفروض التجوهر والوجود ولو تقديرا اذ حاصل التساوى يرجع الى عقدين غير بتيين فينهدم اساس الشك الآتى الذى ينبنى على اعتبار التناقض فى العقود والتى يرجع اليها التساوى دون المفهومات المفردة حتى يقال اذا لم يصدق كل لاناطق لا انسان يصدق بعض اللاناطق ليس بلا انسان فيصدق بعض اللاناطق انسان فيور وعليه انا لا نم ان رفع التصادق الذى هو فى قوة السلب العدولى يستوجب التفارق وهو الايجاب التحصيلى لجواز انتفاء الموضوع قوله ربما يكون آه تاييد للمنع او نقض اجمالى بجريان الدليل فى نقائض الامور العامة مع تخلف المدلول عنه او معارضة على اصل الدعوى فان نقائض الامور تساويها نقائضها ليست كذلك فانها مما لا فرد لها فى نفس الامر حتى تنعقد عقود ايجابية قوله فاتى آه هذا الجواب قريب ارتضى به ثلة من الآخرين حيث قالوا اصدق السلب على شئ لا يقتضى قوامه فى نفس الامر بناء على ان ايجاب السلب يساوى السلب البسيط فح يجوز التصادق بين نقائض الامور الشاملة مع عدم افرادها فى نفس الامر مثل كل لاشئ لاممكن يكون رفع التصادق الذى هو فى قوة السالبة السـ

٢٣٢

صفحه ٢٣٢ قوله ای لان الانسان بعض الناطق [illegible]

قوله ای كل الانسان ناطق ليس بعض الانسان ليس بناطق [illegible] يصدق لا شيء من الانسان بناطق ويصدق بعض الانسان [illegible]

والاركان بعض الاركان ناطقا [illegible] الاول ان المحمول [illegible] الانسان ليس ناطقا [illegible]

الا ناطق وما حاصل الارتفاع [illegible] الموجبة [illegible] يصدق [illegible]

ليس بالانسان ان المحمول [illegible] لا يصدق [illegible] فلا يكون [illegible] الموضوع [illegible]

العدولة او ليس ليس بالانسان ان يكون [illegible] الايجاب [illegible]

فلكل سالبة ان يكون الايجاب [illegible] لان الالا [illegible]

صدقها على كل مفهوم بحسب نفس الامر امتنع صدق [illegible] والا لامكن تحصيلها على مفهوم من المفهومات

فلكنه يتصور النسبة فی تناقض الامور العامة و حاصل الترديد انا سلمنا ان الموضوع ليس بموجود فيها حقيقة لكنه موجود تقديرا فان مرجع التساوی الى مقدمتين بحسب الفرض والتقدير [illegible] المفهومات [illegible] فيه بثبوت المحمول للموضوع على التقدير بل انا [illegible] لا يستدعى الا وجود [illegible] ولا يستدعى وجود الموضوع محققا لا [illegible] [illegible] لو وجد لكان الامكان وقال [illegible] فيه نظر [illegible] صدق احد المتنقضين على [illegible] ان [illegible] التصديق [illegible] الآخر والعينية على ذلك التقدير

[illegible] فان الكلام في تناقض العينيات [illegible]

الكلية المفردة كالانسان واللاانسان

لا في العقود والتصديقات التي يرجع التساوی اليها

البحث ههنا في المفهومات التصورية لا العقود والتصديقات ولا

التشكيك باعتبار التناقض في العقود فالتشكيك فيها لا يتاتى الا الناس

ما فيه التناقض بما يرجع الى التساوی

صفحه ٢٣٢ قوله [illegible]

عينه والالزم ارتفاع النقيضين صفحه ٢٣٢ قوله وان كان الكلام في تناقض المفهومات

جواب سؤال مقدر تقريره وان كان [illegible] باعتبار [illegible] تناقضهما

الكلية المفردة المتساوية [illegible] على شيء [illegible]

بل بحسب [illegible] الايجابی على شيء [illegible] لامكن [illegible]

[illegible] على شيء [illegible] العام [illegible]

[illegible] في الجملة [illegible]

[illegible] صدق [illegible] النقيض [illegible]

ان الصدق على [illegible] النقيض [illegible]

[illegible] صفحه ٢٣٢ قوله [illegible]

الا [illegible] صفحه ٢٣٢ قوله [illegible] الايجاب [illegible]

التشكيك صفحه ٢٣٢ قوله [illegible] الا ان يمكن صدق التعارف

ليس بلا انسان صفحه ٢٣٢ قوله [illegible] لا شيء صدق [illegible]

بعض اللاناطق انسان [illegible] الامور العامة [illegible]

في تناقض [illegible] [illegible]

[illegible]

التي تستدعيه على خلاف سبيل ايجاب السلب يستلزم التفارق قوله فبعد تسليم آه

يعني لا نم اولا اقتضاء تلك السالبة تجويز الموضوع ووجوده وعدم اقتضاء تلك الموجبة

له ولو سلم فانما انصرام ما او هتم اذا اخذت المفهومات الاصلية وجودية حتى يكون

المعقد من نقائضها موجبة سالبة المحمول رفعها سالبتها واما اذا اخذت سلبية

كلا شريك الباري تعالى ولا اجتماع النقيضين فلا مساغ لذلك التوهم في حل المعقد فان

نقائضها ح وجودية وانت خبير بانهم لو التزموا كون النقيض رفع شئ حقيقة كما هو

مسلك المحققين حتى يكون نقيض لا اجتماع النقيضين رفعه فلهم سبيل وسيع لدفع الا عضا

فالمنع هو المنع الاول فتامل قوله فلا جواب لا تخصيص الدعوى آه فان نقائض

غيرها تصدق لا محالة على شئ ما في نفس الامر فيكون الموضوع موجودا فيتلازم السلب

العدولي والايجاب التحصيلي والتعميم بحسب الطاقة البشرية وايضا لا يترتب على

عنها غاية معتدة بها حتى تقصد بالنظر والحق ان عموم السلب ليس بحسب التناول

بل بحسب الاعتبار فان السلب يصح مع اخذ الموضوع من حيث ثبوته ومن حيث لا ثبوته

بخلاف الايجاب فانه لا يصح الا مع اعتبار الوجود نحوا ما خارجا او ذهنا محققا او فرضا

قوله فتامل آه لا يقال قولنا لا شريك للباري لا اجتماع النقيضين موجبة سالبة ... بل المعقد

برفعها السالبة السالبة المحمول هي تستدعي وجود الموضوع عندهم ومهما لا يصدقان على شئ في نفس الامر

فلا فائدة في الالتزام المذكور لانا نقول لهم ان يلتزموا ان قولنا لا شريك الباري لا اجتماع النقيضين

موجبة معدولة لا موجبة سالبة المحمول وقولنا الا لا شريك الباري الا لا اجتماع النقيضين سالبة معدولة او موجبة

سالبة المحمول ومهما تصدقان عند عدم الموضوع ايضا ومحمول موجبة السالبة المحمول الايجاب ان يكون موجودا في الاول بل نحوا

٢٣٣

فمعنى كون نقيضى المتساويين متساويين ان احدهما لو انطبق على فرد ما ولو بالفرض
البحت كان الآخر ايضا منطبقا عليه وكذا الاخص والاعم فصدق السلب
بالفعل لا ينافى الايجاب على تقدير انطباق العنوان على الفرد فيصدق قولنا
كلما لو وجد كان لا شيئا فهو بحيث لو وجد كان لا ممكنا فانسد سبيل النقوض
وانحل الاعضال ومن ههنا يظهر ان الحكم الحملى قد يكون بالاتحاد بالفعل وهو
يستدعى تقرر الموضوع وثبوته بالفعل وقد يكون بالاتحاد على التقدير فيساوق الحكم
لا ما يرجع اليه فيستدعى تقرره وثبوته على التقدير لا بالفعل قوله والجواب ما مر آه
من التخصيص ومر منا التحقيق ويمكن الجواب عن الثانى بمنع استحالة صدق الشئ
على نقيضه مواطاة بالحمل العرضى كحمل المفهوم على اللامفهوم واللاجزئى على الجزئى
وانما الممتنع صدقهما على شئ ثالث بنحو واحد من الحمل فتدبر فيه ويمكن منع كلية الكبرى
فان من اللاممكن بالامكان الخاص ما هو الممكن العام بحكم الصغرى فتفكر قوله
والجمهور آه فان العرضى قد يكون جوهرا كالحيوان للناطق مثلا وليس عرضا له واما
هو عندهم مركب من الذات والصفة والنسبة والعرض هى الصفة فقط وغيريته
للمحل ظاهر كما سيجئ قوله السيد السند ان مفهوم المشتق يتالف من الوصف والنسبة
والموصوف غير معتبر فيه لا عموما ولا خصوصا والا يلزم تقوم الفصل كالناطق مثلا بالعرض العام او
خير بان مفهومه ليس فصلا بل المعبر به عن الفصل وهو معنى بسيط على ان التحرز عن
دخول العرض العام واعتبار النسبة من المقومات عجيب وبعيد عنه

٢٣٥

فان دخول النسبة فى حقيقة فاحش وفيه ومع خروج احد الطرفين عنها محش وغيره منه مولانا حافظ دراز رح

أي غير مستقلة بالمفهومية في حقيقته اشتق من غير إدخال الموصوف تحرزا عن نقض العرض العام في الفصل بعيد

والخصوصا والا ينقلب الامكان الذاتى الى الوجوب الذاتى فى ثبوت الضاحك للانسان مثلا الضرورة ثبوت الشئ لنفسه ولا يخفى عليك ان فيه هو لان القيد قوله قد بعض الافاضل هو ابو الحسن الكاشى قد فى روضة الجنان آخذا فى زعمه من كلام المحقق الدوانى حيث قد فى الحاشية القديمة لشرح التجريد ان الابيض مثلا اذا اخذ لا بشرط شئ فهو عرضى واذا اخذ بشرط شئ فهو الثوب الابيض واذا اخذ بشرط لا شئ فهو العرض المقابل للجوهر كما ان طبيعة الذاتى جنس مادة باعتبارين وفصل صورة باعتبارين فطبيعة العرض عرض عرضى باعتبارين فالمدرك بالبصر اولا هو الابيض مقارنته لموجود آخر يعلم من خارج حتى لو لم يكن هذه الملاحظة لم يعلم ان ههنا شيئا بل شئ هو ابيض انته وحينئذ كان ما صدقه ايضا فى البياض هو الابيض باعتبار التحصيل ولذلك لا يحمل على مجموع العارض والمعروض كالجسم الذى

قوله ان الابيض آه واعترض عليه الاستاذ فى حواشيه بان الامر لو كان كذلك لكان حمل الابيض على البياض القائم بالثوب صحيحا اذ المأخوذ بشرط شئ وبشرط لا شئ اخص من المأخوذ لا بشرط شئ مع انه منتف بالضرورة وذلك لان مصداق حمل المشتق قيام المبدأ اما حقيقيا وهو اذا كان بينه وبين ما قام به تغاير او غير حقيقى وهو اذا كان نفسه مرجعه علم القيام ما وكلا قسميه فى البياض القائم بالثوب منتف لعل ان الفرق بينهما بالاعتبارات المذكورة يستدعى ان يحمل المأخوذ بلا شرط شئ على اخويه حملا اوليا وبالذات لانه ذاتى ومصداقه نفس الموضوع من حيث هو هو ما ذكر من قيام المبدأ فهو مصداق لحمل المشتق حملا عرضيا متعارفا وبالعرض ولا يلزم من انتفاء احدهما انتفاء الآخر فتأمل قوله لموجود آخر وهو المحل كالثوب والجسم قوله هذه الملاحظة اى ملاحظة ان الابيض مقارن لموجود آخر بلغه قوله اى حين كونه ابيض انته قوله باعتبار التحصيل اى فى اخذ البياض محصلا فهو عين الابيض قوله ولذلك اى ولاجل انتفاء تلك الملاحظة المذكورة

[illegible]

قوله فلا يلزم الانقلاب عليك لانه حاصل ان صفحه ٢٣ لمعروضه فقط في ثبوت العارض الى الوجوب

القول بلزوم الانقلاب وبحول الضحك عن القيد المعتبر في المشتق فان المشتق على هذا التقدير عبارة عن الامر مع قيد الصفة العارضة له لا عن مجرد المعروض فيكون المشتق مغايرا وللمعروض مطلقا والمقيد ليس عين المطلق فلا يكون ثبوت الضاحك مثلا للانسان ثبوت الانسان للانسان اذ الضاحك ليس عبارة عن مجرد الانسان بل مع قيد الضحك والمقيد ليس نفس المطلق فلا يكون ثبوت الشيء لنفسه وثبوت هذا القيد للمطلق ممكن وثبوت المطلق للمطلق ضروري وداجب فلا يصير الممكن واجبا صفحه ٢٣

قوله قال في الحاشية القديمة

[illegible]

صفحه ٢٣ قوله لذلك اي لاجل اتحاد البياض المحصل مع الابيض لا يحمل الابيض على مجموع المعروض والعارض لعدم حمل البياض عليه محمد يوسف

هو بدن النفس وما وضعها لا يحمل على مجموع البدن والنفس بخلاف الجسم الماخوذ
لا بشرط شيء ثم قد في موضع آخر والتحقيق ان معنى المشتق لا يشتمل على النسبة فان
معنى الابيض والاسود وما يعبر عنه بالفارسية بسفيد وسياه لا يدخل في مفهومه الموصوف
لا عاما ولا خاصا والا لكان معنى قولك الثوب الابيض الثوب الشيء الابيض او الثوب
الثوب الابيض بل معناه هو القدر الناعت وحده انتهى فتوهم ذلك القائل ان الامر او
كما هو اتحاد العرض والعرضي كذا او اتحاده مع المعروض بالذات فقط فليس
للبياض ذات سوى ذات الجسم فهناك موجود واحد جسم باعتبار وهيولى باعتبار
وصورة باعتبار وبياض باعتبار وابيض باعتبار فليس للبياض تشخص آخر
سوى تشخص الجسم وايد لما توهمه بما قد قرر ان العدد قسم من الاعراض وليس له
في الوجود ذات مغايرة للمعدود ومثلا الاربعة مرتبة منه ولها معدودات كالرجال
والنساء والاحجار شاكا في ان ليست للاربعة ذات ممتازة عن ذوات اربعة
رجال وكذا الكلام في المقادير المتصلة فليس لها حقيقة وللذراع حقيقة ولذا
النسوة اربع والماء ذراع نعم للاربعة معنى اعتباري مغاير لحسب ظاهر الامر لكنه
ليس من مقولة الكم ولا المقدار بشيء فان اوهم ان حمل المحل وايجاده غير حمل العرض
وايجاده كما ترى الى ان الجسم بعد زمان يصير ابيض فكيف العينية ذاتا ووجودا
فيزال بانهما متغايران مفهوما ومتحدان ذاتا بمعنى ان البياض لا يوجد الا
بان يكون عين الجسم والوجود امر انتزاعي قد ينتزع عن الجسم من حيث هو

[illegible]

انتزاعه تارة من ذات الجسم وتارة عنها من
فالبصر ... اعتبارى ا ...
ذلك على جهة وحقيقة مختلفة
ذات الجسم ولا يجوز ان يكون ذا
البياض الابيان يكون عين
محسوسا للذات بحقيقتها لا بوجه
لون يفرق البصر لكنها تجوزان
للايجاد وحقيقة البياض ... اذ
از حقيقة الجسم ... فانه جوهر قابل
متغايران بحسب المفهوم
الدفع ان الجسم وما به ...
لعينه وجود الجسم ... وتوضيح
وجود البياض

[illegible]

٢٤٠

[illegible]

مولانا محمد يوسف

صح

وقد ينتزع عنه من حيث انه لون مفرق للبصر وكذا الايجاد فان الجعل معنى التصيير الخلق اقول وبه نستعين ان كلام هذا المتوهم فاسد فان الجسم اذا صار ابيض فاما ان يزيد على طباع الجسم شئ فى الوجود به يصير ابيض فذلك الزائد هو البياض فله ذات ووجود يغاير ذات الجسم ووجوده او لا يزيد عليه شئ اصلا بل هو على ما كان من قبل فلم يكن الجسم ابيض وايضا كلام المحقق يرتق ما يتوهمه حيث صرح ان البياض موجود بوجود متاخر عن وجود الموضوع وبه يمتاز عن العدميات كالعمى فان حقل اذا لاحظ مفهوم الاعمى يجد انه لا يتوقف الاتصاف بالاعمى على ... البصر عما يصلح له بالقوة الشخصية او النوعية من غير ان يزيد هنا الى امر فى الوجود بخلاف الابيض ثم قولى فى موضع آخر ان اتحاد الشئ بالذاتى اقوى من اتحاده بالعرضى اذ هو بالذات والثانى بالعرض الا ان مصداقه قيام المبدأ فاذا وجد فرد من الماهية كانت ذاتياته موجودة بالذات وعرضياته بالعرض فانها مغايرة له بحسب الجعل والماهية نعم لها ارتباط معه يصحح الاتحاد فيصح نسبة وجوده اليها بالعرض ويؤيده ما قال الشيخ وجود الاعراض فى انفسها هو وجودها لمحالها ... بين الوجود وسائر الاعراض ان كل عرض فان وجوده فى نفسه وجوده وحلوله فى محله بخلاف الوجود اذ وجوده ... يدل على قول المتوهم كلام صدر الدين الشيرازى فى حاشيته على شرح التجريد ... ان معنى المشتق بسيط اجمالى يعبر عنه تفصيلا بشئ ... التفصيل فى التعبير عن شئ ...

مستقل بنفسه زائدة على الذات صفحه ۲۴۳ قوله فسواء سمى الخ اى المشتق اسما بكونه عبارة عند التفصيل عن الذات المبهمة محمد يوسف رح

من امور محصلة له متحدة معه في مرتبة متاخرة عن مرتبة انفسها بخلاف المبدأ كالبياض مثلا فانه امر محصل بالقياس الى الاشياء المعروضة له ولهذا تجري الاعتبارات الثلث في المشتق دون المبدأ فهو مغاير للمبدأ بالذات وينتزعه العقل من الموصوف بالنظر اليه وله اختصاص بموصوفه هو مناط الاتحاد وصحة الحمل هو هو وللمبدأ ايضا اختصاص به هو مناط صحة حمل الاشتقاق فقط فالعرض اعم من العرضي من وجه اذ الابيض مثلا اذا اخذ بشرط لا شيء كان عرضا محمولا بالاشتقاق واذا اخذ لا بشرط شيء كان محمولا بالمواطاة قيل هذا من مراعاة حقوق الالفاظ واما على مقتضى النظر في هذه الصناعة فيجب ان يلاحظ ما يؤخذ منه الاسود والابيض مثلا من حيث يحمل على الموضوع وذلك ليس نفس السواد والبياض بل هو من حيث يقوم بالموضوع ويخلط هو به اي الاسودية والابيضية اقول فالاولى ان يقال السوادية والبياضية اذ السواد من حيث الاضافة والقيام بالموضوع عبارة عنها الا عن الاسودية التي هي الاسود من تلك الحيثية ولا يمكن ان يجعل ماخذا اشتقاقهما

ع قوله الاعتبارات الثلث اعني الاعتبارات التي بحسبها الابهام والتحصيل وسيجي تفصيلها ع قوله هو مناط الاتحاد آه لان المحمول بما هو محمول ليس له وجود في نفسه الا كونه ثابتا لموضوع ومتحدا معه كوجود الاعراض لموضوعاتها او وجود المبادي الانتزاعية لموضوعاتها اعني لحوقها بها لحوقا انتزاعيا كما سيأتي ع قوله فالعرض آه لتصادقهما في الابيض مثلا وتفارقهما في الحيوان والبياض ع قوله الا عن الاسودية آه لان معنى الاسودية كون الشيء اسود فهي عبارة عن مفهوم المشتق اذا اعتبر نسبته الى الموضوع كنسبة المصادر الى موضوعاتها على ما يدل عليه زيادة التاء المصدرية وياء النسبة على هيئة المشتق وقد فصلته في حاشيتي على

قوله لعل المص آه يدل عليه ما سياتى فى الحاشية المنقولة عن المص فى بيان الفرق بين اتحاد الجنس والفصل تحا

هى الاسودية والابيضية لا السواد والبياض من حيث القيام بالموضوع كما لا يخفى على المتدرب قوله ويؤيده آه لعل المص تائيد لاتحاد العرض والموضوع بالذات بناء على ان وجود العرض بعينه وجود المحل على ما زعمه ولا يدل على كون المشتق امرا بسيطا ولا على اتحاده مع المبدأ اذ كلامه فى الاعراض دون المشتقات الا ان يقال ان المشتق نعت ومن احوال المعروض وقائم به ولو انتزاعا فحكمه حكم سائر الاعراض على ما نبهناك عليه فوجوده هو الحلول فى المحل واتصافه به كما يدل عليه قول الشيخ فيكون النسبة التى هى الحلول والقيام خارجة عنه بالضرورة وكذا المحل فلا يبقى الا القدر الناعت وحده وانت خبير بان المص فى صدد بيان الاتحاد بينه وبين المبدأ وكذا بينه وبين المحل كما هو الظ وهذا لا يدل عليه لجواز ان يكون المشتق مع بساطته مغايرا له وللمحل بالذات ويكون للمبادى وجود فى نفسها هو وجودها لمحالها كما حققنا وعليه اكثر المحققين ولعل المص توهم من عبارة الشيخ عينية وجود الاعراض لوجود الموضوع

قوله هى الاسودية والابيضية لان الاسودية والابيضية متاخرة عن الاسود والابيض فى ماخذ الاشتقاق يجب ان يتقدم على المشتق منه قوله ولو انتزاعا كالفوقية والعمى فان حكمهما حكم سائر الاعراض بحسب اصل القيام والناعتية وان كانا مخالفين لها فى نحو القيام او قيام الاعراض من حيث انه يترتب عليه الآثار ولهذا يقال له قيام انضمامى قوله هو الحلول بالمعنى الاعم الشامل للانتزاعيات ايضا سواء كان مناط الحمل الاشتقاق او الحمل المواطاة ... قوله فيكون النسبة ليس المراد بالنسبة ... بل الحق ان هذا النحو من وجود امر متوسط

٢٤٤

٢٤٥

صفحه ٢٣٢ قوله وادعى اختصاص كل منها

ان المشتق عند الشارح عبارة عن امر مرتبط

بالذات والمبدأ فلابد ان يكون له اختصاص آخر

بالموصوف بعينه اتحاده معه اتحادا بالعرض او بالذات

وحمله عليه حملا بالمواطاة الا ان اختصاص المبدأ بالموصوف بسبب

الحصول لاختصاص المشتق ومعتمد عليه بالذات ومن ههنا يظهر ان

مصداق حمل المشتق قيام المبدأ صفحه ٢٣٢ قوله

فالسواد مثلا لاختصاص به [illegible]

الحمل للاشتقاق [illegible] صفحه ٢٣٣

يعني اذ كان المبدأ كالسواد [illegible]

حملا بالاشتقاق اي بالواسطة [illegible]

بالمواطاة كان بين العرض و [illegible]

العرضي العموم والخصوص من وجه

والتداخل لا يوجب الا تحاد بحسب النفس اث الوجود ولو سلم فالنقطة كالخط في الوحدة والكثرة فتامل ۱۲ منه

فيتحد ان بالذات ايضا ولا يخفى بطلانه قد في الحاشية يرد على ما ذهب اليه الشيخ انه يلزم ان يكون النقطة المشتركة بين الخطين مثلا موجودة بوجودين فان وجود الهذا الخط غير وجودها لذلك الخط وبطلان اللازم من البديهيات وللشيخ ان يقول على ما ذهب اليه الجمهور

عه قوله فيتحدان اه يعني اذا كان العرض هو المحل في الوجود العيني فيكون المشتق هو الصفة بمعنى العرض وهو بعينه المحل فلا يتصور هناك نسبة بين الموصوف والصفة بمعنى حلولها فيه اتصافه بها فلم يبق الا القدر الناعت الذي هو بعينه المنعوت في الوجود فيكون قول الشيخ بحسب زعم المص تاييدا لكون المشتق امرا بسيطا متحدا مع الموصوف والوصف بالذات في الوجود فافهم عه قوله على ما ذهب اليه الجمهور اه اعلم ان الجمهور ذهبوا الى ان العرض وجودا في نفسه ومع ذلك له ربط لشيء آخر كالسواد مثلا مع وجوده في نفسه مرتبط بالجسم وهذا الارتباط المسمى بالحلول والقيام والوجود الرابطي عندهم وهو غير الوجود الذي للعرض في نفسه مناط صدق الحمل في الاعراض في الامور الانتزاعية التي ليس لها وجود في نفسها لكنها قائمة بالموضوع هو هذا الوجود الرابطي وان كان الوجود في نفسه ايضا لازما لصدق الحمل فيما له وجود كالاعراض فمصداق الحمل ومطابق الحكم بالاتحاد في الوجود اتحاد بالعرض في الاوصاف مطلقا عينية كانت او انتزاعية وجودية كانت او عدمية غير المعقول الثاني كالوجوب ونحوه مما هو من الامور العامة هو الوجود الرابطي المسمى بالحلول وهو قدر مشترك بين العرضيات مطلقا به يصح نسبة وجود الموضوع اليها بالعرض واما المعقول الثاني ففيه خلط بحت واتحاد صرف بمعنى انه لا يحاذي له امر في الموضوع غيره في ظرف الاتصاف حتى اذا انتزعنا الوجود والامكان مثلا عن الموضوع لم يبق هو موجودا فليس له عروض وحلول في الموضوع بخلاف نحو الاعمى بخلاف المعقول الثاني الذي هو موضوع الميزان اذ لا بد فيها من اعتبار قيد زائد وحيثية تقييدية واما الشيخ فذهب الى ان حلول الاعراض هو نفس وجودها في انفسها الموضوعاتها ولهذا يرد على الشيخ ان يكون النقطة المشتركة بين الخطين المتداخلين المتحدين موجودة

موجودة بوجودين فلا يرد هذا على الجمهور لكن يرد عليهم حلول العرض ايضا لحلية ان الحلول في هذا غير الحلول في ذلك فالحل عن كلا الفريقين انا لا نسلم وحدة النقطة بل ثمة نقطتان متداخلتان تبع اجزاء الخطين

وان لم يلزم ان الشئ الواحد موجود بوجودين لكن يلزم قيام العرض الواحد بمحلين فى هذه الصورة فما هو جوابكم فهو جوابنا وغاية ما يقو فى التفصى عن الفريقين ان بطلان التالى على تقدير التداخل مم فان النقطة الواحدة انما تعرض لخطين من حيث اتحادهما فى المبدا والمنتهى انتهى اقول للاشكال ايض على من انكر وجود الاطراف وتوهم انها امور انتزاعية على ما بينه المحققون لكن تتوهم من عبارته اتحاد الوجود الرابطى الذى هو وجود لغيره ومفاد لكان الناقصة والوجود فى نفسه الذى هو مستقل بالمفهومية ومفاد لكان التامة مع انهما مختلفان بالماهية فنقول وجود الشئ للشئ يطلق على معنيين الاول ان يكون الطابين شيئا اين غير معقول على الاستقلال ويستحيل انسلاخه عن هذين الشيئين بل يعتبر فى جملة العقود فى الحكاية فقط والثانى مفهوم مستقل هو وجود الشئ وانما يلحقه من حيث خصوص المادة ان يكون منتسبا ومضافا الى شئ هو موضوعه فله صلوح ان يلحظ بما هو هو فيكون معنى اسميا حقيقيا وبما يلحقه من حيث خصوص طباع معروضه وهو الشئ الناعت فيصير معنى اسميا اضافيا وهذا من خواص الماهيات الناعتية فى المحكى عنه ثم هذا النحو من الوجود بعد ان يوخذ على هذه الجهة لنحوان عبارة منسب الى ذلك الشئ كما يقو وجود البياض فى نفسه

قوله للاشكال الخ يعنى كما الاشكال على من ذهب الى انها اعراض موجودة لمحالها كما اجاب من تسليم الملكية للاشكال على من انكر وجودها بالكلية وكذا من قال انها امور انتزاعية منشأ انتزاعها مرتبة تعين معروضاتها فان الجسم التعليمى عندهم مرتبة تعين الجسم الطبعى بحسب الجهات الثلث وكذا السطح بحسب الجهتين والخط

٢٤٧

قوله صفات الذات يعني ان كان [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

٢٤٩

هو وجوده في الجسم فيكون من احواله وتارة ينسب الى المنعوت فيقع الجسم موجود
البياض فيصير من احوال المنعوت وعلى هذا يقع وجود الشئ في نفسه ايضا على معنيين
الاول بازاء الوجود الرابطي بالمعنى الاول وهذا يعم وجود الجواهر والاعراض وهو وجود
نفس الشئ على الاطلاق والثاني بازاء الثاني منه وهو ان لا يكون منسوبا الى شئ
فيختص بالطباع الجوهرية وان سالت الحق فالوجود في نفسه على الاطلاق هو
وجود غير متعلق بشئ من الموضوع والعلة وهو مختص بالواجب نعم وجود الجائز
رابطية الذات والوجود بالقياس الى جاعلها وفي هذا الحكم المجردات والماديات
متساوية الا ان الماديات في وجودها متعلقة بالمادة ايضا فهي رابطية من
جهتين فاحفظ فانه الحق **قوله** ان ما هو آه هذا بحسب اصطلاح هذا الفن وسبق
تفصيله **قوله** والحد التام آه يعني اذا كان الامر الواحد جزئيا حقيقيا مثل زيد
فيجاب بالنوع لانه تمام الماهية المختصة به كذا اذا جمع بين جزئيات متعددة متفقة
الحقائق لانه تمام الماهية المشتركة بينها واذا كان كليا مثل الانسان بما هو فيجاب بالحد التام
لانه الماهية المختصة به والغرض حينئذ معرفة الحقيقة التفصيلية ولهذا لا يقع الحد التام
في جواب زيد بما هو لان التفصيل ههنا مستدرك بكفاية الاجمال الذي في النوع فتفكر **قوله**
ومن ثم يقع آه فان كلمة ما على هذا سوال عن تمام الماهية مختصة كانت او مشتركة اي ما لا يكون
الخارج عنها ماهيته نزلت منزلتها المسئول عنه فلا تكون الا واحدة وقد يستدل
عليه بلزوم الاستغناء عما هو من مقوماته اذ الواحد كاف لتقويم الماهية

٢٥٠

قوله وجود الجنس هو وجود النوع آه اى لو وجد الفصل والا فلا ذهن ان تعقل معنى واحدا مبهما منفردا قوله الشيخ لو كان للجسمية التى بمعنى الجنس وجود محصل قبل وجود النوعية لكان سببا لوجود النوعية مثل الجسم الذى بمعنى المادة وان كانت قبلية لا بالزمان بل وجود تلك الجسمية فى هذا النوع هو وجود ذلك النوع للغير فى العقل ليفيد الحكم بهذا فان العقل لا يمكن ان يضع فى شىء من الاشياء الجسمية التى هى طبيعة الجنس وجودا يحصل بها اولا وينضم اليه شىء آخر حتى يحدث الحيوان النوعى فى العقل فانه لو فعل ذلك لكان ذلك المعنى الذى للجنس فى العقل غير محمول على طبيعة النوع بل كان جزءا منه فى العقل الخ بل انما يحدث للشىء الذى هو النوع طبيعة الجنس فى الوجود والعقل معا اذا اخذت النوع بتمامه ولا يكون الفصل خارجا عن معنى فى ذلك الجنس مضافا اليه بل منضما فيه جزءا منه من الجهة التى اومانا اليه انتهى كلامه اى جهة التحصل وهى جهة بها يكون الجزئية لا على سبيل التحقيق فطبيعة الجنس الماخوذ بشرط الفصل لا تغاير الفصل والنوع ذهنا وخارجا فان الحيوان لا بشرط شىء اذا انضم اليه الناطق فانما ينضم اليه من حيث التعين والتحصل لا من حيث انه امر آخر يحصل منهما امر ثالث والا لم يحصل حقيقة نوعية فان من اجتماع المقدار مثلا مع الفصل لا يحصل حقيقة الخط وان حصلت ماهية تركيبية مطابقة لها فان الاجزاء العقلية ليست اجزاء حقيقة للمحدود وان كانت للحقيقة وغير محمولة عليه ومن هنا يقترح ان تقدم الجنس والفصل على النوع

فلا يرد ان
اذ السلب عن الشخص
[illegible]

الى شيء
اي يلتفت الى شيء آخر يجعل
صفحة ٢٢٩ قوله وهو مختص
فان الواجب تعالى منزه عن التعلق بالغير
والمادة بخلاف الممكنات فان وجودها [illegible] متعلق
بالموجد ووجود الجواهر متعلق بالمادة صفحة ٢٣٦ قوله [illegible]
اي من جهة التعلق [illegible] من جهة التعلق [illegible] المادة
قوله [illegible] بحسب اصطلاح [illegible]
[illegible] الى الاصطلاح واما بحسب اللغة اعم منه صفحة ٢٣٩
قوله لان تمام الماهية المختصة [illegible] سؤال [illegible] عن تمام الماهية
الحقيقة اذا اقتصر فيه على [illegible] والمراد
[illegible] السؤال [illegible]
[illegible]

[illegible]

فلا نسلم تقابل بينهما

تقدم بالماهية فقط لا بالطبع ايضا وهو التقدم بحسب التقرر والوجود ومن جهة التقوم نعم ذلك بالنسبة الى الحد اى المعنى التركيبى مسلم دون المحدود والذى فيه وحدة بحتة وقد يقال انهما متقدمان طبعا ايضا من تلقاء حكم الجزئية فى ظرف الخلط والتعرية الذى هو لحاظ التعين مع الابهام وقيل عليه ان الذاتى والماهية متحدان فى القوام والوجود والتقدم الطبعى يستدعى سبق وجود السابق على وجود المسبوق واجاب عنه بعض المحققين بان تقدم نسبة الوجود الى الذاتى من نسبته الى الماهية يكفيه ان العقل حاكم على ان الجعل البسيط الوحدانى يتعلق اولا بالمقومات ثم بالماهية لا بمعنى انها مجعولة بالعرض ثم اعترض عليه بان نسبة الوجود الى العلة الجاعلية اقوى تقدما من نسبته الى المعلول اذ هما متغايران فى جميع انحاء نفس الامر بخلاف وجود الذاتى مع الماهية مع ان تقدم العلة على المعلول ليس عندهم بالطبع بل بالعلية وما به السبق فيها انما هو حيثية الوجوب واجيب عنه ان العقل يحكم بان المعلول لا ينتظر وجوده عند وجود العلة التامة فلا ينفك احدهما عن الآخر ولا يتقدم بحسب الوجود فما به السبق ههنا

ع قوله نعم آه ان الجنس والفصل انما يقال انهما جزءان من النوع لانهما جزءان من حده فيتقدمان على النوع فى التعقل بالطبع اى على حده واما على نفس المحدود فلا لا بحسب الخارج ولا بحسب الذهن بل هما متأخران عنه فى الوجود بمعنى انه ما لم يوجد الانسان مثلا فى الخارج او الذهن لم يعقل له شىء يعينه وغيره شىء يخصصه ويحصله هذا هو مختار الشيخ وغيره ع قوله قد يقال آه حاصل كلامه اثبات التقدم بالطبع لهما فى ظرف الخلط والتعرية وغرض القائل نفى التقدم بالطبع لهما فى الواقع وكذا المجيب غرضه اثبات التقدم بالطبع للجنس والفصل بحسب الواقع ع قوله لا بمعنى انها مجعولة آه ولا مجعولة بجعل مستانف بالذات فهذا التقدم فى لحاظ العقل بحسب حكم الذهن وكذا فى نسبة الوجود الى الذاتى ولهذا يحكمون بان الاجزاء عماية للشىء قوله

٢٥٢

قوله وقد تقدم ... الاجزاء التي ... بالماهية ...

صفحه ٢٥٣ قوله ... بالماهية المتقدم الفصل لان الاشارة ...

تقدم بالماهية ... المتقدم الفصل ... ازاد ... ولذلك

ان يتبع نوع ... تقدم الجنس ... الفصل على الاجزاء ...

تقدم الجنس ... تقدما بالماهية اي ... الفصل الاجزاء على الاجزاء ... لا بالطبع

تقدم على النوع ... الفصل المتصلة ... قوله ...

ان يتبع ... الملاحظة ... صفحه ٢٥٣ ... بالماهية اي ... الاجزاء ...

بحسب ... يتبع ... الاجزاء ... بحيث ... الخارج ...

والفصل ... الماخوذة لا بشرط ... وجود ... بعينه ...

ان الاثبات ... النوع ... الاجزاء الا بشرط ...

الخلط ... والعوارض ... الطبع ...

تابعة في حد وبحسب الحقيقة فانها محمولة عليه متحدة معه حملا ووجودا

اجزاء وعلة للكل متقدمة عليه بالوجود وليست اي اجزاء

فيتقدمان الان الاجزاء المحمولة من حيث انها

بل اجزاؤه ... الشيخ انتهى قوله فيهما

ومسألة تخصيص ... قوله وجوده

فهو موجود واحد يمكن تحليله الى امور متكثرة في الملاحظة التفصيلية

التي اي الحد في اجزائه في تلك الملاحظة يحمل مركب اعتباري قوله فيهما

فالان الان الاجزاء العقلية اي اجزاؤه التحليلية المباينة لا يحتاج اليه

في الوجود اصلا اما في الخارج فظ وانا في الذهن فلانه يمكن ان يتعقل

بنفسها من دون التفاصيل قوله فيهما متاخران النوع

ان الاجزاء العقلية التي ليست بعنوان المباينة

اذا اخذت بشرط لا التي كانت اجزاء

خارجية غير محمولة ومتقدمة

عليها بالوجود

تقدما بالطبع

لان ... ان يكون ... موجودا ... بالضرورة ...

... ان يكون بالكل ... الاشياء ... شيء ...

... الملاحظة ... الاجزاء ... الفصل ...

الاعتبار ... الوجود ... بالفعل ...

على الكل ... اجزاء تحليلية ... قوله فيهما ... بالماهية

في الوجود ... التحليل ... الجنس والفصل ... من

... الجنس ... متقدما على ...

... قوله ... تقدم ...

صفحه ٢٥٢ قوله ... بالطبع ... ان الجنس ... بالطبع

... الوجود ... المتقدم ... الوجود

على النوع تقدما بحسب الطبع لا يكون المحتاج اليه

تقدم المحتاج اليه علة تامة فلو كان التقدم

بحسب الوجود واذ هو عبارة عن

والتقدم بالطبع تقدم وجوده

على وجود النوع ومر بطلانه

توقف موجود المتاخر على وجود المتقدم بحيث لا يكون علة تامة

صفحه ٢٥٢ قوله وتوضيحه ان الجنس والفصل انما يتقدمان بالطبع في المنهية

على النوع في العقل بالطبع اي على حده واما على نفس الوجود

فالجنس في ج ولا بحسب الذهن ... ان ...

على الوجود ... اذا لم يوجد الانسان ...

مثلا في الخارج اذا ... لم يعقل ...

٢٥٣

... بالطبع ... التقدم ... اجزاء ... الفصل ...

... التقدم بالعلية ... الاول بالتقدم بالعلية ...

... الوجود ... التقدم ... العلية ... بالطبع

... موجود ... الاول ... تقدم ... الثاني ...

محمد يوسف رح

انما هو الوجوب دون الوجود بخلاف الماهية فان العقل اذا لاحظها في ظرف الخلط والتعرية
يجد به وجودها منتظرا فما به السبق ههنا هو الوجود فاتضح الفرق وظهر المقصود قوله عه
اما عرفت ان حكم الجزئية انما يلحقها في تلك الملاحظة بالنسبة الى الحد اي المعنى
التركيبي في ذلك اللحاظ دون المحدود وهو ملحوظ من حيث الوحدة الساذجة كما تشهد
به الفطرة السليمة قوله ومنشأ ذلك آه تحقيقه ان معنى الجنس كما هو هو كالمبهم لا يدري
انه على اي معنى وكم معنى يشتمل فيطلب تحصيله لانه لم يتقرر بعد وليس بالفعل شيء محصل كما
اذا اخطرنا معنى اللون مثلا بالبال لم يحصل معنى يتقرر بالفعل يقنع به العقل بل يطلب
في تحصيل معناه وتقرره بالفعل زيادة لا على انها تقارنه من خارج بل على انها تحصله
وتقرره بالاختلاط الاتحادي واما المعنى النوعي فانما يطلب فيه الزيادة لتحصيل الاشارة

عه قوله يجد به آه اقول الانسب ان الماهية منتظرة في وجودها الخارجي الى الذاتي اي الجنس والفصل
بل الامر بالعكس كما سيأتي فتأمل عه قوله اما عرفت آه جواب عن الاصل لا اعتراض الغير قوله
وقد يقال سه قوله لا يدري آه اعلم ان الجنس امر مبهم ناقص يفتقر في حد حقيقته الى الفصل فلا يستغني
عنه في شيء من المواد فالحقائق التي هي البسائط بحسب الخارج اي لا تمايز بين اجزائها اجمالا
ووجودا واطلاق البسيط عليها بهذا المعنى شائع في كتبهم يستحيل زوال حصولها عن طبائع اجناسها
الى بدل لانه اذا زال الافتقار الى الفصل بقي الطبيعة محصلة بدونه فلم تكن الطبيعة الجنسية جنسا فالافتقار
الى الفصل ليس لمجرد التميز بحصوله بالخواص ايض بل لتكميل ماهيتها وزوال نقصانها الذاتي
فلا يجوز تقومها بالفصل في موضع دون موضع الا بحسب الاعتبار العقلي فان الماخوذ بشرط لا من الطبيعة
الجنسية نوع عقلي فكل معنى اذا اعتبر معه معنى آخر فان كان مغايرا له بحسب التحصيل والوجود فذلك المعنى

فقط اذ لم يبق له تحصل منتظر الا اليها بخلاف الجنس فانه يجب فيه من تحصيل آخر حتى يقبل التحصيل بالاشارة فان اللون مثلا لا يجوز كونه مشارا اليه اى مشارا اليه كان الا ان يضاف اليه معنى آخر محصل له فتفكر قوله فنقول الجسم الماخوذ آه والتفصيل ان الاعتبارات الثلثة قد تجرى بالقياس الى الامور الغير المحصلة وهى العوارض اللاحقة فى المرتبة المتاخرة وسيجئ تفصيلها انشاء الله قد تجرى بالقياس الى الامور المحصلة كالفصول للاجناس فالجسم مثلا قد يوخذ بشرط لا شئ بان يوخذ معناه جوهر ذا طول وعرض وعمق فقط بان يعتبر اتمامه بهذا القدر وامتيازه عما عداه حتى يكون فى هذا اللحاظ امرا محصلا فى ذاته واذا قارنه معنى آخر فانما هو خارج عنه غير محصل له فهو بالقياس الى ذلك المعنى والمركب منهما مادة فلا يحمل على شئ منهما ثم اذا اعتبر فى ذلك الاختتام بحسب الاعيان فهى مادة خارجية والفصل بهذا الاعتبار صورة خارجية وبحسب الذهن فعقلية

عه قوله بالقياس آه المراد بالامور الغير المحصلة ههنا ما لا يفيد تحصل المرتبة المتقدمة على مرتبتها

عه قوله الامور المحصلة اى فى مرتبة قوامها اتمامها وتقرر حقيقتها المتقدمة على كل ما يلحقها من خارج منه

قوله فقط المراد بقوله فقط اعتبار ذلك المعنى وحده وانما نعنى بالماخوذ وحده كونه تاما بحسب الماهية اى لا يحتاج فى تتميم ذاته الى شئ آخر حتى اذا ضم اليه شئ آخر صار المجموع ماهية اخرى غير الاولى فهى فى حد نفسها ماهية كاملة بخلاف الماخوذ لا بشرط شئ فانها ناقصة مفتقرة فى تحصيلها وتتميمها الى منضم امر آخر ١٢ منه

عه قوله فعقلية هذا بحسب جليل النظر والمشهور والحق ان المادة العقلية ليست امرا غير اعتبار الجنس اعنى لا بشرط شئ واما بشرط لا شئ فمادة خارجية اى غير محمولة لا بمعنى ان لها وجودا فى الخارج مغايرا لوجود الفصل نعم لان اعتبار الجنس جزءا للحد فى الملاحظة التفصيلية حقيقة بحيث لا يحمل عليه فيصح ان يقال انه مادة عقلية للماهية المحدودة ١٢ منه

وقد يؤخذ لا بشرط شيء بان يؤخذ ذلك جوهرا ذا طول وعرض وعمق من غير اعتبار الاختتام والامتياز حتى اذا قارنه معنى آخر مخلوط به في الوجود لم يكن المجموع جسما ومن غير اعتبار عدم الاختتام وعدم الامتياز حتى لو لم يكن هناك معنى آخر لم يكن هناك جسم بل لوحظ معنى الجسم مرسلا بحيث ان وجد مع اقترانه به بالخلط او عدم اقترانه به كذلك كان جسما فهو في هذا اللحاظ جنس وامر مبهم في ذاته ويحمل على كل ما يقارنه بالخلط التحصلي وعلى المركب منهما وقد يؤخذ بشرط شيء وذلك بان يؤخذ مخلوطا بالفعل بذلك النحو من الاختلاط بما يمكن دخوله في سنخ تحصله كالنامي والحساس فيكون كل منهما عين الآخر

قوله وقد يؤخذ الخ اعلم ان الماهية المأخوذة لا بشرط شيء قد تكون غير متحصلة بنفسها في نفس الامر بل تصلح للصدق على الانواع المختلفة المتباينة وانما تتحصل بانضمام امور متحصلة فتتخصص بها وتصير بعينه احد تلك الانواع فيكون جنسا والامور المحصلة له فصولا محصلة نوعا وقد تكون محصلة في ذاتها وغير متحصلة باعتبار انضياف امور اليها في الوجود ويحملها كل واحد منها احدى الحقائق المتحصلة في الوجود العيني كالانواع المندرجة تحت جنس فهو في نفسه نوع حقيقي بل شخص مبهم من نوع منحصر فيه كالهيولى الاولى لانها اذا اخذت لا بشرط شيء يحصل لها ابهام جنسي بالقياس الى الانواع المتحصلة بالصور المنوعة المتضافة اليها هذا مبني على ما هو المشهور من مذهب المشائين من ان الهيولى متحدة في الوجود مع الصورة المحصلة لها باعتبار ومتمايزة عنها فيه باعتبار ففي الجسم البسيط اربع موجودات الهيولى الاولى والصورة الجسمية والصورة النوعية والرابع المركب منها تركيبا اتحاديا وهو الجسم البسيط عنصرا كان او فلكا فتدبر قوله لم يكن المجموع جسما اي اذا اعتبر اختتامه حصل بمقارنة المعنى الآخر شيء مركب غير الجسم فلا يحمل عليه انه جسم لانه بذلك الاعتبار كان مادة غير محمولة قوله وعلى المركب منهما اي بالتركيب الاتحادي كالحد ودون التركيب

صفحة ٢٥٣ قوله ولا كذلك النوع [illegible]

جواب سؤال دعواه كما ان الجنس يحتمل ان يكون احد الانواع فكذلك النوع يحتمل ان يكون احد الاشخاص فيكون تحصيل الاول مبهما غير متحصل والثاني متحصلا غير مبهم وحاصل الكلام ان النوع ليس مما دخل الجنس لان معناه متقرر ثابت في الذهن لا تتزلزل فيه وطلبت بادة التشخص انما هو لان يكون صالحا للاشارة بالقياس الى الاشخاص فقط لا بحسب الذات فانه يبقى [illegible] الاشارة في الوجود الخارجي وذلك الفصل بالعوارض المشخصة فان النوع متحصل في مرتبة ذاته حتى [illegible] كل واحد عداه غايته ما في الباب انه يصدق على كل واحد [illegible]

[illegible]

٢٥٦

[illegible]

وعين المركب بالفعل [redacted] بالقوة اذا لوحظ لا بشرط شئ فافهم **قوله** لو مع الف معنى آه اى وان كان مقارنا بالف معان معتبرة من جملة المحصلات فهو بحيث لم يعتبر بعد تحصله بها ويمكن ان يقال فى معناه ان معنى الجنس لو كان مع الف معان مثله فى تحصل سنخ المعنى الجنسى بما هو ذلك المعنى فهو جنس حيث لا تفيد تلك المعانى تحصله النوعى فان الحيوان مثلا وان كان متضمنا للنامى والحساس لكنهما لا يفيدان نوعيته بحيث لا يبقى له الا التحصل الاشارة فتدبر **قوله** وهذا عام آه اى كون الطبيعة الواحدة مادة باعتبار وجنسا باعتبار **قوله** لكن فى المركب لعل وجهه جلى ما قيل ان المادة متحققة فى المركب فى نفس الامر لا باختراع من العقل فلا يظهر فيظهر اتا ما ان ما هو مادة ومتعينة هى بعينها امر مبهم صادق عليه وجنس له باعتبار آخر واما فى البسيطة فعسى ان يفرض العقل فيه هذه الاعتبارات فى نفسها على النحو المذكور واما فى الوجود فلا

عه **قوله** ويمكن ان يقال آه قائله السيد حميد الدين وكان من شركائنا فى الدرس والتحصيل وهو نفتخر بهذا التوجيه درجته فى الكتاب كثرة لا اللهم اغفر لى وله ولجميع اهل الايمان عه **قوله** واما مادته بسيطة آه وقد يقال ان المراد بالبسيط ما لا يتميز اجزاؤه فى القوام والوجود فى الخارج بالمركب ما يتميز اجزاؤه فالمادة فى المركب كانواع الاجسام بالحقيقة ماهية تامة بنفسها متحصلة فى الواقع وغير متحصلة باعتبار انضياف الصورة اليها بجعلها كل واحد منها احدى الحقائق المتاصلة التى هى غيرها كالصورة المنوعة فتحصيل المعنى الجنسى فيه متعسر لانه يصير المتعين المتحصل بذاته مبهما غير متحصل واما البسيط فلا مادة له فى الخارج بل بحسب اعتبار العقل فى لحاظ التعين والابهام فتنقيح المادة فيه بحسب الخارج والقوام فى الواقع متعذر لان الجنس فى نفسه مبهم لا يتعين الا بالفصول فجعله متعينا بنفسه بحسب الخارج محال لا تيسر ١٢ منه

اذ لا مادة له في الخارج ولهذا التعسر تنقيحها اذ المادة من المقومات الاعيانية
والجنس من الاعتبارات العقلية وفي قوله ابهام التعين وتعيين المبهم لف ونشر مرتب
اي جعل التعين المتحقق في الوجود اعني المادة مبهما باعتباره وهو في المركب وجعل المبهم
الذي هو من الاعتبارات العقلية اعني الجنس متعينا في الوجود حتى يصير ذلك
المبهم مادة له في الخارج وهو في البسيط متعسر ان قوله ان الجنس ماخوذ آه

عــه قوله اذ المادة الخ تفصيل المقام ان البسيط قد يراد به ما لا يتقوم من الاجزاء اصلا كالفصول
والاجناس العالية فعسى ان يفرض فيه هذه الاعتبارات بسهولة اذ لا مادة له خارجا وذهنا ولا جنس له
ولا فصل له الا بحسب الفرض والاعتبار وقد يراد به ما لا كثرة له في اجزائه بالفعل لاتحادها جعلاً
ووجوداً فتنقيح المادة فيه متعسر اذ لا تمايز بين اجزائه في الوجود حتى يظهر ان ما هو مصداق الجنس
ومطابقه فيه هو بعينه المادة الحاملة لقوة تلك الذات وامكانها بسهولة فان الجنس امر مبهم
ومعرفة ان ذلك المبهم هو بعينه مادته المعينة في الوجود عسيرة واما تحصيل المعنى الجنسي
وتمييزه عن الفصل المنتزعين من ذاته مع عزل النظر عما يلحقه فعسى ان يسهل لعموم الجنس
وخصوص الفصل م اما التمييز بين الذاتي والعرضي كالجنس والعرض العام مثلا فمتعسر
في الماهيات الحقيقية كلها دون الاعتبارية والاصطلاحية اذ هي تابعة للاصطلاح واما المركب
من الاجزاء المتمايزة جعلا ووجودا فتحصيل المعنى الجنسي فيه متعسر فان المادة فيها موجودة
متعينة ومعرفة انها هي الجنس المبهم باعتباره لا بشرط شيء متعسرة بل ممتنعة عند البعض كما سيجيء
ان المركب من الهيولى والصورة لا يتركب من الجنس والفصل فتفكر لعل الحق لا يتجاوز عنه ١٢ منه

في الخارج سهف وجوابه باختيار الشق الاول قوله لا فرق بينهما ان يريد بعدم الفرق عدمه في الوجود والقوام فلا محذور فيه

فان المادة والصورة اذا اخذتا لا بشرط شيء صارتا جنسا وفصلا فالدخلات العينية والعقلية متحدتان بحسب الحقيقة وانما التمايز بمجرد الاعتبار كالمولف العيني والعقلي فاذا التئمت الماهية في الذهن باجزائها العقلية والعينية لا يكون لها حقيقتان

عه قوله فان المادة والصورة الخ قيل فرق بين الجنس في المركبات الخارجية وبينه في البسائط الخارجية اي لا تميز اجزاؤه في الوجود فان الجنس في المركبات يمكن ان يجرد من جنسيته ويؤخذ بحيث يصير نوعا حقيقيا لا يحصل من الفصل بل بنفس طبيعته وذلك لان جنسية الجسم مثلا ليس باعتبار انه مجرد جوهر متميز غير داخل فيه شيء آخر كالصورة الانسانية والفرسية ونحوها اذ هو بهذا الاعتبار نوع متحصل غير مختلف في الاجسام بشيء ولا بامور خارجية منضمة اليه من خارج الحقيقة قد تمت وتحصلت في الوجود والا لما امكن انتقاله من الجمادية الى النباتية والحيوانية بل انما يكون جنسا اذا اخذ بالقياس الى المنوعات مبهما بان يلاحظ معناه جوهر ذو طول وعرض وعمق بلا شرط ان لا يكون غيره او يكون معه اذا اخذ هكذا فكونه ذو جسم وتعقد لا يلزم ان يكون امرا خارجا عنه لاحقا به فيحمل على الحساس والمتحرك وغيرهما من الحقائق المختلفة الجسمانية انه جوهر ذو اقطار ثلثة واما اللونية مثلا فلا يمكن ان تتقرر لها ذات الا ان تتنوع بالفصول اذ لا يوجد في الخارج لونية وشيء آخر غيرها يحصل منهما البياض مثلا كما يوجد في الخارج جسمية وصورة اخرى غيرها يحصل منهما الانسان فالسر ان الجنس في البسائط ماهية ناقصة في حد ذاتها لا تحصل لها الا بالفصول بخلاف الجنس في المركبات الخارجية فانها ماهية متحصلة بذاتها ونفس حقيقتها وانما هي ناقصة باعتبار اخذه مبهما بالقياس الى الصورة المنوعة المنضمة اليها في الوجود ولذا يصح في ذلك الجسم ان يجعل علة في الوجود يحمل فيه الجسم شيئا دون ذلك الجسم لا يصح ذلك في اللون واللونية ومبدأ تفريق البصر فيه متحدان جعلا ووجودا متحدان بحسب الحقيقة والذات في غير لحاظ الابهام والتعين ولا يتخلل بينهما امر خارج من العلل والاسباب هكذا في سائر البسائط الخارجية ومن الافاضل من يقول بنفي التركيب العقلي في البسائط الخارجية وارجعها الى اللوازم بان اللازم المشترك كجنس والمختص فصل ورد بانه يلزم كون البسائط المتباينة في الحقيقة مشتركة في امر عرضي بلا جهة جامعة بينها مصححة لعروضه وانتزاع امر واحد من الحقائق المختلفة من غير امر جامع بينهما ممتنع بالاتفاق واجاب عنه بان الجنس والفصل فيهما ماخوذان من اللوازم الخاصة بها في الواقع الا ان ماخذ الجنس مشترك الاختصاص وماخذ الفصل متعين الاختصاص وفيه نظر لا يخفى ١٢

مختلفتان ذاتا حلا ان الداخلات العينية انما اتسامها فيه باعتبار حقائقها المرسلة قوفي الحاشية من ههنا يلوح ان ما في شرح المواقف من ان للمركبات الخارجية ليست لها حدود عقلية محل بحث اذ لا يلزم من تعدد اعتبارات الحدود تعدد المحدود حقيقة فانه من قبيل التعدد والاعتبارات لشيء واحد فلا يران الاجزاء الخارجية ذاتياتها فلو كانت لها اجزاء عقلية ايض يلزم تعدد حقائقها اقول تحقيق المقام ان طبائع المتقومات المجهولة متحدة جعلا وتقررا ووجودا على خلاف ما تقتضيه طباع المقومات العينية اذ هي متمايزة بحسب تلك الامور كالهيولى والصور المتواردة عليها ولهذا تبقى الهيولى مع زوالها والتركيب من القسم الاول اتحادي بحسب الوجود العقلي ومن الثاني انضمامي بحسب الخارج وهما متغايران بحسب الماهية لاستحالة ان يكون شيء متحدا مع شيء بحسب الجعل في درجة ومغايرا له بحسبهما معا فالهيولى والصورة من الاجزاء الخارجية للجسم لا انهما جنس و فصل له باعتبار الفض لما يتوهم من ظاهر عبارات القوم ان الجنس مادة باعتبار والفصل صورة باعتبار فان المادة والصورة ههنا هي الاجزاء العينية التي تحاذي بها الجنس والفصل ويسمى للجزء الاعم مادة لتشبهه بالهيولى من جهة الابهام وللجزء المساوي صورة من جهة التحصيل لا انهما عينهما الا ترى الى الاعراض والمجردات المولفة من الجنس والفصل عندهم فلا بد لها من اجزاء في الاعيان هي مبدأ لانتزاع الاجزاء العقلية

قوله اتحادي اي يفيد حصول صورة وحدانية اعني صورة المحدود التي هي بعينها صورة الجنس والفصل كما سياتي في بحث المعرف قوله بحسب الوجود العقلي اي في مرتبة الحدود ودون المحدود قوله

مشتملة صحيفة ٢٥٨ و٢٥٩ و٢٦٣ و٢٦١ و٢٧

قوله [illegible] ای فی الخارج [illegible] الا ان یکون فی البسیط [illegible]

قوله [illegible] من المقومات [illegible] المادة [illegible]

قوله [illegible] فان المادة [illegible] الجنس [illegible]

قوله [illegible] المادة والصورة [illegible] الجنس والفصل

قوله [illegible] المادة والصورة [illegible] الجنس [illegible] الفصل [illegible] البسیط [illegible]

[illegible]

قوله [illegible] الجنس والفصل [illegible] المادة والصورة [illegible]

[illegible]

كما يدل عليه البرهان ويستحيل ان يكون الهيولى من مقوماتها فاذا اريد بالمؤلف العينى ان يكون تاليفه انضماميا فلا ريب فى انه لا يتالف من المقومات العقلية المتحدة فى الامر المذكور والا يكون لشئ واحد حقيقتان مختلفتان ذاتا وهو ممتنع كما حققه السيد السند فى شرح المواقف واذا اريد به ما يكون تاليفه اتحاديا فهو على ما بينه المص وغيره من المحققين ان اجزاءه العينية تتحد مع المقومات العقلية بالذات الا ان الاصطلاح وقع على اطلاق الاجزاء الخارجية على القسم الثانى منهما فالجسم بمعنى المركب من الهيولى

ع قوله فالجسم بمعنى المركب اه اعلم ان المحققين صرحوا بان الهيولى ايضا مركب من الجنس الذى هو معنى الجوهر والفصل الذى هو مبدأ الاستعداد فهى مركبة من الجنس والفصل تركيبا اتحاديا حقيقيا واطلاق اسم البسيط عليها على التشبيه من حيث انتفاء الكثرة فى مقوماتها بحسب الوجود وتحديدها ليس من قبيل تحديد البسائط الحقيقية بمجرد فرض العقل باقامة العرضيات مقام الذاتيات فانها فى حد نفسها جوهر مستعد كما ان الصورة الجرمية فى مرتبة ما بينها جوهر ممتد من غير افتقار بها فى صدق تلك المعانى عليها الى عدا حيثية زائدة وتحقيق المقام ان المعانى المتصلة الكاملة فى ذواتها وان كان بعضها ناقصا باعتبار اخذها مبهما اذا اخذت من نفس ماهية توجب كونها من الحقائق المركبة فى الخارج واما اذا كانت المعانى الماخوذة عنها بعضها ناقصا فى ذاتها وبعضها بخلاف ذلك يكون اقتران بعضها الى بعض تقرن الكمال الى نقص فلا يستحق ان يكون الماهية المنتزعة عنها حقيقة مركبة فى الخارج وهذا النحو من الاقتران ليس كانضمام المحصل الى المحصل حتى يكونا شيئين متميزين فى نفس الامر بانضمامهما قد حصل شئ ثالث كالمادة والصورة فى الجسم بل كانضمام قوة الى ضعف وكمال الى نقصان بحيث لا تميز احدهما من الآخر الا فى لحاظ التعين والابهام فيقتضى التركيب فى اعتبار العقل اعتبارا اسنادا بحسب مرتبة من المراتب فى نفس الامر كما ان الاول يستدعى التركيب الخارجى وبهذا تبين الفرق بين المركبات الخارجية كانواع الاجسام وبين المركبات العقلية كالهيولى والصورة الجسمانية وانواع الاعراض والمجردات من الجواهر اذا علمت الفرق بين التركيب فى المركبات الخارجية وبينه فى البسائط الخارجية فالقول ان جعل الجنس والفصل مختص بالبسائط دون المركبات كانواع الاجسام وان كان تركيبها حقيقيا طبعيا الترتب الآثار عليها غير آثار الاجزاء وقس ... وحدة ... نفساه

شاء الله تعالى فى الحواشى ١٢ منه

والصورة مركب خارجي ليس له جنس وفصل وبمعنى الامتداد الجوهري يجوز ان يكون مركبا عقليا بان يكون الجوهر جنسا له والاتصال الحقيقي بمعنى كون الشيء بنفسه مصداقا للممتد فصلا له فالتركيب الذهني يستلزم للتركيب الخارجي من الاجزاء الخارجية التي هي مبادي الجنس والفصل لاستحالة كون الحيثية الواحدة مبدأ الانتزاع صور متخالفة ومصداقا لها فيجب ان يكون في سنخ قوامه امران مطابقان لهما ونوقض بصفات الواجب تعالى اذ هي مع انها متغايرة تصدق على ذاته البسيطة بحتة بجهة واحدة اقول وجود المعنى المشترك بين الحقائق المختلفة برهان قطعي على وجود ذاتي مشترك بينها هو مبدأ الاخذ ومطابق الحمل بالحقيقة سواء عد ذلك المعنى من جوهريات تلك الحقائق او عرضياتها اذ لا بد من الانتهاء الى طبيعة ما هي جوهرية من الجوهريات المشتركة هذا في المعاني التي بازائها مباد متقررة في نفس الموصوف بها بحسب العين وكانت هناك حيثية هي نائبة مناب تاصلها لا في الاضافات البحتة كالكلية والجزئية وانما الوجود بازاء الحق المحض وانتزاعه عن الجائزات لارتباطها به من حيث صدورها عنه لا عن نفس ذواتها بما هي هي فلا يلزم اشتراكها مع الواجب في امر جوهري هو بازاء الوجود وايضا يدل على ما حققناه من التنافي بين التركيب الاتحادي والانضمامي

ع قوله وكانت هناك حيثية الخ كما في لوازم الماهية فان حيثية اقتضاء الملزوم للوازم تقوم مقام المتاصل من حيث ترتب الآثار عليها وكاعدام ملكات فان القوة الاستعدادية التي هي في الموضوع نائبة مناب اصلها ١٢ منه

اتفاقهم على ان مادة الاسطقسات مغايرة بالذات لمواد الافلاك وكذا مادة كل فلك مع مادة فلك آخر مع اشتراكها في الصورة الجرمية فلو كانت المادة هو الجنس باعتبار والصورة هو الفصل باعتبار

قوله اتفاقهم آه وقد يقال ان الهيولى للعناصر والافلاك في نفسها قابلة لكل صورة نوعية فلكية كانت او عنصرية وتخصيص الصورة ببعض المواد دون بعض حاصل من اسباب خارجية واستعدادات لاحقة وان الهيوليات الاول كلها بحسب نفس الجوهرية التي هي معنى جنسي متحدة بالذات وانما اختلافها نوعا بحسب الفصول المقومة المحصلة التي هي مبادي الاستعدادات فالجوهرية بمعنى الجنس مشتركة بينها وبين الجواهر المجردة ومأخوذة في انواع الاجسام من موادها متحدة معها في القوام والوجود فان قيل الجسم يشتمل على المادة والصورة وكلاهما جوهران عندهم فليس اخذ معنى الجوهرية عن المادة اولى من اخذه عن الصورة لاستوائهما في نفس الجوهرية قيل ان لكل منهما ماهية بسيطة نوعية مركبة في العقل من جنس هو الجوهر وفصل يحصله نوعا او بالقوة وجودا وهو مبدأ الاستعداد لاحدهما والاستعداد للآخر لان الجوهر انما صار هيولى بالاستعداد وصورة بل كونها مستعدة لكن فصل الهيولى اي كونها مستعدة لا يجعلها شيئا محصلا بالفعل بل انما الها بحسبه استعداد الاشياء وقوتها فلا يوجب فلك الفصل لانحو اضعيفا من التحصل فلا يفيد معنى زائدا اقوى في التحصل على الجوهرية بخلاف الصورة الجسمية فان لها بحسب فصلها تحصلا اقوى واتم فما نقص مفهوم الجوهر فالهيولى في الجسم ليس الا جوهرا محصلا في الوجود قابلا للتلبس بانه جلية وحقيقة كانت كمال الجنس ليس الا مفهوم الجوهر المتمكن في غاية الاتحاد بصورته المنوعة والمشخصة والامكان الاستعدادي في المادة بازاء الامكان الذاتي في الجنس فمفهوم الجوهر جنس مادة عقلية للجواهر فانها باعتبارين متحدة مع الهيولى الاولى التي هي مادة خارجية للاجسام لانها جوهر محض لقابلية في الوجود ولذا كانت مأخذ الجنس العالي في انواع الاجسام فلها ابهام جنسي بالقياس الى الصور المنوعة التي هي مأخذ الفصول في تلك الانواع فلا يلزم كون الجنس اخص من الفصل او مساويا بينهما [illegible] من القول باتحاد الهيوليات في معنى الجوهرية المستعدة واشتراكها في الصورة الجوهرية الواحدة فالمادة بما هي مادة مشابهة للجنس في الابهام والامكان متحدة معه بحسب القوام والوجود [illegible]

[illegible]

فلوكان مع ما قلنا وهو العناصر مع ما يتولد منها فلا يكون مادة الافلاك والعناصر واحدة فيلزم التغاير في الجنس بتغاير المادة

عناصر وان بقي من هذه الحاشية تقرير كون الهيولى جنسا والصورة فصلا

[illegible]

٢٤٣ و ٢٤٨ و ٢٦٥

[illegible]

هيولاهما واحدة يلزم ان يكون الجسم الواحد مستديرة وغير مستديرة ايضا صفـ ٢٤٥ قوله وكذا مادة كل فلك فان هيولى كل من الافلاك نوع على حدة منحصر في فرد بخلاف هيولى العناصر فان كلها متحد [illegible] نوعية

يلزم عموم الفصل وخصوص الجنس في الوجود فيكون الفصل الواحد محصلا لاجناس كثيرة
ومن ذهب الى ان التركيب من الهيولى والصورة اتحادي فقد ارتكب شططا لا ينبغي لنوع
الانسان كيف يجوز ذلك مع بقاء الهيولى بتشخصها وزوال الصورة الجرمية اذ يستحيل زوال
احد الامرين المتحدين جعلا وتقررا مع بقاء الآخر بعينه فتفكر قوله وجعلوا ان كلية آه توضيحه
ان مفهوم الكلي باعتبار نفسه جنس للخمسة وباعتبار لحوق حصة الجنسية به نوع من الجنس
والاحكام تختلف باختلاف الاعتبارات قوله ومن ثمه قيل آه اي لولا معرفة الاعتبارات
لبطلت معرفة احوال الموجودات فان معرفتها ذريعة لمعرفة احوالها وهي الحكمة قوله وذلك
دليل التقسيم آه توضيحه انه متشخص وموجود بوجودات شتى فان حاولت بقوله فهو متشخص انه معروض
التشخص فمسلم ولا ينافي تكثره بل عليه مدار الشركة والتقسيم وان حاولت انه مجموع المركب
من الماهية والتشخص فمم فان الموجودية لا تستوجب دخول التشخص في الموجود فان الماهية
النوعية مع موجوديتها عارية عن التشخص في مرتبة سنخ الحقيقة وان كان هو متمما لهويتها
الشخصية على زعم ثلة من المتاخرين حيث زعموا ان نسبة التشخص الى النوع كنسبة الفصل
الى الجنس في التقويم والتحصيل وهو في نفسه امر شخصي مادي في الماديات
البتة فيلزم عليهم نفي علم الواجب تع عن الجزئيات المادية تعالى الله عما يقوله الظالمون

ــه قوله ومن ذهب آه ذهب صدر المدققين واتباعه الى اتحاد الهيولى والصورة في القوام والوجود مطلقا
الا في لحاظ التعين والابهام فلا فرق عنده بين الجنس والفصل في البسائط والمركبات الطبعية ورده المحققون
كما بين في كتبهم ــه قوله فان معرفتها اي معرفة الاعتبارات ذريعة لا لنفسها بدون المعرفة ١٢ منه

٢٦٨

قوله الاتحاد

وقد عرفت معناه
والاضافة في امارته فاعلم
ان التركيب قسمان احدهما ان يضم شيء
الى شيء اخر فيكون كل منهما في المركب ذات على حدة
فيكون في المركب كثرة بالفعل كتركيب البيت من اللبنات
وتركيب المعاجين من الاجزاء الدوائية وثانيهما التركيب
الاتحادي وهو ان يصير شيء عين شيء فيكون كلاهما في المركب
ذاتا واحدة اي الهوية واحدا وهو عين المركب ويحمل منهما
واحد هذا القسم مادة على المركب منهما لاتحادهما باعتبار
الجزئية بخلاف القسم الاول فان قلت لما اتحدت
الجزءان فكيف يكون انهما تركيب قلت
باعتبار التركيب من حيث اعتبار
العقل فانه يقسم ذلك
الواحد

وجه تشنيع عليهم ويمكن الجواب بان علمه تعالى بها حضوري من حيث استنادها اليه ذاتا ووجودا بالعلولية الارتسامي حتى يفتقر الى توسط الحواس والحق ما ذهب اليه القدماء من ان تشخص الشئ نفس وجوده الخاص بمعنى انه يصير به ممتازا عما عداه كما انه يصير مصدرا للآثار فمن جعله موجودا جعله متشخصا فالماهية المجردة لا يمكن انتشارها في الجزئيات وان كانت مادية يتعدد افرادها بحسب تعدد الاستعدادات التي لموادها وسيجئ تحقيقه انشاء الله تعالى وما ذكروه من انه متشخص بذاته لا يطابق اصولهم حيث قالوا لا يستطيع ان يذكر ذاكر شيئا موجودا ممكنا خارجا عن المقولات العشرة فليس للممكن فرد لا يكون له ماهية نوعية ثم اقول الذي هو متشخص بذاته اي مبدأ الامتياز بنفسه واجب لذاته فان ما شانه ذلك يتقرر ويتاصل بنفس حقيقته وان هو الا القيوم الواجب بالذات وهو بعينه مذهب القدماء فاختر ولا تكن من الممترين **قوله** وكل حقيقة آه الحصة عبارة عن الكلي مع التقييد اضافيا كان او توصيفيا واذا اعتبر القيد ايضا يصير فردا وهما فردان اعتباريان وتمام الماهية المختصة فيهما هو ذلك الكلي فهو نوع حقيقي لهما واما الشخص فهو الكلي مع القيد الشخصي فقط على مذهب كما عرفت او معروض التشخص على التحقيق والتقسيم الى الخمسة انما هو بالقياس اليه

عه **قوله** ويمكن الجواب آه هذا الجواب لا يتم على اصل المشائية لان ارسطو واتباعه كالشيخ الرئيس وغيره ذهبوا الى ان علمه تعالى بالممكنات ارتسامي لا حضوري وقد اولوا من قبلهم بتاويلات ركيكة كما يظهر لمن تتبع كتبهم عه **قوله** واذا اعتبر آه لا يخفى عليك ان اعتبار التقييد كاف لحصول التميز والتعين فاعتبار القيد معه لمجرد تحصيل الفردية اذ مناط الطبيعة لتقييد ولما التقييد بما هو تقييد فانما تتقوم به حقيقة الحصة دون الفرد فح يلغو اعتبار التقييد في الفرد فتامل ١٢ منه

قوله التشخص ليس [illegible] الا ان [illegible] الشخص [illegible]

[illegible]

فان الوجود الخاص [illegible] التشخص [illegible]

[illegible]

المراد من كون الشئ [illegible] بالوجود الخاص [illegible]

[illegible]

وهذه الطائفة [illegible] الوجود [illegible]

[illegible]

متعلقة بصفحة ٢٦٩

[illegible]

قوله على الماهية آه قيل اريد بالماهية امر معقول فيلزم ان يكون كليا فيخرج الشخص وبقيد الاولية يخرج الصنف فان قول الجنس عليها بواسطة النوع فان الامر الثابت للخاص والعام يستند الى العام اولا سواء كان ذلك الامر ذاتيا او عرضيا لانه يستند حقيقة الى ما هو يطابقه وهو الاعم من حيث هو اذ الخصوصية ملغاة في الصدق وهذا الحكم يعم الاعم الذاتي والعرضي لكن في مرتبة الحمل دون المصداق فان فيه وحدة بحتة اقول لو اريد بالماهية ما به الشئ هو هو فيخرج الصنف ويستند اخراج الشخص الى قيد الاولية لكان اولى وقد يقال ان وجوب الكلية للمعقول غير بين لجواز تعقل الجزئي المجرد ولو اريد بها ما يقال في جواب ما هو ليخرج الصنف والشخص معا فلا حاجة الى قيد الاولية التي بها يخرج السافل بالنسبة الى العالي اذ حمله على السافل بواسطة المتوسط قوله وبينهما عموم متوجه آه تم في الحاشية هذا هو الحق نظرا الى مفهومهما

قوله وهذا الحكم آه اي الامر الثابت للخاص والعام آه شامل للاعم مطلقا في مرتبة الحمل والحكاية قوله التي بها آه هذا اشارة الى الاعتراض على التوجيه الثالث ... تعريف النوع الاضافي على هذا التوجيه على السافل ويمكن الجواب عن هذا الاعتراض بان ... يحمل عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو ولو باعتبار لان السؤال اذا كان عن الانسان والفرس كان الجواب الحيوان واذا كان عن الانسان والشجر كان الجواب جسم نامي ... اذا كان عن الانسان والحجر كان الجواب الجسم المطلق واذا كان عن الانسان ... كان الجواب الجوهر ... من الاجناس يحمل على السافل ولو باعتبار ... اوليا فلا يخرج ... هذا ...

٢٧٤

[illegible]

في بادي الرأي واما النظر الدقيق فيقتضي الاطلاق فان كل حادث ولو ذاتيا مسبوق
بمادة بالضرورة الوجدانية والمادة والجنس متحدان ذاتا على ما عرفت ولا يرد النفس
الناطقة فانا لا نقول بتجردها من كل وجه بل هو بين بين فلها حظ من الجسمية التي
هي مادتها وجنسها ولا يرد العقول العشرة فانا لا نم كونها انواعا متحصلة بل مراتب
عقلية ومباد كلية ليست بموجودة في الخارج فتوسطها في ترتب آثار الفيض كتوسط
الاجناس المتوسطة واما النقطة فعلى تقدير وجودها في الخارج فانما هي بسيطة
خارجا واما ذهنا فيض فهم كيف والبساطة مطلقا من خواصه تعم انتهى اقول على ما
حققه الحكماء الراسخون في العلم ان كل حادث مسبوق بالمادة يختص بالحوادث
الزمانية لا الذاتية المساوقة للامكان الذاتي فان تعاقب وجوداتها وتخصيصها
بالازمنة اذا لم يكن من تلقاء الجاعل الحق فلا يتصور الا بان يكون هناك مادة
لها استعدادات متفاوتة بالقرب والبعد بالقياس الى وجود الحادث المرهون بها فالامكان
الاستعدادي الذي هو امر موجود قبل وجود الحادث وغير باق بعد خروجه الى الفعل
يحتاج الى المادة قبل خروجه الى الفعلية لا الامكان الذاتي الذي هو سلب بسيط

قوله فالامكان الاستعدادي آه قال المحقق الدواني قد يوخذ الامكان الاستعدادي
في الدليل بلا اعتبار وجوده في الخارج بانه متى حدث شئ بعد ما لم يكن فيجب هناك من تغير وليس
من تلقاء الفاعل بل من جانب المنفعل والتغير في المعدوم الصرف محال فلا بد من امر قابل له
ثم قال ولك ان تلزم من تلقاء الفاعل الا تبديل ذاته وصفاته الحقيقية بل بان يصير فاعلا
بانضمام امر حادث اليه فيكون معه علة تامة للحادث من غير ان يسبقه مادة مستعدة له فتامل ١٢ منه

ثم قال اي المحقق لهروي حاصله ان الدليل المذكور غير تام لانا نقول ان ذلك التغير لو وقع في الشئ الحادث جاز من

الدليل باعتبار نفس الامكان الاستعدادي [illegible]

[illegible]

الاستعدادات متفاوتة بحسب
القرب والبعد بالنسبة الى الوجود
الحادث فان [illegible]
الانسانية ابعد من استعداد [illegible]
وهو ابعد من استعداد النطفة
[illegible] لقبول الفيض
الذاتي والا يلزم ان يكون الحادث
ما هو موجود قبلها بمدة [illegible] تخصص
وجود شيء منها بزمان دون زمان
بل لا بد من الامكان
الذي هو عبارة عن استعداد المحل
الحادث موجود [illegible] ذلك
الامكان الاستعدادي امر موجود
متفاوت بالقرب والبعد كما عرفت
ولا يتصور التفاوت الا في الموجود
فهو موجود قبل وجود

متعلقة صفحة ٢٧٣

[illegible]

والمراد بالمادة ههنا ما تعم الموضوع والمتعلق به والهيولى فمادة النفس ما تتعلق
هي بها هو البدن وليس جنسا لها فان الجنس من الامور المعتبرة في سنخ الحقيقة وتسليم
بساطة النقطة خارجا لا ذهنا يبطل بما تقدم من كلامه وهو التعاكس لزوما بين
التاليفين وعليه يتفرع فيما نقل عنه ابطال ما ذهب اليه السيد السند في شرح المواقف
فتذكر والقول بان البساطة مطلقا من خواصه تعم بمعنى انه لا سبيل الى الاثنينية في ذاته
تعم وصفاته حق لا ريب فيه وهو مراد من قال ان الامكان اساس التركيب كما ان
التركيب اساس الامكان واما بمعنى ان البساطة باعتبار الاجزاء مطلقا من خواصه
تعم فليس كذلك فان الاجناس العالية والفصول كلها بسائط مطلقا بهذا المعنى
واما الاستدلال على اثبات العقول فمذكور في صحف القوم ثم اقول لو بني الاطلاق
على ما قال المعلم الاول وهو ان لا يستطيع ان يذكر ذاكر شيئا موجودا ممكنا خارجا من المقولات
العشرة التي هي اجناس عالية للموجودات الممكنة لكان له وجه اذ ما من ماهية نوعية
الا وتندرج تحت جنس ما فتفكر قوله كالوجود آه قد يستدل على بساطته بانه لو كانت
له اجزاء لكان اتصافها اما بالوجود فيكون الكل صفة للجزء او لا فلا سبيل لعروض الوجود

ع قوله اذ ما من ماهية نوعية آه ولا يلزم منه كون الجوهر داخلا في المادة التي هي الجنس بشرط
لا غير الهيولى كما حققنا فيما سبق قوله تحت جنس ما واما الامور الاعتبارية الانتزاعية
كالوجود ومثله فلا كلام فيها وانما الكلام في الحقائق الموجودة ١٢ منه

٢٧٥

قوله

تحت المقولة مولانا محمد یوسف ره

لاستلزامه ما معروض الشئ لنفسه بالضرب المستحيل وهو ان لا يكون بينهما تغاير اصلا او لزوم كونه

بما هو جزء عارضا ومعروضا بنفسه واما ان لا يكون العارض بتمامه عارضا او بالعدم

فيلزم اجتماع النقيضين وقيل عليه ان عنيت وجوب عروض اجزاء العارض باسرها

لمعروضه فينتقض بالكثرة فان الوحدة التي هي جزؤها غير عارضة لمجموع المعروض

للكثرة بل لجزئه وانت تعلم ان معروض الكثرة والوحدة نفس الطبيعة من حيث هي

هي لا الطبيعة الواحدة ولا الكثيرة والا يلزم تقدم الشئ على نفسه فتلك الطبيعة كما

انها كثيرة كذلك هي واحدة ايضا فتفكر وان عنيت وجوب عروض اجزائها لنفس

المعروض او لجزئه فيلزم ان الوجود عارض لجزئه وجزؤه لجزئه وهلم جرا واجيب

عنه بانه يجب الانتهاء الى جزء لا جزء له فالمحذور بحاله ورد بان وجوب الانتهاء

في الداخلات العينية مسلم وفي الذهنية ممنوع فانها تحليلية ويجوز ان يكون

التحليل غير واقف عند حد كما في اجزاء الجسم والجواب ان النزاع

في غير الاجزاء المقدارية والمقصود اثبات البساطة الخارجية وهي مستوجبة

للبساطة العقلية بناء على انه لا تمايز بينهما فيجب الانتهاء في المقومات الذهنية ايضا

قوله فيلزم اجتماع النقيضين ... الكلام في بساطة الوجود المطلق والترديد بين اتصاف اجزائها بالوجود المطلق او بالعدم المطلق ... موجود ... مطلق لكونه موجودا ذهنيا يصدق عليه الموجود المطلق فعلى تقدير كون الاجزاء معدومة مطلقا يصدق عليه ... ايضا العدم الاجزاء فيلزم اجتماع النقيضين المستحيل فافهم

قوله فتفكر اشارة ... وانت تعلم ... وتقرير الجواب ان الكثرة على قسمين احدهما الكثرة بحسب الافراد ... العرض الطبيعة ... الاجزاء هي تعرض لمجموع وجزئها لا يعرض ... الجواب

٢٧٩

سطر ... وان كان له جزء غير متناهية في العقل عدم التلازم في الانبساطين لهذا المعنى لا ينافي التلازم فيما ذكر المعنى

الا في محل
باعتبار الشق الاول
بقطعا ذات ...
ويجرب بوجود اجزاء العارض
والنقض فان الكثرة عارض للطبيعة
... مطلق الطبيعة والوحدات
الوحدة والكثرة الطبيعة الواحدة
نفسها لان الوحدة لو كانت
الواحدة على الوحدة

لتحصيل كان فصلا فهذا هو الفرق بين الفصل وما ليس بفصل منه

اقول اثبات البساطة الخارجية بنفي الاجزاء الخارجية التي بازائها الاجزاء العقلية بهذا البرهان متعذر فهي اجزاء متحدة تحليلية والكلام فيها الكلام في الاجزاء العقلية نعم تثبت البساطة بالقياس الى اجزاء خارجية متمايزة بحسب الجعل والوجود ولا تجدي نفعا ولا يخفى عليك انه اذا كان المقصود البساطة العقلية وتتفرع عليها البساطة الخارجية بناء على التلازم بين التركيبين واعتبر الترديد بين الشقين بحسب الصدق تم الدليل بناء على ان الوجود ذاتي لما يصدق عليه كما يدل عليه البرهان لانه يلزم حينئذ اما مساواة الكل والجزء بحسب الحقيقة او لم يكن الجزء جزءا لوجوب التصادق بين الكل واجزائه العقلية ثم اعلم ان القانون المذكور مبني على امتناع تقوم الماهية من امور متساوية وذلك لان المركب الذي ليس فيه امر مبهم وامر محصل لا يكون مركبا عقليا لانا نعني بالتركيب العقلي تقييد احد الجزئين بالآخر من حيث انه يحصله ويقرره لا من حيث انه امر ينضم الى امر فيحصل منهما ثالث وهو المجموع وذلك ليس الا فيما اذا كان عام مبهم وخاص محصل له وتعيين هويته فتفكر فانه دقيق **قوله** الجنس امر مبهم اه اقول بمعنى ان الذهن قد يعقل معنى يجوز ان يكون ذلك المعنى بنفسه اشياء كثيرة كل واحد منها ذلك المعنى في الوجود فينضم اليه معنى آخر يعين وجوده اقول انضمام الفصل الى الجنس ليس على حقيقته لا عينا ولا ذهنا بل بمعنى ان العقل يعتبره متحصلا به على نحو تعين الشيء بعد ابهامه وهم يعبرون عن ذلك باعتبار انه فيه ومنه فالفصل علة لتحصيل المعنى الجنسي وتكميله

قوله كما يدل عليه البرهان فان قلت البرهان يدل على كون الوجود نفس حقيقة ماحقة من الجزئيات ولا ينافي ذلك صدقه على اجزائه الذهنية بالعرض قلت لما كان الوجود من الامور الشاملة لجميع المفهومات كانت اجزاؤه من ...

٢٨٠

[illegible]

قوله لكنا نبين ... المصدري ... الانتزاعي ... الوجود ... [illegible]

... ان مفهوم الوجود والمصدري ... الموجود ... حقيقة ... [illegible]

شفاء صفحه ١٠

[illegible]

اعتبار الابشرط شئ لا يخلو عن ضرب من المسامحة وكذلك الصورة والفصل بل هذا اصطلاح معلم الحكمة اليمانية في بعض كتبه كليته

لا لوجوده عينا كان او ذهنا أتوهم بعض الناس من ظاهر عبارات الاسلاف لفقد الامتياز بينهما بحسب الوجود فاو ريب هذا فلا يذهب عنك ان مراتب التكميل تختلف بحسب اختلاف مراتب الاجناس فللجنس العالى ابهام عظيم ينقص هذا الابهام بمراتب مبلغها حد التكميل النوعي بانضمام فصل بعد فصل فلم يبق الابهام الا بحسب كونه مشارا اليه على التعيين وان استصعب عليك امر اتحادهما مع المادة والصورة المتمايزتين في الوجود فيقال ان ماهما متمايزتان لا تحدان معهما لما مر تحقيقه

ع قوله كما مر تحقيقه اعلم ان الهيولى بحسب ماهيتها ووجودها ماخوذة وحدها بمعنى انها لا تحتاج في تتميم ذاتها الى شئ آخر حتى اذا انضم اليها شئ آخر صارت ماهية اخرى بخلاف الاعلى حتى في حد نفسها ماهية كاملة نوعية منحصرة في شخص بخلاف الجنس فانها ماهية ناقصة تحتاج في تتميمها الى امر آخر فاذا انضم اليها فذلك الامر لا تصير ماهية اخرى غير الاعلى فان التحصيل بعينها لا بغيرها فلا يكون الجنس نفس الهيولى وان كانا مشتركين في وصف الابهام لكن في نحو الابهام متفارقين لان الهيولى شخص مبهم والجنس ماهية مبهمة والتفصيل ان اجزاء الشئ بمعنى ما يتركب منه الشئ اما اجزاء بحسب جوهر الماهية مع عزل النظر عن تقومها ووجودها في الاعيان وهي الداخلة في قوام جوهر الحقيقة بما هي هي ومحمولة عليها بما هي طبائع مرسلة ومتحدة مع تلك الحقيقة وبعضها مع بعض ذاتا ووجودا في الاعيان والاذهان غير لحاظ التعيين والابهام الذي هو ظرف الخلط والتعرية باعتبارين ويستحيل ان يكون تلك الاجزاء حقائق متباينة بالنوع او مختلفة بالجنس بل بعضها ماهية ناقصة في نفسها مبهمة في حد ذاتها وتسمى بالجنس وبعضها محصلة في ذاتها محصلة ومتممة اما في نفسها وتسمى بالفصل وهما جزآن عقليان بحسب نحو من الملاحظة واما اجزاء تدخل في قوامها في مرتبة الوجود اي يكون تقوم الماهية المركبة بها وبعد وجودها وتسمى اجزاء وجودية وتقدمها عليها بالطبع كانواع الاجسام المركبة تركيبا طبعيا من العناصر والصور التركيبية وكذلك الجسم الطبعي المؤلف من الهيولى الاولى والصورة البسيطة جرمية او نوعية وهي من الموجودات العينية بحيث يحصل منها وتتقوم بحسب وجودها الجسم الطبعي وهي متمايزة الذات متغايرة الوجودات لانها انواع بسيطة كل منها متحصل بماهيتها لكن تعتبر لبعضها ابهام جنسي بالقياس الى البعض في مرتبة الوجود بحسب اخذها لا بشرط شئ فهي محققة بالاجزاء المتحدة فيضرب من الالتفات فالمادة تنقلب جنسا والصورة فصلا فهي متحصلة في ذاتها وغير متحصلة باعتبار انضمام امور اليها فتجعلها احدى الحقائق المتاصلة

وان تحصل عليك الامر بانه يلزم حينئذ تصادق الاجزاء الخارجية التي يطابقها الاجزاء العقلية وحملها على المركب منها للاتحاد في الوجود فنزاح بان مجرد الاتحاد ليس مناط صحة الحمل بل معياره ان نسبة وجود ذي الذاتي والمعروض الى الذاتيات والعوارض من حيث انها اشياء براسها تتفق اتحادها في الوجود بالذات او بالعرض لا من حيث انها ابعاض للواحد الموجود كما ترى في الاجزاء المقدارية المتحدة مع الجسم في الوجود مع عدم حملها فاتحاد المادة والصورة التي هي متحدة مع الداخلات العقلية من هذا القبيل لا من حيث انهما طبعيتان مستقلتان احدهما عين الاخرى في الوجود كما في الطبائع المحمولة فاختر فانه الحق قوله فلا يكون فصل آه فرعوا على علية الفصل لوجود الجنس وتحصله فروعا خمسة احدها ان لا يكون للماهية الواحدة جوهران احدهما جنس مشترك بينها وبين نوع ما والآخر فصل لها يميزها عن ذلك النوع ثم انعكس الامر بالقياس الى نوع آخر والا لكان كل منهما علة للآخر وانه دور وفيه ان كلا منهما عام ومبهم من وجه وخاص محصل من وجه آخر فكل منهما باعتبار الخصوص تمم ابهام الآخر من حيث العموم فلا دور والجواب ان الجنس مبهم والفصل محصل له من حيث ذاتيهما لا بشرط شيء وهي حيثية واحدة وقد تقرر يكفي في تقويم الماهية جهة ابهام احدهما وتحصيل الآخر فبين تلك الاجزاء في الحقيقة عموم وخصوص مطلقا

قوله عموم وخصوص مطلقا آه لا يخفى انه لما كان كل منهما اعم واخص من وجه من الآخر فاذا اخذت ماهية متقوم من كل منهما بجهة غير جهة تقوم ماهية اخرى منهما فهما كانتا متحدتين ذاتا

فكل من الجنسين تقييد تقومهما والاخص بينهما متباينتان مع اتحاد ذاتيهما الماخوذة لا بشرط شي

عم لم يكن الفصل بهذا المعنى وذلك لان كل واحد منهما ليس تمام الجزء المميز ومجموعهما ليس جزءا مميزا بل نفس الكل وعين الماهية ولو اردنا بالفصل القريب الجزء المميز للشئ عن جميع ما عداه

علاانه بالنظر الى استغناء كل جهة من كل منهما يلزم استغناء الشئ عما هو مقوم له والثاني انه يمتنع ان يكون لشئ واحد فصلان في مرتبة واحدة والا لتواردت العلل المستقلة على معلول واحد لاكتفاء كل منهما في تحصيل الجنس وايضا يلزم الاستغناء عن الذاتي لاكتفاء احدهما في التقويم والثالث ان الفصل الواحد لا يقوم الا نوعا واحدا والا يلزم اشتراك الامر البسيط وهما جنسا ذينك النوعين وايضا جواز العكس يوجب الترجيح بلا مرجح ولا يخفى ان هذا الفرع كانه هو الاول والرابع انه لا يقارن الا جنسا واحدا وهذا متفرع على الثالث وقد يقال انك اذا عرفت الاتحاد بين الداخلات العينية والعقلية يسهل عليك استنباط الفروع المذكورة لامتناع صيرورة المادة صورة وبالعكس ولو في الحقيقتين المختلفتين ويمتنع ان يكون لحقيقة واحدة مادتان او صورتان في درجة واحدة لامتناع تحصيل الصورة الواحدة للمواد المتكثرة وترتب الشئ الواحد على العلتين المستقلتين اقول ان اراد بالمادة والصورة الهيولى والصورة فالبيان منقوض

قوله لامر بسيط وهذا انما يتم اذا كان الفصل القريب بسيطا فالاولى ان يقال فيتخلف عنه معلوله لان جنس كل من النوعين لا يوجد في الآخر قوله لا يخفى آه وانما قال كانه لان الفرع الاول يمكن ان يكون اعم من هذا الفرع لان الفرع الاول ان لا يكون بين الجنس والفصل عموم من وجه بان يكون الجنس فصلا والفصل جنسا بالنسبة الى النوع الآخر كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه فصل للانسان بالنسبة الى الفرس مثلا والحيوان جنس له بالنسبة الى الملك جنس مشترك بين الانسان والملك والحيوان فصل للانسان يميزه عن الملك لان الملك ليس بحيوان وهذا اعم من ان لا يكون الجزء الآخر من الملك جنسا مشتركا بينه وبين نوع آخر والناطق فصل له يميزه عن ذلك النوع كالجوهر المجرد فانه جنس مشترك بين الملك والهيولى والناطق يميزه عن الهيولى او جزء مساو له

للملك كالجوهر المدبر للعالم واما في الفرع الثالث اذا كان الجنس فصلا بالنسبة الى نوع آخر كان الحرى

قوله لا اتحاد علاقة ... [illegible]

صفحه ٢٨٥ قوله ... [illegible]

لا اتصال

بل كل منهما اثر فصل ... الا زمن كونهما

فالفصل امر عينه ... في مرتبة مدة صفحه ٢٨٥ قوله لا اتحاد وجه

الاستقلال كل من الفصلين فيه ولم يلتفت كل منهما في تحصيل

الجنس بل المجموع منهما فلا يتحد الفصل بل المجموع هو فصل واحد

صفحه ٢٨٥ قوله ووجه ... ان لازم بسيط وكل منهما ... فيتحقق عنه معلولا لان

الفصل القريب بسيطا فالاولى ان ...

كل من النوعين لا يوجد في الآخر والا يلزم اتحاد النوعين ...

اولا فلانه لزم بطلان ... [illegible]

عليهما بالعلة ... [illegible]

[illegible]

٢٨٦

بالصورة الجسمية الواحدة المحصلة للمواد الكثيرة كمواد الافلاك والعناصر فان اراد بالاتحاد

الجنس والفصل من الاجزاء العينية المتحدة بحسب الذات فلا نم سهولة الاستنباط

فان الكلام فيها بعينه الكلام في الجنس والفصل فتامل والخامس ان فصل الجوهر

جوهر اذ العرض لا يكون علة محصلة للجوهر فلا يتقوم الجوهر الا بالجوهر اذ العرض طبيعة

ناعتية بماهيته تفتقر الى مطلق الموضوع والجوهر طبيعة مستغنية بماهيته لا افتقار

اليه اصلا ولما كان الجنس والفصل شيئا واحدا في القوام والوجود يستحيل ان يكون

احدهما بالطباعة نعتا يستدعي وجود البطيا والآخر بطباعه جوهر يستدعي وجود

نفسه والا يلزم كون الماهية الواحدة طبيعة محتاجة ومستغنية في حد ذاتها قوله خلافا

للاشراقية آه حيث جوزوا كون فصول الجواهر اعراضا وتمسكوا بالسرير فانه مجموع قطعات

الخشب والهيأة الوحدانية وبالجسم فانه مركب من جوهر وعرض هو المقدار والجواب

ان السرير هي القطعات المعروضة للهيأة الوحدانية لا المركب منهما واما الجسم فهو مركب

قوله وتمسكوا آه والحق ان التركيب الاتحادي الحقيقي لا يتصور من جوهر وعرض والا يلزم ان يكون

الشيء في مرتبة ماهيته مستغنيا عن الموضوع ومفتقرا اليه ايضا وهو ظاهر البطلان واما التركيب الغير

الاتحادي كالتركيب من الهيولى والصورة عند من زعم انهما متباينتان تقررا ووجودا من غير ان يكون

بينهما اتحاد بحسب الوجود في شيء من المراتب والاعتبارات فلا برهان على امتناعه من الجوهر والعرض

لانهما متمايزان بحسب الهوية اذ يجوز ان يحصل بانضمام احدهما الى الآخر اثر غير آثارهما ولا يلزم الاستغناء

والافتقار لشيء واحد وحدة حقيقية في مرتبة ماهيته اذ ليس ثمة ماهية واحدة مجعولة بجعل واحد ومتقررة

بتقرر واحد حتى يلزم منه وجود مركب حقيقي في جميع مواد وتحقق الجوهر والعرض الحال فيه كثبوت

الثوب الابيض مركبا حقيقيا فتدبر نعم ان العرض يفتقر في وجوده الا الى ما هي وجوده في نفسه من حيث

هي هي الى الجوهر كما انه يفتقر اليه من حيث وجوده التخصص بالايكون صورة لان الهيولى تفتقر اليها في

من الهيولى والصورة الجرمية كما ثبت في الحكمة قوله في الحاشية فان قلت قوله الشيخ في آلهيات الشفاء ان من المحال ان يتحد الجوهران فكيف يكون الجنس والفصل جوهرين مع اتحادهما قلت ليس ههنا جوهران متعددان ثم اتحدا بل جوهر واحد موجود بوجود الجنس والفصل كما قال الشيخ في تحديد الانسان بالحيوان الناطق انه يفهم منه شيء واحد هو بعينه الحيوان الذي ذلك الحيوان بعينه الناطق نعم لو فرض وجودهما منفردين كانا جوهرين متعددين موجودين بوجودين متغايرين بخلاف العرض والعرضي فانهما لا قابلية لهما بذاتيهما للوجود انفرادا والكان الآن متحدين مع المعروض والمحل هذا هو الفرق فاحفظ فانه مما لا تجده من غيرنا اقول هذا مبني[ع] على اتحاد العرض والمحل بحسب الوجود بالذات كالجنس والفصل كما ذهب اليه ابو الحسن الكاشي وما به الفرق قابلية الوجود المنفرد للجواهر وعدمها للاعراض ولا يخفى بطلانه على ما سبق في تحقيق المشتق ان العرض موجود بوجود مغاير لوجود المحل قوله ان الكلي كما يصدق آه هذه المقدمة مذكورة في الحاشية القديمة للمحقق الدواني حيث قال ان كل مفهوم[ع] كما يصدق على واحد من افراده يصدق على الكثيرة منها الا انه

ع قوله مبني آه ومن ههنا توهم معنى قول الشيخ وجودها الاعراض في انفسها هو وجودها لمحالها ان وجود العرض في نفسه هو ثبوته لمحله واتحاده معه يعني ان ثبوته المختص لمحله باتحاده والعينية وقد عرفت بطلانه فتامل

ع قوله كل مفهوم آه قيل عليه لا نسلم هذه الكلية فان كل جزء لزيد مثلا يصدق عليه انه جزء لزيد وما ذا اعني الواحد الحقيقي بمعنى ما لا تعدد فيه اصلا لا بحسب الاجزاء ولا بحسب الاوصاف والاعتبارات فان الكثير من افراده لا يصدق عليه واحد بهذا المعنى وانت خبير بان هذا القائل غافل عن قوله على الكثير بقيد الكثرة ولا استحالة في ان يقال لجميع الاجزاء مع قطع النظر عن الهيأة الاجتماعية انه اجزاء كثيرة وكذا لجميع افراد الواحد الحقيقي لو فرضت انها آحاد حقيقية كثيرة ومطلق الجزء والواحد شامل لها صادق عليه ايضا فتامل ١٢ منه

يصدق على الواحد بقيد الوحدة وعلى الكثيرة بقيد الكثرة والمطلق صادق عليهما
على السوية فيصدق على كل واحد من زيد وعمرو وغيرهما انه انسان واحد وعلى جميعهم
اناس كثيرة فلا يذهب عنك ان الحيوان يصدق على مجموع الانسان والفرس
مع قيد الكثرة دون الوحدة فلا يلزم ان يكون لشئ واحد فصلان قريبان وهما
الناطق والصاهل ولو فرضت المجموع واحدا فلا يكون واحدا حقيقيا فتأمل او قوله
لا يقال آه هذا ابطال للمقدمة الممهدة بانه يلزم على هذا صدق العلة على المعلول المركب من المادة
والصورة لانهما من افراد مفهوم العلة والجواب ان مجموعهما اثنان من افراد العلة لا فرد واحد
واللازم منه كون الشئ عين الكثير من آحاد علته ولا محذور فيه بل هو واقع في سائر المركبات
وانما المحال كونه عين ما هو فرد واحد من علته او الكثير الذي لا يكون جميع اجزائه هذا ما افاده
المحقق الدواني ولعل مرجعه ما يفهم من كلام المص ان المعلول انما يصدق على المجموع من حيث

قوله وهو المراد والمطلق الصادق على الواحد والكثير على السواء ويجوز ان يكون له فصول كثيرة
في ضمن الكثير وفصل واحد في ضمن الفرد الواحد منه قوله يصدق آه والفرق بين مجموع الانسان
والفرس وبين المجموع المركب من المادة والصورة ان الحيوان ذاتي لمجموع الانسان والفرس بل هو
نفس ذات ذلك المجموع فيصدق عليه مطلقا واحدا كان او كثيرا بخلاف مفهوم العلة بالقياس الى مجموع
المادة والصورة لانه امر اضافي يصدق على واحد من علله وعلى الكثير مما هو كثير بالقياس الى المعلول
فاذا اخذ مجموع المادة والصورة من حيث الوحدة يصير معلولا يعرض له اضافة اخرى وهي المعلولية
بالقياس الى تلك الآحاد دون العلية فلا يصدق عليه العلة بهذا الاعتبار بخلاف ما اذا اخذ من حيث الكثرة
وبهذا دار منعت موضع الذاتي وصفا عارضا حقيقيا مشتركا بين الانسان والفرس كالماشي مثلا فانه يصدق
على مجموعهما مطلقا اذ المعتبر فيه اما اضافة حتى يختلف حاله باختلاف المضاف اليه فتأمل ١٢ منه

[illegible]

٢٩١

هو واحد لا بما هو كثير والعلة هو الكثير بمعنى مجموع الآحاد بلا اعتبار الوحدة وبهذا يظهران المجموع يوخذ على نوعين احدهما مع اعتبار الوحدة بالدخول والعروض والآخر بلا اعتبارها اصلا والفرق بينه وبين كل واحد مما لا يخفى على من له رائحة من المسكة **قوله** وكثرة جهات المعلولية آه دفع توهم وهو انه كيف يتصور كثرة العلل مع وحدة المعلول فيجب تكثره اذ يجب بالذات ان يكون المعلول كثيرا لا واحدا فيزال بانه لا يلزم منه الا الكثرة في جهات المعلولية فان المعلول يتوقف على كل من آحاد علله يتوقف واحد على الكثير منها بتوقفات كثيرة وكثرة جهات المعلولية لا تستلزم كثرة المعلول بحسب الحقيقة **قوله** لا يقال آه هذا ابطال آخر على تلك المقدمة بانه يلزم على هذا كون الممتنع ممكنا فان مجموع شريكي الباري تعالى شريك الباري تعالى بحكم تلك المقدمة فبعض شريك الباري مركب وكل مركب ممكن لانه مفتقر الى الاجزاء وجودا وعدما وليس في طباعه ضرورة الفعلية والبطلان وانت تعلم ان خصوصية الجزء ليست مناطا لسنخ التركيب وانما هي اساس خصوصية المركب ومناط الامكان طباع سنخ التركيب الملحوظ جهة الخصوصية فالامكان والامتناع باعتبارين فان قلت لو كان المركب من ... ممكنا بالذات لكانت علة عدمه عدم علة وجوده وعلة وجوده والكل ... علة ... ولا يتصور تعطيل وجود شيء من اجزائه لفقدان الامكان ...

قوله قيل ... آخر وهو ان ... لا ... وعدمه ... المركب ... وكذلك ... الامتناع ... لامتناع التركيب ... فان ... عدم التركيب ... التعين ...

ان علة عدم المركب عدم الجزء لا بخصوصه لا علة عدم الجزء ولا عدم علة الجزء وانما يلزم
ذلك لو كانت للجزء علة وكان عدم الجزء مستندا الى عدمها فاذا كان الجزء ممتنعا لذاته فعدم
المركب بذلك من غير افتقار الى عدم امر خارج عنه كما ان علة وجود المركب بالذات هي
وجودات الاجزاء وانما يحتاج تحقق المركب الى وجود علة الجزء لو كان للجزء علة من تلك
الجهة لا بالذات من جهة ما هو مركب فعليك بالتامل الصادق **قوله** فان افتقاره آه
حاصله ان الامكان بمعنى فاقة التاليف والاجتماع الى الاجزاء بحسب تقوم نفس
الماهية في الوجود الفرضي لا يضر الامتناع في نفس الامر فلا يكون ممكنا تحقيق المقام
ان علة الماهية على نوعين احدهما جاعلها الذي يصدر عنه نفسها وافتقارها اليه
فاقرية صدورية من حيث افادة فعلية الماهية وقوامها بحسب امكانها الذاتي
وثانيهما مقوماتها التي تدخل في قوامها وتاليف جوهرها منها وافتقارها اليها ليست
فاقرية صدورية لاستحالة كون الماهية مجعولة لجزئها بل فاقرية التاليف في تقويم تجوهرها
لا في فعلية التجوهر فاذن افتقارها الى المقومات فاقة تضمني بحسب كون الماهية لا حقيقة
لها الا مجموع الاشياء المفتقرة اليها الماخوذة في حقيقة المفتقر فهذا الافتقار نوع
آخر مغاير للفاقرية الصدورية الاستنادية الى الجاعل ولا يستوجب التباين الحقيقي

عه **قوله** حاصله ان الامكان آه يعني ان امكان كل مركب لذاته لا يصادم امتناعه بحسب الواقع
وايضا لا يضر في امتناع الاجتماع لذاته اذ الاجتماع امر والمجتمع امر آخر وافتقار الاجتماع الى الغير على تقدير
الوجود الفرضي لا يضر في امتناعه [illegible] **قوله** فاقة التاليف اي بحسب جميع اجزائه [illegible]

بين المفتقر والمفتقر اليه في الذات والوجود التبتة بل بكيفية التغاير في نحو من انحاء كلحاظ الابهام والتحصيل ومنبعه نفس التركيب لا طباع الامكان الذاتي حتى لو فرض انسلاخ الماهية المركبة عن طباع الامكان لا ينسلخ عنها هذا الافتقار فالماهية الممكنة اذا تركبت فلها فاقتان فاقة الاستناد والمجعولية من جهة الامكان الذاتي وفاقة التألف من جهة التركيب وللبسيط فاقة واحدة في المجعولية فقط من تلقاء الامكان الذاتي فالتركيب لا يستلزم الامكان الذاتي في نفس الامر نعم يستوجب الافتقار من حيث التألف والتقوم على خصوص التقرر والوجود وهذا ما افاده معلم الحكمة اليمانية فتفكر واحفظ **قوله** الا ترى آه قد في الحاشية لا يقع عدم العقل الاول الذي هو من الممكنات يستلزم عدم الواجب الذي هو المحال بالذات فاستلزام المح بالذات كيف يكون دليلا على عدم كونه ممكنا لانا نقول الاستلزام هناك ليس بالنظر الى عدم العقل الاول بل نظرا الى علاقة العلية واما ههنا فلزم كون الممتنع ممكنا وهذه الحقيقة نظرا الى ذاته ح وتحقيق المقام ان المعم بجوهره وبخصوصية

قوله فالتركيب آه فهذا الامكان لا يخلو عن امكان ذاتي في المؤلف بالنظر الى سنخ التأليف مع عزل النظر عن خصوصية الاجزاء وهو لا ينافي الامتناع الذاتي في نفس الامر بلحاظ خصوصية الاجزاء فتامل عفي

قوله فلزم كون الممتنع ممكنا انما جعل اللازم المحال كون الممتنع ممكنا دون وجود شريك الباري تع عنه لان استلزام المركب لما يعم بعلاقة العلية والمعلولية اعني الكلية والجزئية كما في عدم الواجب تعالى عنه وعدم العقل الاول وانت خبير بان كون الممتنع ممكنا ليس بمحال اذا كان بحيثيتين كما حققناه فلا يكون التنوير واضحا من الجواب فتامل

وجوده وعدمه يستدعي الاستناد الى وجود العلة الواجبة وعدمها فكل عدم ممكن يمتنع مع اعتبار وجود تلك العلة كما يجب مع اعتبار عدمها واذا لم يعتبر معه شئ وجرد النظر الى ذاته لا يجب ولا يمتنع ولا يستلزم لشئ من المحالات وان استلزم عدم الواجب لذاته بحسب التحقق في نفس الامر اذ لا يصادمه ذلك النظر اذ لم يمتنع تخلف عن العلة الموجبة فجهة الاستلزام لحاظ علاقة العلية والمعلولية لا جوهر الذات فاستلزام الممكن لذاته للمستحيل لذاته بحسب التحقق مما لا شبهة فيه غاية الامر ان يكون الممكن محالا بالنظر الى الموقوف عليه وهو لا يضر فان اوهم ان امكان الملزوم مع امتناع اللازم يستوجب صحة وجود الملزوم بدون اللازم وهو انهدام اصل الملازمة قيل لك ان امكان الملزوم انما هو بالنظر الى ذاته وهو يستوجب امكان اللازم بالقياس اليه اعني ذات الملزوم لا امكانه بالنظر الى ذاته فمقتضى اللزوم ان يكون اللازم ضروري التحقق بالقياس الى تحقق الملزوم سواء كان في ذاته ممكنا او ممتنعا هذا في اللوازم بحسب الوجود واما لوازم الماهية فامكان الماهية لذاتها يستوجب امكان لوازمها لك واسرار اللزوم في لوازم الماهية يستند الى نفس الماهية فلها حكم الماهية بخلاف لوازم الوجود

قوله علاقة العلية والمعلولية اي علية عدم الواجب اللازم لعدم العقل الاول الملزوم بحسب نفس الامر فما [illegible] يستند اللازم دون نفس الملزوم فتفكر قوله فلها آه لان لوازم الماهية موانتزاعية يعتبرها العقل من نفس الماهية المتقررة من حيث اقتضائها لها بنفسها اعتبرتها ونحو تقررها انما هو تقرر الماهية التي هي منشأ لانتزاعها ولذا قيل ان جعل اللوازم بعينه جعل ملزوماتها لان الانتزاعيات

او لزومها مستند الى امر ثالث او الى نفس تلك اللوازم فامتناعها من تلقاء
نفسها لا يقتضي امتناع الملزوم لذاته بل بحسب الواقع فالمح بالذات لا يكون من
لوازم ماهية الممكن لذاته لكنه قد يلزمها بحسب الوجود في الواقع فتفكر وقد يستدل
على استلزام الممكن بالذات للمح بالذات بانه يصدق قولنا كلما كان واجب الوجود
مستمرا كان المعلول الاول مستمرا وينعكس بعكس النقيض الى قولنا كلما لم يكن المعلول
الاول مستمرا لم يكن واجب الوجود مستمرا فهناك استلزام الممكن بالذات
للمح بالذات وبان استلزام المح للممكن كليا وجزئيا واقع في حكم العقل فبحكم العكس
المستقيم يلزم المطلوب وقيل عليه ان الثاني مغلطة فان استلزام الجزئي ليس
استلزاما في الحقيقة لان المقدم وحده ان كان هو المستلزم للتالي فيكون كليا ايضا
وان كان هو مع شيء آخر يستلزم فلا يكون هو وحده مقدما وهذا ايضا خلف وفيه
نظر فان ما لابد منه للزوم الجزئي ان يكون للمقدم فيه مدخل في الجملة واما انه لابد
ان يكون وحده كافيا فيه فلا وسياتي في مبحث الشرطية وقيل ان الاول ايضا مغلطة
فان استلزام عدم المعلول الاول عدم الواجب لذاته ليس استلزام الممكن للمحال فانه
انما يستلزم عدم علية العلة الاولى فقط وهو امر ممكن بالذات لا عدم ذاتها المستحيل لذاتها

ع قوله تلك اللوازم كعدم الواجب اللازم لعدم العقل الاول ع قوله وقيل قائله [illegible]

فان وجود العقل الاول فی نفسه
الا ما کان بوجود الواجب لذاته
یمتنع تخلف العدم عن العلة بان یتحقق العدم لما
تحقق العدم فیلزم ان یستلزم عدم العقل الاول عدم الواجب
لذاته فالاستلزام لیس باعتبار جوهر ذات الممکن بل بملاحظة
العلیة والمعلولیة کما عرفت

[illegible]

صفحه ۲۹۵

الواحدة ... عدم الواجب ... عدم العقل الاستلزام ... ثبت

[illegible]

۲۹۷

۲۹۴ ۲۹۵ ۲۹۶

متعلقه صفحه

الاستقلال مولانا محمد یوسف رحمه الله تعالی

[illegible]

فان الاول لم لا يتعلق بالمعلول الاول لولا الاتصاف بالعلية فاذن ليس الاستلزام الا بالعرض او بالاتفاق وهو كون العلة بما هو متصف بالعلية واجبة لذاتها وبذا يظهر الجلاء العكس فان ذات المعلول الاول فائضة عن العلة لا وصف المعلولية فعدم ذات الواجب لم يستلزم عدم المعلول واعترض عليه بان علية العلة الاولى نفس ذاتها فلوجودها وعليتها سبيل واحد في العينية فلو كانت العلية امرا ممكنا بالذات لكان سيما الواجب بالذات فعدمها الممكن بالذات على ما زعمتم يستلزم عدم ذاته لم وهو المح بالذات فقد لزم الوقوع فيما عنه الفرار وايضا طباع الامكان بما هو هو علة محوجة الى الواجب لذاته وخصوصية المعلول الاول ايضا تستدعيه بلا واسطة امر ما اصلا فعدم المعلول الاول بخصوص ذاته كما يستوجب عدم العلة الاولى بما هي علة كذلك يستوجب عدمها من حيث هي واجبة لذاتها فعليتها ووجودها سبيل واحد فيما يستدعيه خصوصية ذات المعلول الاول فليس استصحابه للمح بالذات بالعرض او بالاتفاق فتفكر **قوله** والرابع اعتباري آه توضيحه ان الماهية التي تتقوم بامرين اعتبارية اذ هي مغايرة لما اعتبر فيها وذلك الامر مرة واحدة بالاعتبار والمجموع الرابع كذلك اذ كل واحد من وحدات الاثنين يعتبر فيه مرتين مرة على الانفراد ومرة في ضمن مجموع الاثنين ويعتبر فيه هذا المجموع مرة واحدة وبينهما تغاير اعتباري وقس عليه الخامس وهكذا

قوله علية العلة الاولى المراد بالعلية مبدأ لا المفهوم الاضافي لانه زائد عليه لم بلا ريبة

بخلاف المجموع المركب من الوحدتين مع الهيأة الاجتماعية العارضة وقيل لا
فرق بين مجموع الاثنين والمجموع الرابع لان جميع اجزاء الرابع اعني الوحدتين
ومجموعهما موجودة حقيقة مثل اجزاء الاثنين وقد تقرر ان وجود الكل ضروري
عند وجود جميع اجزائه فكيف يكون الرابع اعتباريا دون الثالث اقول وجود
العدد في ظرف يستدعي ان يكون لمعروض كل وحدة منه وجود منفرد عن
معروض الاخرى في ذلك الظرف ولا وجود في الخارج لمجموع الاثنين منفردا عن الوحدتين
بل في اعتبار العقل وملاحظة الخلط والتعرية فلا يكون جميع آحاد الرابع واجزائه موجودة
بوجود على حدة الا في تلك الملاحظة فيكون اعتباريا بخلاف جميع آحاد الثالث اعني
الاثنين الذي هو مجموع الوحدتين المعروضتين الهيأة الاجتماعية فتامل بدقة النظر قوله
لعلة سواء كانت العلة نفس الملزوم او امرا آخر منفصلا عنه قوله او ضرورة بان لا
يكون اللزوم مستندا الى العلة اه وفيه نظر فان ما يغاير الشيء بثبوته له معلل

عه قوله فلا يكون جميع آحاد الرابع اعني المجموع المركب من الاثنين وكل وحدة من الوحدتين
عه قوله بان لا يكون اللزوم مستندا آه اي لا يحتاج مصداق حمله عليه الى حيثية زائدة على
حيثية الذات لان ما مصداقه ومنشأ انتزاعه نفس ذات ذلك الشيء يكون عينه عند الحكماء كوجود الواجب تعالى
والامكان الذاتي ولوازم الماهية او ضرورة ما يعم هذه الاحوال لم يستقم قوله كوجود الواجب تعالى عند
المتكلمين لان وجوده تعالى عندهم مقتضى ذاته ومصداقه حيثية الاقتضاء من تلقاء نفس الذات من غير علية
وجود مطلقا فافهم عه قوله ما يغاير الشيء آه اي ما يخرج عنه فلا ينقض بالذاتي ١٢ منه

٢٩٩

بالضرورة فان الانسان مثلا وان كان غنيا عن العلة في ربطها الضرورية بسبب في
لحوق معنى خارج عنه اليها البتة ولهذا حكم الحكماء بعينية وجوده تعالى له فان ارتباطه
اما باقتضاء من تلقاء ذاته تعم فيلزم تقدمه على وجوده فان العلية والاقتضاء
من الاوصاف المقتضية لوجود الموصوف او عن غيره فيلزم الامكان فان
قلت كما ان الوجوب قد يكون بحسب وجوده في نفسه وهو مناط الوجوب
الذاتي كذلك يجوز ان يكون باعتبار الوجود الرابطي اي ثبوت الشيء للشيء من
حيث هو نسبة كوجود الواجب عند القائلين بزيادته فان ثبوت الوجود له تعم
ضروري مع انه زائد عليه تعم فما قيل في تحديد العرضي بما يعلل وفي تحديد الذاتي
بالايعلل ليس بشيء واليه اشار المص فيما نقل عنه حيث قال اعلم ان الحكماء استدلوا
على عينية وجوده تعم بانه لو كان خارجا لامتناع التركيب لكان ثبوته له تعم معللا فان
كل مفهوم يثبت لمفهوم آخر خارج عن حقيقته يجب ان يكون معللا وادعوا الضرورة
فيه حتى ان بعضهم عرفوا العرضي بما يعلل والذاتي بالايعلل وعلته ان كانت الذات
يلزم تقدم الذات عليه بالوجود اذ لا معنى للعلية الا التقدم في الوجود فيستلزم اما
تقدم الشيء على نفسه او موجودية بوجودين وان كانت العلة غير الذات يلزم معلولية
المستلزمة لامكانه تعالى عن ذلك وفيما ذكرنا اشارة الى جواب هذا الاستدلال فان العرض
اللازم يجوز ان يكون ثبوته ضروريا للمعروض لا يحتاج الى العلة اصلا كالامكان انتهى كلامه اقول
ان مصداق حمل الوجود عليه تعم انما نفس ذاته من حيث هي هي فهو مذهب الحكماء القائلين.

٣٠١

متعلقة بصفحة ٢٩٨ و٢٩٩ و٣٠٠

عالم في الوجود

وجود الاثار ان كان عين

وجود الشيء بالعلم يلزم تقدم

الشيء على نفسه لان وجود الاثار

بعينه وجود الاثار وجود الاثار

على نفسه وان كان غيره لزم

[illegible]

جبلية لها هي من حيث اقتضائها اللوازم كما هو مذهب المتكلمين فيعلل من تلقاء الذات ويرد الاشكال ومن حيثية اخرى غيرها فيلزم امكانه تعالى وكون الوجود زائدا عليها ويوكد الامكان والافتقار فكيف الوجود فتفكر **قوله** والدوام لا يخلو آه فان المعدوم بانتهائه الى العلة الواجبة لذاتها فامتنع ارتفاعه ما دام وجودها فالدوام الازلي يساوق الضرورة الازلية وكذا الزماني للزمانية والدوام الذاتي ما دامت الذات يساوق الضرورة الذاتية فانتظام الدوائم في سلسلة المفارقات لا يصح الا بالنظر الى المفهوم مع عزل اللحاظ عن الاصول الدقيقة **قوله** لا بل المطلق الوجود آه يعني مطلق الوجود بل يجب ان يكون مدخل فيها الثبت واللعبة ههنا هو الحق عندهم فان من تلك اللوازم ما لا يستند الى العلة الجاعلة اصلا اي ما يكون ضروري الثبوت للملزوم كوجود الواجب تعالى عند المتكلمين ويستحيل ان يكون للوجود فيه مدخل للامتناع تقدم الشيء على نفسه وموجودية الوجودات غير متناهية ومن ههنا يفهم ان منها ما يكون للوجود فيها مدخل البتة ومنها ما بخلاف ذلك آن اردت التفصيل والتحقيق في هذا المقام فنقول ذهب المتاخرون الى اعتبار مطلق الوجود في لوازم الماهية فصدقا عنهم اقتضاء الماهية لها باعتبار مطلق الوجود والتخالط

قوله فيلزم امكانه تعالى اذ وجود الشيء يستدعي الاحتياج لذاته فلا يكون الشيء بحسب ضروري الذاته **قوله** الى العلة الواجبة لذاتها لان الضرورة ما دام الوجود مستفادة من الضرورة الذاتية لان الممكن لذاته لا يفيد امتناع العدم كما سبق تحقيقه في اوائل الكتاب **قوله** والدوام الذاتي اي ما يكون منشأ الذات كما في الذاتيات واللوازم الذاتية للعـ **قوله** وههنا هو الحق هنا حكاية عن قول المصـ ١٢ منه

هم الماهية بالوجود فيها فمصداق اللوازم عند المتأخرين اقتضاء الماهية لشيء تعلق الوجود وتحدد تعلق العدم

والخصوصيات ملغاة والتحقيق على ما ذهب اليه الشيخ ان مصداقها نفس الماهية المتقررة بجعل جاعل اياها مع اقتضائها لها لحاظها الا باعتبار الوجود ولا باعتبار المجعولية ايضا اذ لحاظ المجعولية انما يجب في صدق المحمول لكون الموضوع من الطبائع الباطلة والذوات لما الا بالجعل الا من حيث ان فيه احدى حاشيتي الحمل بخصوصه ولا استدعاء انطباع الربط الايجابي لا من حيث الخصوصية الا بالعرض اذ اعتبار الوجود والمجعولية مما لا يقتضيه طباع وجد فوجد وسياتي بياننا ان شاء الله تعالى فهي مستندة الى نفس الماهية فقط هذا في العوارض المعلولة لنفس الماهيات ثم بعض تلك اللوازم يمتنع انسلاخها بالنظر الى نفس الماهية باعتبار ان مصداقها هي نفسها من حيث هي هي كالامكان الذاتي والامتناع الذاتي ووجوده ثم عند التحقيق ولهذا حكموا بالعينية في هذه الامور مع موصوفاتها لكنها تعد من العوارض كما هو عند المنطقيين بناء على استغناء الجزئية والعينية بحسب المفهوم والحمل الاولي كما في الانسان انسان وحيوان وههنا شك للامام الرازي وهو انه يلزم حينئذ جواز كون الوجود

قوله والتحقيق آه قال الاستاذ في حاشيته على شرح التهذيب للمحقق الدواني ان المقتضي والمستلزم يجب ان يكون له وجود كما تشهد به الضرورة كيف وآثار الماهيات انما هي باعتبار وجوداتها ولعل مراد الشيخ عدم مدخلية احد الوجودين على التعيين لا مطلق الوجود ثم قال التحقيق ان جعل الملزومات بعينه جعل اللوازم بمعنى ان جعل الواحد يتعلق اولا وبالذات بالملزوم وثانيا وبالعرض باللوازم ولا يخفى ان وجوب كون المقتضي موجودا حين الاقتضاء لا يستلزم مدخلية الوجود فيه والتبعية في الجعل يصح على تقدير اقتضاء نفس الماهية بلا مدخلية الوجود ايضا اذ لا معنى للجعل في الامور الانتزاعية الا جعل منشأ انتزاعها ولوازم الماهية من حيث هي هي من الانتزاعيات كما حققه الاستاذ وغيره من المحققين مثلا فتفكر ١٢ منه

من لوازم الماهية بان يكون هي من حيث هي هي موثرة في الوجود ولا باعتبار الوجود او العدم والجواب ما قال الشيخ الرئيس ان الماهية لو كانت بنفسها لا بوجود ها علة لوجودها لزم ان تكون موجودة على تقدير العدم ايض وليس الامر كذلك في سائر الصفات اقول فيه نظر لان اللازم على هذا التقدير هو ان لا ينفك الوجود عن الماهية فتكون ازلية لا ان تكون الماهية موجودة على تقدير العدم ايض فالحق في الجواب ما قاله المعلم للحكمة اليمانية ان عدم اعتبار الوجود في الماهية عند اقتضائها الصفة لا يقتضي انفكاكها عن الوجود حين الاقتضاء فان انفكاكها عنه وهي متقررة قح

عـــه قوله لا ينفك الوجود عن الماهية آه يمكن ان يقال اراد الشيخ بحال العدم مرتبة قوام الماهية المتقدمة على الوجود لانه مسلوب عنها في تلك المرتبة فلو فرض اقتضاؤها الوجود في تلك المرتبة والمقتضي والموثر يجب ان يتصف بالوجود حين التاثير فيلزم ان تكون موجودة في تلك المرتبة المتقدمة على الوجود وهو محال بالضرورة فحاصل جواب الشيخ وللمعلم واحد ولا يرد النظر ولكن للكلام ان يمنع وجوب قران المقتضي بالوجود في مرتبة الاقتضاء مطلقا وانما هو اذا كان للوجود مدخل فالقدر الضروري على تقدير عدم مدخلية الوجود تقدم المقتضي على الاثر بنفس قوام الماهية فقط فالحق ان المقتضي هي الماهية الموجودة ولا معنى لمدخلية الوجود الا وجوب كون المقتضي مخلوطا به حين الاقتضاء والتاثير اذ لو لم يوجد لم يكن له اقتضاء كيف ولوازم الماهية آثار لها وما يترتب عليه الآثار هو الوجود وهذا ما اختاره استاذنا سيد المحققين مير محمد زاهد في حواشيه والشيخ والمعلم اتفقا لان بعد مدخلية الوجود بحيث لا يشعران بها الا ان يقال معنى مدخلية الوجود ان يكون له تقدم بالذات ووجود المتاثر محتاج اليه لا مجرد كون المقتضي مخلوطا به حين الاقتضاء الا ترى ان العلة التامة لا يتقدم على المعلول بحسب الوجود بل بحسب الوجوب لان المعلول لا ينتظر وجوده عند وجود العلة التامة بل يكون معا في الوجود كذا حقق المعلم للحكمة اليمانية في بعض فوائده فتأمل

عـــه قوله لا ان تكون الماهية آه لان حال العدم بطلان الذات ولیسيتها مع ان حال الوجود حال فعلیتها الذات فحال العدم لا ذات ولا تاثير ولا اثر ۱۲ منه

فضلاً عن ان یکون موثرة فاذن لایتصور کونها موثرة فی الوجود الذی لاینفک حالة التاثیر عنها ولاکک سائر الصفات قوله کوجود الواجب آه اقول المتکلمون الذاهبون الی زیادة الصفات ذهبوا الی ان مصداقها فانه تعمن حیث اقتضائه للخلط بها کما صرح به المحقق الدوانی فیلزم علیهم کونه تع متقدما علیها بحسب الوجود فیکون فی حد وجوده عاریا عنها وعن الوجود فتوجیه المص توجیه الکلام بما لایرضی به قائله تحقیق المقام ان الوجود لایتصور ان یکون من لوازم الماهیة بالمعنی الشائع فی شئی من الحقائق اذ لوازم الماهیة ما یکون هی بنفسها المتقررة مقتضیة لها علی ان تکون حین الاقتضاء مخلوطة بالوجود لان الوجود اول الانتزاعیات بالقیاس الی سائر الاوصاف اذ للماهیة من حیث هی متقررة مطابق هذا الحکم ومبدا انتزاعه فموجودیة الماهیة قبل اعتبار تلبسها باللواحق وطباع الاقتضاء یستوجب صحة دخول الفاء بین المقتضی والمقتضی بحسب الوجود بل مفاده ذلک لا بمعنی انه مما یفتاق الیه طباع اللوازم حتی یتوقف علی وجود الماهیة ایضا علی ان یوخذ الوجود جزءا من المقتضی فیرجع الامر الی ان المقتضی هو مجموع الماهیة والوجود اذ من المتحقق ان طباع وجد فوجد لو استوجب فی الکل لم یتصور العلیة بین الامرین اذ یلزم منه

عه قوله کما صرح به المحقق الدوانی ای فی شرح العقائد عه قوله وعن الوجود لانه ایضا من الصفات الزائدة عندهم ومصداقه ذاته تعالی من حیث اقتضاء الخلط به فتوجیه المص بان ثبوت الوجود له تعالی علی تقدیر زیادته یکون ضروریا غیر مستند الی علة اصلا غیر مرضی عندهم ولا یدفع الاشکال عنهم عه قوله بالمعنی الشائع ای العوارض المعلولة لنفس الماهیة سواء بشرط الوجود او لا علی اختلاف القولین عه قوله باللواحق ای الاوصاف العارضة سواء کانت لازمة او مفارقة عه قوله لا بمعنی آه ای لیس الوجود مما یجب اعتباره بالمدخلیة فی تلک اللوازم ١٢ منه

٣٠٢ و ٣٠٣ و ٣٠٤ و ٣٠٥ و ٣٠٦ متعلقه صفحه

[illegible]

بل مفاده ذلك اي مفاد طباع الاقتضاء صحة دخول الفاء وهذا اترق من الاستلزام الى العينية صفـ ٣٠٣ قوله

[illegible]

وجود ذلك المجموع فيعتبر وجود هذا المجموع ايضا جزأ من العلة على ان … ن العلة هو مجموع
ذلك المجموع ووجوده وهكذا الى عديم النهاية بل نقول ان طباع وجد فوجد يستدعي
تقدم موجودية العلة وتقدم وجودها حتى يلزم تقدم العلة ووجودها ايضا فلا يتصور
كون الوجود من اللوازم والا يلزم بحسب ما يستدعيه طباع وجد فوجد تقدم الوجود
على الوجود اللازم فيتقدم على نفسه او تعدد الوجودات مع وحدة الموضوع وكلاهما
باطلان فاحكم ان القيوم الواجب بالذات يجب ان يكون بنفسه مطابقا لحكم الوجود
عليه على ان تكون ماهيته انيته وايضا لما كان مصداق الوجود نفس تقرر الشيء
وسنخ قوامه في ظرف ما فما هو متقرر بنفسه لا بالجاعل كان صدق الوجود عليه بنفسه لا
باقتضاء من العلة ولا بعلية من الذات فانه يستحيل ان يكون الشيء جاعل ذاته وصانع سنخ قوامه ومن ههنا يستنبط ان الحيثية التي هي مصداق الوجود في عالم الامكان
حيثية تعليلية راجعة الى كون الذات صادرة عن الجاعل اذ ليس للممكن قوام وتقرر الا
بالجعل فتفكر قوله نعم منشأه آه يعني ان اللزوم من الامور الاعتبارية الواقعية
قوله وجودها ايضا تبعا للماهية من غير ان يكون محتاجا اليه بالذات قوله فانه يستحيل آه لان
افادة الوجود عبارة عن افادة القوام والتقرر فانه مصداقه ومطابقه حقيقة قوله ومن ههنا يستنبط آه
لان مصداق الوجود هو نفس تقرر الشيء وقوامه فالشيء المتقرر بنفسه موجود بنفسه وما يتقرر بجعل الجاعل اياه فصدق
الوجود عليه محتاج الى حيثية الاستناد الى الجاعل لافتقار تقرره وقوامه اليه لا ان الوجود بخصوصه محتاج الى
تلك الحيثية فنفس ذاته المتقررة مطابق الوجود من غير افتقار الى امر آخر انضماميا او انتزاعيا منفك عنه

بمعنى ان موصوفه فى نفسه بحيث يصح انتزاعه عنه وان لم يكن فرض فارض فلا يتوهم انه لو كان اعتباريا لم يتحقق عند انقطاع الاعتبار فيكون الحكم به كاذبا واقعيا لو لم يكن موجودا خارجيا فبين جاشيته اما امتناع الانفكاك خارجا يلزم التخلف او لا اختلاط الملازمة قوله فقولهم التسلسل آه جواب سوال مقدر تقريره انكم اعترفتم بانقطاع السلسلة فى الاعتباريات فليس فى الوجود والاعتبار الا المتناهى فقولكم التسلسل فيها ليس بمحال كاذب لان الترتب الامور الغير المتناهية فى الوجود وهو ليس كذلك فيصدق الامتناع لا سلبه فاجاب عنه

عه قوله يتحقق عند انقطاع آه اذ الاعتبارى لا يتحقق الا باعتبار العقل فاذا لم يعتبر والعقل لم يتحقق ما هو اعتبارى العقل ليس بضرورى فحينئذ عدمه فيعدم اللزوم فلا يكون لملزومه ملزوما ولا اللازم لازما وهو باطل عه قوله دائما اى فلا يتوهم ايضا عه قوله جواب سوال مقدر آه وتقرير السؤال بان انقطاع السلسلة بانقطاع الاعتبار لا يوجب صدق الدعوى وهو ان التسلسل فيها جائز لانه ذاتى او غيره ولعدم الموضوع فى تقرير الجواب ان الدعوى سالبة وهو ان التسلسل فيها ليس بمحال لا موجبة واليه ما يتوهم من قولهم التسلسل فيها ليس بمحال ان التسلسل متحقق مع انتفاء استحالته فاجاب المعترض بان صدق السالبة لعدم الموضوع لا موجبة سلب المحمول عنه للعه قوله فقولكم التسلسل آه توضيحه ان هذه الامور انقطعت بانقطاع الاعتبار فلا يكون فيها وجودها لا ايجابى يعنى ان التسلسل فيصدق قولنا التسلسل فيها ممتنع ويكذب قولهم التسلسل فيها ليس بممتنع والاولى فى تقرير الجواب ان قولنا التسلسل فيها ممتنع ان اعتبر على سبيل الايجاب فيها البتى فصدقه مسلم وكذب السالبة وان اعتبر الايجاب الخارجى او الحقيقى على سبيل السلب فلا نسلم صدقه لان الموضوع معدوم خارجا وفى نفس الامر اذ تلك الامور ليست مرتبة موجودة بصور مغايرة فيها فيصدق العقد السالب بحسب الخارج والحقيقة صه قوله فاجاب عنه وايضا يمكن الجواب بان الممتنع هو التسلسل بمعنى ترتب الامور الغير المتناهية بالفعل والجائز الواقع اى ما يسلب عنه الامتناع هو التسلسل بمعنى ترتب الامور الغير المتناهية بمعنى لا يقف عند حد فموضوع الايجاب غير موضوع السلب ١٢ منه

بان صدق السالبة لا يستدعى وجود الموضوع بل قد تصدق بانتفائه وههنا لك بقى آه

اشكال آخر وهو ان اللزومات الغير المتناهية الحاصلة بين اللازم والملزوم متحققة بحسب

نفس الامر اذ هى محكوم عليها باحكام صادقة كالامكان واللزوم والتحقق فى نفس الامر

فتكون موجودة فيها والبرهان شاهد على استحالة وجود الامور الغير المتناهية فى مطلق

عالم الواقع وتوضيحه ان لنا قضية صادقة فى نفس الامر وهى ان هذه اللزومات

اللامتناهية الحاصلة بين اللازم والملزوم مما تمتنع انفكاكها عن الملزوم اذ لو لم تكن

محكوما عليها بذلك الامتناع لانهدم اساس اصل اللزوم فاذن يجب ان يصدق الحكم

الايجابى باللزوم على كل لزوم وطباع الربط الايجابى يستدعى وجود الموضوع فى نفس

فيلزم تحقق كل من تلك اللزومات الغير المتناهية فى نفس الامر من حيث انها موضوعات

لاحكام صادقة والحل عه ان اللزوم انما يكون لزوما بما هى نسبة رابطة بين اللازم والملزوم

لا بما هو مفهوم ملحوظ بنفسه فاذ هى نسبة لا يحكم عليه بشئ ايجابا او سلبا ولا ينظر الى كونه

لازما او غير لازم وانما صحة الحكم عليه بما هو مفهوم ملحوظ بنفسه فى الذهن فالمحكوم عليه

باللزوم هو من حيث انه منظور اليه قصدا فى لحاظ العقل لا بما هو لزوم ونسبة بينهما ٣١٠

عه قوله والحل آه هذا الجواب مبنى على الفرق بين ما يحكم عليه باللزوم وبين ما هو لزوم فان الاول ملحوظ قصدا بالفعل وله وجود فى نفسه فى لحاظ العقل وحاشيتاه ملحوظتان تبعا فهو ليس لزوم شئ لشئ بخلاف الثانى فانه ملحوظ تبعا وحاشيتاه قصدا فهو معنى ربطى غير مستقل باللحاظ فهو لزوم بين الشيئين وكلامه وعليه انه يلزم ان يكون تلك الموضوعات الغير المتناهية المنقطعة بانقطاع اعتبارنا موجودة فى المبادى العالية لانها خزانة للمعقولات وفياضة للعلوم على انفسنا لان وجودها فيها على وجه الاجمال باعتبار منشأ انتزاعها كاف للاختزان والافيضان ١٢ منه

٣١١

انما يتحقق بحسب اعتبار العقل

وانما هو موجود في الذهن بحسب الاعتبار

من المعاني التي ليست لها وجود في الخارج

الامور الغير المتناهية الممتازة

موجودة بالفعل

فما لم يعتبره العقل لم يتحقق

[illegible]

فاذا انقطع ذلک اللحاظ القصدی انقطعت السلسلة وقد یجاب بان تلک اللزومات الغیر المتناهیة موجودة فی نفس الامر بوجود ما ینتزع ای عنه لا بوجودات منفصلة حتی یلزم الاستحالة وما یقتضیه طباع الربط الایجابی هو الوجود الاعم لا المنفرد بخصوصه کما تری فی الاجزاء المقداریة للجسم اذا تسخن بعضها وتبرد البعض اذ هی موجودة بوجود الجسم المتصل الواحد فتفکر **قوله** معروض ذلک آه فی هذا الاعتبار اعتبار ان اعتبار نفس المعروض بما هو هو مع عزل النظر عن العارض واعتباره بما هو معروض لذلک ولعل من انکر وجود الطبیعی اخذه بهذا الاعتبار وهو موضوع العقود العامة ومنهم من انکر الاطلاع الیه بناء علی ان المنتزع والمنتزع منه متغایران بالذات ومتحدان بالعرض وسیاتی تحقیقه ان شاء اللہ تعالی **قوله** والمجموع آه قیل هذا الاعتبار جزئی حقیقی ذهنی وتسمیته بالکلی مجرد الاصطلاح تدبر **قوله** ثم الطبعی آه اعلم ان الطبیعة الانسانیة مثلا قد تؤخذ بالقیاس الی عوارضه بشرط شیء ای مخلوطة بها فتسمی مخلوطة

قوله وقد یجاب آه هذا الجواب غیر منظور فیه الی الاعتبارین المذکورین فی الجواب الاول بل یکفی فیه ان یصدق الحکم علیه بصحة انتزاعه عن موجود بالفعل ولهذا قال المعلم الحکمة الیمانیة انه وان لم یرتکب شططا فاحشا لکنه لم یستحصل ان اللزوم بما هو صحیح الانتزاع عن شیء لا یصح ان یقع محکوما علیه لانه بذلک الاعتبار معنی رابطی غیر مستقل باللحاظ وانت خبیر بان تحصیل الاعتبارین انما یحتاج الیه فی الحکایة دون المحکی عنه فمآل الجوابین واحد فتفکر فانه دقیق **قوله** وتسمیته بالکلی آه قال الاستاذ الکلی العقلی یعرضه الکلیة کالانسان الکلی یصدق علی الانسان الروحی والانسان الزنجی الکلیین وغیرهما **قوله** ای مخلوطة بها آه ای مخلوطة بها بالتضمن فی وحدتها المبهمة بحسب نفسها اجمالیة بهو خلطا اتحادیا فی ذهنه لا باعتبار تحصلها بالفعل فی الوجود وهذا الاعتبار حیثیة

٣١٣

وقد تؤخذ بشرط لا شئ اي خالية عنها فتسمى مجردة وقد تؤخذ لا بشرط شئ اي مع عزل النظر عن الخلط والتجريد فتسمى مطلقة وفي هذا الاعتبار اعتبارات الاولى اعتبار نفس الماهية من حيث هي هي بان تتعلق الحيثية بالماهية وهي اعتبار الحيثية المتقدمة على جميع الحيثيات وتمتاز هذه المرتبة عن سائر المراتب بتعرية الماهية في هذا اللحاظ عن جميع اللواحق ولفظ الحيثية شرح وعنوان لهذه المرتبة لتقييد قصر اللحاظ عليها وهي بما هي مخلوطة في هذا اللحاظ بوجود اللحاظ والملحوظية وغيرها بحسب حاق الواقع ومنسلخة بحسب خصوص هذا اللحاظ فاذن هذه الملاحظة بخصوصها ظرف للخلط والتعرية باعتبارين والثانية اعتبار الماهية من حيث هي هي مع قطع النظر عن الخلط والتعرية بان تتعلق الحيثية

قوله بحسب خصوص هذا اللحاظ اي باعتبار ان هذا اللحاظ الماهية فقط **قوله** ظرف للخلط آه لان هذه الملاحظة باعتبار انها ملاحظة نفس الماهية فقط اي لا يلاحظ معها غيرها اصلا حتى الملحوظية ظرف للتعرية لخلوها عن جميع ماعداها فيصدق سلبا لكل منها ومصداق هذا السلب ان ماعداها ليس ملحوظا في هذا اللحاظ لا ان معنى ذلك السلب هذا السلب وباعتبار ان الماهية موجودة في هذه الملاحظة ومتصفة بقيد هذا اللحاظ عليه العوارض لحقه بهذا الظرف في الواقع مخلوطة بها بمعنى ان العقل اذا لاحظ الماهية الموجودة في هذه الملاحظة وجدها متصفة بها فهذه الملاحظة ظرف للخلط والتعرية بالنظر الى ... متباينين فتفكر

قوله بان تتعلق الحيثية آه يعني ان يكون الحيثية شرحا وعنوانا للاعتبار والملاحظ دون الملحوظ يعني ان ملاحظتها تكون من حيث هي هي اي ملاحظة الماهية اي يكون ملاحظة الماهية ولا تكون المخلوطة من حيث ان ذلك انما هي ملاحظة الماهية فلا تكون هذه الملاحظة ملاحظة الخلط والتعرية فيجوز ان يكون معها ملاحظة الوجود مثلا ولا ينافي كون هذه الملاحظة ملاحظة الماهية وان لا يكون معها شئ في هذه الملاحظة ايهام اجتماع النقيضين لانه يمكن ان يقال بهذا الاعتبار الانسان كاتب وليس بكاتب كما ان في

من غير ان يلاحظ [illegible] الا ان الانتقال الى ملاحظة الماهية [illegible]

[illegible] نفس الامر [illegible] العوارض [illegible] الماهية [illegible]

[illegible] بحسب [illegible] نفس الامر [illegible]

[illegible] الوجود [illegible] الماهية [illegible]

[illegible] من حيث هي [illegible] العوارض [illegible]

باعتبار [illegible] نفس الامر [illegible]

[illegible] الماهية [illegible] المتقدم [illegible]

[illegible] صفحه ٣١٣ قوله [illegible] الماهية [illegible] الوجود [illegible] نفس الامر [illegible]

[illegible] صفحه ٣١٣ قوله [illegible] العوارض [illegible] الماهية [illegible]

[illegible] صفحه ٣١٣ قوله [illegible] الوجود [illegible] العوارض [illegible]

[illegible] نفس الامر [illegible] الماهية [illegible] الوجود [illegible]

[illegible] العوارض [illegible] الماهية [illegible] صفحه ٣١٣ قوله [illegible]

[illegible] الصفات [illegible] الوجود [illegible] نفس الامر [illegible] الماهية [illegible]

سطر ١٣ و ٣١٣ [illegible]

[illegible] العوارض [illegible] الماهية [illegible] الملاحظة [illegible] باعتبار [illegible]

[illegible]

[illegible] العوارض [illegible] الماهية [illegible] باعتبار [illegible] الملاحظة [illegible]

بالاعتبار دون المعتبر وهو عميم الاعتبارات وتقسيم الهاد الى الكلي والجزئي واذا سئل عنه بانه الف او ليس بالف فجوابه انه الف وليس بالف ففي هذا الاعتبار ايهام اجتماع النقيضين كما في الاولى ايهام ارتفاعهما ولعل قول المصنف والطبعي اعم باعتبار آه اشارة الى هذا الاعتبار والثالثة اعتبارها من حيث هي هي مع ملاحظة عمومها وتعلق الحيثية بالماهية لا بان يجعل العموم قيدا فيها وهي بهذا الاعتبار كلي طبعي وقيل لا فرق بين هذا الاعتبار واعتبار التجريد الا في التعبير دون المقصود ولذلك يشتركان في الاحكام وفيه ان المعتبر بهذا الاعتبار موضوع للطبيعة كما في قولنا الانسان نوع او كلي وموجود في الذهن بخلاف المجردة اذ هي ليست محكوما عليها بشئ من الاحكام اذ يمتنع تصورها ووجودها مطلقا الا ان يراد التجريد عن بعض العوارض والاعتبارات كما لا يخفى على من تفكر وهذه الاعتبارات تجري في كل مفهوم مبهم جوهريا كان او عرضيا بالقياس الى ما هو خارج عنه يحصل له اما في قوام سنخ مرتبتها بيته

قوله دون المعتبر بحسب العنوان والمحسب المعنون قوله بان يجعل [illegible] العموم قيدا له في [illegible] في التعبير والملاحظة [illegible] ان يلاحظ معها كونها من حيث هي [illegible] ملاحظة عمومها من حيث شمول والانطباق على الجزئيات كما هو المعتبر في [illegible] قوله قيدا فيه [illegible] [illegible] في التعبير وبهذا يحصل هذا الاعتبار اخص من الثاني بحسب [illegible] بحسب التناول [illegible] قوله اعتبار التجريد اي بشرط لا شئ فتفكر قوله عن بعض العوارض [illegible] متشخص [illegible] الحيوان [illegible] عن [illegible] بما هو متشخص [illegible] هو لا بشرط شئ [illegible] [illegible] الحيثية فلا ينافي توهم الحيوان بشرط شئ [illegible]

كما سبق بيانها او في مرتبة متاخرة عنها كما في الانسان بالقياس الى عوارضه المشخصة على ما ينبهناك عليه آنفا والكاتب مثلا بالقياس الى زيد فانه اذا اخذ بشرط شيء كان زيدا كاتبا واذا اخذ لا بشرط شيء كان عرضا محمولا عليه بالمواطاة واذا اخذ بشرط لا شيء كان عرضا محمولا عليه بالاشتقاق ومن ههنا يظهر ان الحمل الاشتقاقي لا يختص بالمبادي بل يجري في المشتقات ايضا وقد تجري في كل طبيعة جزئية كانت او كلية بالقياس الى كلما يقارنه لا على وجه التحصيل كالثوب بالنسبة الى البياض وزيد مثلا بالقياس الى اوصافه ومناط الحمل والعموم هو اعتبار لا بشرط شيء بالاصطلاح الاول دون بشرط لا فانه قد يكون جزئيا **قوله** وهي من حيث هي هي آه تفصيله ان الانسان مثلا اذا قصر اللحاظ على نفسه فقط لم يوجد في هذا اللحاظ الا هو ومقوماته وان كان في الواقع محفوفا بعوارض كثيرة لكنها مسلوبة عنه في هذا اللحاظ على ان يكون مصداق هذا السلب ان شيئا منها ليس عينا له ولا داخلا فيه فاذا قلنا الانسان ليس من حيث هو هو الفا بتاخير الحيثية كان السلب واردا على الايجاب من تلك الحيثية اعني نفي المقيد بها وسلب الثبوت بهذه الحيثية لا ينافي الثبوت بحيثية اخرى واذا قدمنا الحيثية كان معناه من حيث هو هو ليس بالف ومفاده ان السلب ثابت له من حيث هو هو

قوله كما سبق اي في بحث الجنس **قوله** على نفسه فقط بان توجه الى ماهية من حيث هي هي وبجعل الظرف متعلقا بالماهية شرحا البيان مرتبتها المتقدمة على جميع اعتبارات مراتبها وقد سبق توضيحها فتذكر **قوله** محفوفا آه اي مختصا بهذه العوارض ١٢ منه

٣١٧

صفحة ٣١٢ قوله وقيل الفرق [illegible] لان [illegible]

ينقض العموم فاعتبار العموم بعينه [illegible]

قوله الاحكام [illegible]

صفحة ٣١٢ قوله بكلمات المجردة [illegible]

قوله وجود [illegible] المجردة [illegible] في الذهن [illegible]

[illegible]

صفحة ٣١٣ [illegible]

فان الانسان [illegible]

[illegible]

فان الحيثية حينئذ يكون قيد السلب فيكون نفيا مقيدا لا سلبا من حيث هو سلب للتكيف

للتقييد [illegible]

راجع الى ثبوت السلب فيكون كاذبا بالضرورة لانه من العوارض التي يستحق في حد ذاته مطلقا

اللفظ والمعنى انما هو بحسب تاخير الحيثية فان ورد السوال بين طرفي النقيضين بالايجاب

كما اذا قلنا ام الانسان موجود من حيث هو هو او معدوم من حيث هو هو فلا يستحق الجواب

فان هذا السوال طلب للتعيين بعد وضع ثبوت احد الامرين والوضع المبني عليه السوال

فاسد فكذا السوال ولو اجيب فبسلب الطرفين فما قال المص بقوله وهي من حيث هي

هي ليست بموجودة ولا معدومة بتقديم الحيثية ليس على ما ينبغي وفيه نظر فان ما ذكرت

انما هو اذا كانت الحيثية في صورة تقديمها قيد السلب واما اذا كانت قيد الموضوع فالتقديم

كالتاخير في المفاد وهو كون الامر واثرا بين النقيضين اذ قادح التناقض تقييد السلب لا

تقييد الموضوع بقيد مشترك بين الايجاب والسلب واجيب عنه بوجهين الاول

ان القيد قد يميز الموضوع عما عداه فيفيد تعيين الموضوع وينسب المحمول الى ذاته من غير

وجوب ان يكون النسبة من حيثية التقييد كما تقول زيد العالم طويل فتميز المراد بقيد العلم

عن زيد الجاهل ولم يكن الحكم بالطول من جهة العلم وقد يميز نفسه باعتبار عن نفسه

باعتبار آخر فحينئذ ان كان الحكم عليه بذلك الاعتبار كان التقييد مفيدا والا يلغوا

فان كان في انه تقييد المو

مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى

فتقييد الموضوع بالحيثية المذكورة على قصر اللحاظ عليه ان افاد ان الايجاب والسلب
انما هو بعد هذه الحيثية فيفيد القيد ويرجع الى الايجاب او الى السلب على ما عرفت والا
فيلغو فالحيثية مؤخرة تقديرا لان المتقدمة ملغاة والثاني ان الموضوع مع قيوده في
السالبة مؤخر عن السلب من حيث المعنى فان السلب رفع الايجاب فلو لم ينظر
فيه الى ورود السلب على الموجبة لم يكن رافعا لها فزيد ليس بكاتب وان كان صريحا
في السلب لكن المنظور ما قلناه قوله ففي هذه المرتبة ارتفع النقيضان آه قال الاستاذ
تحقيق المقام ان النقيضين ان اخذ مفردين فلا ريب في ارتفاعهما عن الماهية في مرتبة
ذاتها وشيخ عقلا منها فان العارض لا يكون في مرتبة المعروض وان اخذ قضيتين فارتفاعهما
محال مطلق فهذه الموجبات باسرها كاذبة في تلك المرتبة وسوالبها البسيطة صادقة بالضرورة
ولعل بعض المتأخرين انما جوزوا ارتفاعهما في المرتبة بناء على اعتبار السلب محمولا فان ا لماهية
كما انها ليست بالف من تلك الحيثية كذلك ليست بتلك الحيثية ليست بالف فان هذا السلب
ليس نفسها ولا داخلا فيها فالسوالب باسرها صادقة والموجبات كاذبة ومن اعترض عليه
بان ذلك اجتماعهما لا ارتفاعهما اذ نقيض سلب الوجود سلب سلب الوجود والوجود من
لوازمه فالموجبات وسائر المراتب الشفعية من السوالب كاذبة والاوتار منها صادقة

قوله فتقييد الموضوع آه اعلم ان الاحتمال الاول ساقط لان لفظ الانسان مثلا لا يحتمل بمجرده كونه مذكورا مشتركا فالتقييد بالحيثية يكون من قبيل الثاني فافهم منه قوله مؤخر عن السلب من حيث المعنى لان النفي يستدعي صدارة الكلام منه قوله لكن المنظور ما قلناه اي تقديم السلب على العقد الايجابي منه

قوله مراتب الشفعية كسالب السالب وسالب سالب السالب وهكذا صفحة ٣١٩ قوله بالاوتار كالسالب وسالب سالب السالب معولانا

[illegible]

قوله ان ارتفاع النقيضين [illegible] صفحة ٣١٣ فان اعتبار النقيض [illegible] النقيضين في المرتبة ضرورة [illegible] والسلبية [illegible] الماهية وان اعتبر النقيض [illegible] فارتفاع النقيضين في المرتبة ممتنع [illegible] فقولنا الماهية من حيث هي ليست [illegible] اي موجودة [illegible] اصلها [illegible] من حيث هي موجودة

متعلقه صفحه ٣١٨ و ٣١٩

[illegible]

فكانه ينادي من مكان بعيد وكون سلب السلب دون الوجود نقيضا للسلب مستنكر جدا فان التناقض من النسب المتكررة وورود السلب على النسبة السلبية دون الايجابية غير معقول انتهى اقول نقيض الوجود رفعه بما هو رفع محض لا عدم او ثبوت السلب لا يعتبر في كونه نقيضا فنقيض الوجود في المرتبة رفع الوجود فيها على طريق نفي المقيد لا على طريق النفي المقيد وما هو المحمول هو الثاني وما هو النقيض هو الاول فارتفاع النقيضين محال مطلقا في جميع مواطن الواقع فذلك التجويز المبني على الحمل تجويز للفاسد على الفاسد فلا يسقط الاعتراض ومعنى كون التناقض من النسب المتكررة ان احدهما اذا كان رفعا للآخر كان الآخر مرفوعا به كما سبق التلويح اليه نعم ورود السلب على السلب بما هو سلب غير معقول فان المرفوع اما ذات متجوهرة بالجعل او الوجود بناء على ان السلب ليس مقصور النسبة الى الوجود

قوله فكانه ينادي آه اذ كلام المصنف في المفردين اذا جعلا مطلقين وهنا الاعتراض على اخذ النقيضين تقييديين واين ذلك من هذا ١٢ عه قوله فارتفاع النقيضين آه اي سواء كانا مفردين او قضيتين محقق اجتماعا في جميع المواطن حتى مرتبة الماهية اذ العدم الذي هو نقيض الوجود بمعنى رفعه المحض في قوة السلب البسيط ومصداقه نفس الماهية اذ هو ليس من العوارض ١٢ عه قوله فلا يسقط الاعتراض آه تفصيله ان الاعتراض مبني على امرين الاول ان نقيض كل شيء رفعه بما هو رفعه بلا اعتبار ثبوت الرفع في نفسه او لشيء والثاني ان اعتبار الحمل يخرج المحمول عن كونه نقيضا فارتفاع النقيضين بما هما نقيضان لا يكون الا بان يرتفع ثبوت الوجود وسلبه وذلك الثبوت معا وهو يستلزم صدق سلب الوجود وصدق سلب ذلك السلب معا وهو اجتماع النقيضين وجواب الاستاذ مبني على اعتبار الحمل وهو مما لا دخل له في اعتبار النقيضين وبالجملة اذا اعتبر الحمل فلا اعتراض ولا ارتفاع النقيضين والا فالاعتراض قائم فتامل ١٢ عه قوله كما سبق التلويح آه

وكلاهما منتفيان فى السالب بما هو سلب الا ان ورود السلب على السلب ليس على انه ثابت للموضوع حتى يكون ذلك فى قوة السالبة السالبة المحمول بل على انه نسبة سلبية متعرضة فى لحاظ العقل ومرجعه رفع العقد السالب والايجاب من لوازمه وهو امر معقول هكذا ينبغى تحقيق المقام وتدقيقه وتوضيح المرام وتنقيحه **قوله** والطبيعى اعم آه قال المحقق الدوانى ان الانسان مثلا وان كان معتبرا من حيث هو هو الا ان العقل قد ينظر اليه من غير نظر الى هذا الاعتبار ويقسمه الى المعتبر بهذا الاعتبار والمعتبر بالنحوين الآخرين ونظير ذلك ان قسمة الانسان الى الانسان الكلى والجزئى صحيح مع ان المقسم هو الكلى فى الواقع وانت خبير بانه لا فرق بين المعتبر باعتبار لا بشرط شئ والماخوذ بشرط لا شئ بحسب المقصود والمصداق فالاولى ان يجعل المقسم ما اشرنا اليه سابقا فتذكر

قوله الا ان ورود السلب على السلب آه يعنى ان السلب الثانى فى سلب السلب ليس فى قوة الموجبة السالبة المحمول حتى يكون الاول اى سلب السلب فى قوة السالبة السالبة المحمول بل هو ماخوذ على انه نسبة سلبية فى العقد السالب ثم يرد عليه السلب فهذا السلب يكون رفعاً للعقد السالب كما فى قولنا ليس زيد ليس بكاتب والايجاب من لوازمه فتفكر **قوله** ومرجعه رفع العقد السالب ولما لم يكن له مفهوم محصل معتبر فى القضايا المعقودة اعتبر لازمه وهو الايجاب **قوله** من حيث هو هو ظاهره ان قوله من حيث هو هو متعلق بالمعتبر اعنى الانسان فالمقسم هو الشئ المعتبر من حيث هو هو اى مرتبة نفس ماهية من غير ان يلحظ معها شئ آخر وهذه المرتبة هى التى يجوز فيها ارتفاع النقيضين فهى ليست موضوع الموجبات الا الموجبة التى محمولها الذات والذاتى والحق ان المقسم للاعتبارات ما يتعلق الحيثية به بالاعتبار دون المعتبر كما اشرنا اليه سابقا فتذكر **قوله** المعتبر بهذا الاعتبار آه ومنه يفهم ان المقسم نفس الانسان مثلا من غير ملاحظة اعتبار آخر فى موضوعية الماهية وقد مر تفصيله فتذكر **قوله** ما اشرنا اليه آه الظاهر من كلام المحقق ان المقسم هو اعتبار

[illegible]

صفحه ۳۲۲

[illegible] السلب [illegible] وسلب السلب [illegible] البسيط [illegible]

[illegible] لصدق الوجود الا بمعنى سلب السلب [illegible] صدق السلب البسيط [illegible] اجتماع النقيضين [illegible] المعقود [illegible] الايجاب [illegible] المواقف [illegible] السالبة [illegible]

صفحه ۳۲۱

[illegible] سلب الوجود [illegible] سلب السلب البسيط [illegible] فان اعتبار [illegible] فان النقيض [illegible]

قوله [illegible] سلب الوجود [illegible] العدم [illegible] رفع الوجود [illegible] المحقق [illegible]

[illegible]

۳۲۳

متعلقه بصفحه ۳۲۲ و ۳۲۱

[illegible]

قوله فمذهب المحققين آه قال الشيخ الرئيس ان الحيوان بما هو حيوان لابشرط شئ موجود في الخارج لانا اذا كان هذا الشخص حيوانا فحيوان ما موجود فالحيوان الذي هو جزء من حيوان ما موجود ثم بالغ في التشنيع على من زعم ان الموجود حيوان ما فقط دون الحيوان بما هو حيوان وقد ان الحيوان بشرط ان لايكون معه شئ آخر لا وجود له واما الحيوان لابشرط شئ آخر فله وجود في الاعيان فانه في حقيقته بلاشرط شئ آخر وان كان معه الف شروط يقارنه من خارج فالحيوان بمجرد الحيوانية موجود في الاعيان وليس يستوجب ذلك ان يكون مفارقا بل الذي هو في نفسه خال عن الشرائط اللاحقة موجود في الاعيان وقد اكتنفه من خارج شرائط واحوال انتهى وبالجملة ليس مراد المؤمنين بوجود الطبائع وجود اشخاصها فقط كما زعم البعض فان الشخص كزيد مثلا اذا وجد فهو في حد ذاته حيوان وناطق فكل منها موجود ايضا بعين وجوده والا يلزم افتراق الشئ عن نفسه فان ما به هو هو لزيد هو الحيوان الناطق ثم ان نسبة الوجود الى الطبيعة اقدم بالذات بل بالزمان ايضا كما في الحوادث اليومية من نسبته الى الاشخاص فللطبيعة من حيث هي هي بالقياس الى الاشخاص جهتان جهة المغايرة والتقديم وهي بهذه الجهة مجردة بمعنى ان حكم التقديم يصدق عليها لا من حيث الخلط وجهة الاتحاد من حيث الخلط مع العوارض المشخصة ويمكن الاستدلال

قوله ثم ان نسبته آه المراد الكلي الطبعي والشئ المطلق لا مع وصف الكلية والاطلاق العارض لها في اعتبار العقل بل مع عزل النظر عنه واما مطلق الشئ فليس هو امرا واحدا بل هو مستجمع للوحدة والكثرة ويشتمل عليهما وينقسم الى جميع الاعتبارات قوله ويمكن الاستدلال آه دليل آخر على وجود الطبيعة من حيث هي هي ١٢ منه

بان طبيعة الحيوان المرسل بما هو حيوان مثلا ليس مما هو متعلق الذات بمادة ومدة
فلا يكون مرهون الوجود بالامكان الاستعدادي فالامكان الذاتي هناك
ملاك فيضان الوجود فاذا كان هذا الحيوان المتعلق بالمادة فائض الوجود
عن وجود المفيض الحق باستدعاء استعداد المادة كان الحيوان المرسل
احق بالفيضان لاستحقاق الامكان الذاتي وتوضيح المقام ان الامكان
الذاتي من احوال الموجود الممكن باعتبار الماهية المرسلة المجردة عن الهيولانية
ولواحقها فهي من اول المتقررات بافاضة الجواد المطلق باقتضاء طباع الامكان
الذاتي بالنسبة الى جزئياتها المرهونة بتوارد الاستعدادات فليس في الخارج الا
الماهية والوجود والتشخص منتزعان عنها باعتبار استنادها الى الجاعل الحق وبان
الامكان الذاتي اساس الكثرة في نفس الممكن باعتبار الماهية والوجود واما التشخص فانما
عين الوجود او تلازمه فالموجود الممكن له ماهية وراء انية فهي موجودة بالضرورة
والا لم يوجد التشخص اصلا فتفكر قوله والموجود اثنان آه اي الطبيعة من حيث هي
هي والتشخص وكلاهما موجودان بوجود واحد يعني ان في الخارج موجودا واحدا
يحلله العقل الى امرين احدهما الطبيعة من حيث هي هي والثاني المخلوط بالعوارض
التشخصية فالاثنينية في ظرف الخلط والتعرية والوحدة في موطن الاختلاط و
تحقيقه [illegible] المعلم في الحكمة اليمانية ان الطبيعة وان كانت عين
الفرد في جميع مواطن الوجود ولكن للعقل ان يأخذها تارة من حيث الخلط

كونهما متغايرين متكثرين كما انه في الاعتبار الاول ينظر اليهما من حيث كونهما متحدين مولانا حافظ دراز رحمه الله

[illegible]

صفحه ٣٢٢ قوله ای الحیوان ... [illegible]

[illegible]

والتعيين واخرى من حيث التعرية والابهام ويصح بينهما اثنينيتهما اذ الفرد في هذه الملاحظة
وان كان مخلوطا بها في نفس الامر لانها ماخوذة لابشرط شئ ولم تاب في ذاتها عن
ان يكون معها شرطا او لا يكون فتحققت بوجود الطبيعة بشرط شئ في اي ظرف كانت وفي
في هذا اللحاظ لكن لما كان هذا اللحاظ اعتبار الطبيعة بشرط شئ من حيث خصوص
بعينها حتى ان حصل الطبيعة لابشرط شئ مفصولة عنها ريثما تلحظ بذلك اللحاظ
صح ايضا ان يحكم عليها بالتعرية فيه بحسبه فهذه الملاحظة ظرف للخلط والتعرية باعتبارين
فان قلت يلزم حينئذ تحقق الفرد بدون الطبيعة في نفس الامر بحسب هذا اللحاظ
قلت ان هذا النظر وان كان من انحاء نفس الامر لكن تلك اوسع من هذا واللازم
تحقق الفرد بدونها في هذا دون تلك والخرق في ارتكاب تلك دون هذا وايضا ان
هذا اللحاظ انما يكون من مواطن الواقع من حيث انه وجود لا بتعمل العقل لا من حيث
خصوص هذا الاعتبار ولزم تحقق الفرد بدونها فيه من حيث خصوصه لا بالاعتبار
الاول عند هذا اصل غامض ثم ان من القائلين بوجود الطبيعة ذهب الى تعددها بالذات
بحسب تعدد الوجودات بالذات وزعم انها لا وحدة لها بالذات وليست كما ذهب وحدة
ايضا بالذات بحسب وحدة الطبيعة الملحوظة بكونها لابشرط شئ فانها اذا اخذت

حـ قوله والخرق آه اي خرق الحكم وهو امتناع انفكاك الطبيعة عن الفرد في نفس
الامر انما يلزم لو ارتكبنا بانفكاكها عنه في نفس الامر بان ترتفع عنه في جميع مواطنها ولا يلزم
من الانفكاك في لحاظ بعينه خرق ذلك الحكم ١٢ منه

من حيث العموم والاطلاق كما في موضوع الطبيعية كانت واحدة بالذات وانما التعدد بالعرض اذ لا يصح استنادا احكام الاشخاص اليها على ما يستدعيه لحاظ اطلاقها واعتبار عمومها فتفكر فانه دقيق **قوله** ومن ذهب منهم آه قيل انه وجودي بناء على دخوله في قوام الاشخاص الموجودة ورد بانه لو كان كذلك فيلزم اما حمل التشخص على التشخص بما هو هو كما في سائر الاجزاء العقلية او امتناع حمل الطبيعة عليه كما في الاجزاء الخارجية او يستحيل كون احد الجزئين عقليا والآخر عينيا واجيب عنه بانه محمول باعتبار وغير محمول باعتبار آخر كما في المادة والصورة من غير فرق وفيه نظر لانه لو كان واجبا فلم يكن جزء الشيء من الممكنات بحيث يتحد معه في الذات والوجود وان كان ممكنا فله ماهية ووجود كما يستدعيه طباع الامكان فله تشخص آخر وينقل الكلام اليه لا الى نهاية لم لا يجوز ان يكون واجبا ومن الاجزاء العينية المتميزة بحسب الذات والوجود لانا نقول فحينئذ للنوع الذي هو جزء آخر من الشخص تشخص آخر غير تشخص الجزء الواجب وانما الكلام في تشخص ذلك النوع فالحق ان التشخص بالمعنى المصدري امر عدمي اي اعتباري وعنوان لما به التشخص وهو التشخص الحقيقي الموجود بذاته الواجب لذاته فالموجود في الخارج نفس الماهية بجملة تقاربها جعلا بسيطا حتى كما هي موجودة من حيث الاستناد اليه كذلك هي متشخصة من تلك الحيثية فما به الموجودية هو ما به التشخص والامتياز وبهذا المعنى يكون التشخص هو الوجود فلكل شخص موجود ارتباط خاص

قوله تشخص آخر آه بناء على ان التشخص هو الوجود والا فمن فاذا كان الوجودان متغايرين كان تشخص احدهما غير تشخص الآخر منه

٣٢٩

متعلقه بصحیفه ٣٢٤ و ٣٢٥ و ٣٢٣

صفحه ٣٢٣ قوله ثم بحيث قال الكلي الطبيعي الوجود و بعين وجود الاشخاص متعددة في الاعيان بالذات بحسب تعدد بعين وجودات الاشخاص المتعددة فكانت متعددة بالذات في الاعيان

الطبيعة موجودة بالذات في الاعيان فالطبيعة من حيث هي موجودة بالذات متعددة بتعدد الاشخاص في الاعيان

معه نعم تيرتب عليه الاثار انحاء اعدادها ولان لم تعلم كنه ذلك الارتباط المخصوص به فان الحكماء

الماهيتها اما مجردة فلها بحسب حد تها البحتة تعلق خاص واحد بجاعلها يترتب عليه وجدة الوجود

والتشخص فتنحصر في فرد واحد فانها اذا لم تتعلق بشيء غير ذاتها فمصحح الموجودية والتشخص

انما هي نفسها الممكنة فقط واما متعلقة بالمادة فان كانت واحدة لا تعدد فيها اصلا كما في

كل فلك بالقياس الى نوعها فهي ايضا منحصرة في فرد اذ مادتها بحسب حدتها الشخصية و

استعدادها الواحد لا يوجب تكثر الصور الحالة فيها او متعددة بالذات كهيوليات الافلاك

بالقياس الى صورتها الجرمية فيتعدد افرادها بحسبها او متعددة بالعرض باعراض لحقتها

من استعدادات متعاقبة مختلفة بالقرب والبعد كهيولى العناصر فان لها وحدة شخصية مبهمة

بالذات مستندة الى ماهيتها وتعددا تشخصيا بالعرض مستندا الى اعراض لحقتها من استعدادات

متعاقبة فلها تعين بالذات وتعينات بالعرض وهذه التعينات مناط تعينات

الاشخاص الحالة فيها كما ان التعين الاول مناط تعين العوارض اللاحقة بها وبالجملة ان

الوجود ومناط التشخص فالشيء الذي وجوده في نفسه غير متعلق بشيء فتعين بذاته ومصحح

تشخصه نفسه من تلقاء افاضة الجاعل فينحصر في فرد والشيء الذي وجوده في نفسه

هو وجوده لمحله فمحله من حيث ان ذلك الشيء موجود فيه سبب مصحح لتعينه فيكون

متعددا بتعدده اذ تعدد محله بالذات او بالعرض يستدعي تعدد انحاء

الارتباط بجاعله فاذا ان المحل من الحقائق تتكثر بكثرة الحوائل وقد تتكثر بالزمان

قوله مجردة اي غير متعلقة بالمادة اصلا لا في الوجود ولا في الاستكمال فلا يرد النفس الناطقة فتأمل

حين اتحاد المحل ايضا عرضين متماثلين اذا حصل احدهما فى موضوع واحد بعد بطلان
الآخر فالمحل من المشخصات بمعنى ما يحتاج اليه نحو الوجود والتشخص والزمان منها
بمعنى انه من اماراتها ومن مصححات عروض المشخصات المختلفة ومناط الامتياز فى
لحاظ العقل على انه يصح ان يوخذ الزمان من اعتبارات ذات المحل ومتممات
هويته بالاضافة اليهما فيرجع الامر الى تكثر الحيثية التقييدية الموجبة لاختلاف المحل
ولما تعاقب الاستعدادات وتعددها فتفصيله ان ههنا ثلث حركات الاولى حركة النفس
الفلكية فى الارادات والثانية حركة الاجرام الفلكية فى الاوضاع والثالثة حركة المادة
العنصرية فى الاستعدادات فالاولى سبب لوجود الثانية والثانية سبب البقاء الاولى
ولوجود الثالثة مع بقائها من غير عكس واذا قيس اجزاء كل حركة الى اجزاء نفسها
فكل سابق منها بوجوده وعدمه اللاحق سبب لوجود المسبوق واذا قيست الى اجزاء
حركة اخرى ففى الاولى والثانية ان الارادة الجزئية سبب للوضع الجزئى وهذا الوضع
سبب لارادة جزئية اخرى وهكذا وفى الثانية والثالثة ان كل وضع سبب لاستعداد
من غير عكس وكل استعداد للشئ بخصوصه مصحح لارتباط خاص لذلك الشئ مع جاعله بترتب
عليه وجوده الخاص وتشخصه فحاصل الكلام ان الماهية المجردة لا تكون لها هويتين وما هى لها هويتين

ع قوله تفصيله آه اعلم ان ه سلسلة رابعة من حركات النفس المنطبعة الفلكية فى التخيلات تركت
ذكرها لان ذكر حركة النفس المجردة الفلكية فى الارادات مستغنية عن ذكرها لاستتباعها بها فكان ذكرها متضمنة
لذكرها فتامل ع قوله والثانية سبب آه لا يقال ان ... ... علتها الحدوث بعينها فكيف يصح
كون الثانية سبب البقاء الاولى دون حدوثها لانا نقول ... فى العلة ... علته دون المعدات ... منه

قوله … صفحة ٣٣٤

الارتباط …

قوله بعد بطلان … صفحة ٣٣٣

قوله ١٣٣١ … صفحة

… رحمه الله تعالى

نا ما بسبب الحال او بالوضع او الزمان والمكان وبالجملة لعلة من العلل بمعنى انها مصححات لاستفاضتها الوجودات الخاصة التي هي تشخصاتها من تلقاء افاضة الجاعل فما به التشخص وما به الوجود شيء واحد فكما ان الشئ يصير به مصدرا للآثار كذلك يصير به مبدأ للامتياز وانما اطنبنا الكلام في هذا المقام ليتضح به المرام وينكشف عنه غطاء الاوهام **قوله** وهو الحق آه اقول في الحاشية يعني ما كان افراده محسوسة بالذات كالضوء واللون كان هو المحسوس حقيقة فان المعدوم لا يكون محسوسا بالضرورة وغير الطبيعة لا وجود له وما كان افراده محسوسة بالعرض كالجسم وسائر اعراضه كان هو ايضا كذلك ويشير اليه قول العارفين بالله قدس الله اسرارهم ما رأيت شيئا الا ورأيت الله فيه وقد قالوا ان الممكنات ليست لها رائحة من الوجود وشرح هذه الكلمات كما هو لا يليق بهذا المقام انتهى ومن ههنا يندفع ما يتوهم ان الكلي الطبعي والشخص متحدان بحسب الذات والوجود فلا معنى لكون الشخص محسوسا وكون الكلي غير محسوس وقد يقال ان الشئ لا يصير محسوسا الا بعد اقترانه بعوارض مخصوصة كالوضع والشكل واللون وغيرها والكلي انما يوخذ مع عزل النظر عن هذه العوارض بخلاف الشخص وان كانا موجودين بوجود واحد فليتامل **قوله** شرذمة قليلة آه اي من المنكرين من ذهب الى ان الموجود هوية بسيطة متعينة بذاتها والكليات منتزعة عنها ومتحدة مع تلك الهوية بالعرض لا بالذات كما صرح به اهل التحقيق فالنزاع من هذه الفئة القليلة معنوي لا لفظي كما يتوهم بعض المنكرين

قوله بسيطة اي غير مركبة في نحو وجودها من الماهية والتشخص ولا التشخص زائد عليها في الخارج بل نفس الهوية الخارجية فلا يلزم من وجود الشخص وجود الماهية الكلية بل الكليات من المنتزعات العقلية بالنظر

٣٣٣

غشاوة من

القوة وصح ان يكون

القوة محسوسا بالذات وعلى الاول ثبت المط

صفحه ٣٣٣ قوله ويشير اليه اى الى هوية التعين

قول العارف ما رايت شيئا الا ورايت الله فيه

موجودا وما سواه ليس

صفحه ٣٣٣ قوله

صفحه ٣٣٢ قوله

اخذوا الطبعی بما ہو معروض الکلیۃ لکن لیس لاحد ان یتصدی لاثباتہ اقول لیت شعری
کیف یجوز کون الممکن الذی ہو فی حد ذاتہ فی بقعۃ البطلان مصداقا للتشخص بذاتہ
وہو نفس الوجود کما سبق فتذکر قولہ اذا کان زید مثلا آہ حاصلہ ان زیدا اذا کان
بسیطا فی نفسہ من کل الوجوہ فاذا لوحظت نفسہ من حیث ہی مع عزل النظر عما یغایرہ
ویباینہ حتی عن الوجود والعدم لا یصح للعقل حینئذ انتزاع صور متغایرۃ بالذات مطابقۃ
ایاہ بحیث تصدق علیہ فی مرتبۃ ذاتہ فیجب القول بان یکون لہ فی سنخ قوامہ امور ہی
مبادی انتزاعہا ومصداق حملہا وہو قول بالمتنافیین ولا استحالۃ فی ان یکون
لشیء واحد حدان متحدان ذاتا بناء علی اتحاد الاجزاء العینیۃ والعقلیۃ بالذات بل لا
تغایر بینہما فی الذہن اصلا فانہ یاخذہا لا بشرط شیء نعم الاجزاء الخارجیۃ التی ہی الہیولی والصورۃ
متغایرتان بالماہیۃ الجنس والفصل کما مر تفصیلہ ومن الناس من ذہب الی ان مناط اخذ
ومصداقہا امور خارجۃ عن سنخ قوام ماہیۃ المرکب فان المرکب لہ معان تتبعہا معان اخری
فالماخوذ من المتبوعات الذاتیات ومن التوابع العرضیات اما علمت المحققون ان مصداق
المقومات نفس الماہیۃ من حیث ہی ہی علی خلاف امر العرضیات فالذاتی غیر مسلم عند جل القوم

ﮯ قولہ کما مر تفصیلہ حاصلہ ان الاجزاء الخارجیۃ علی قسمین احدہما ما ہی متحدۃ فی القوام والوجود فی
الخارج وہی التی ہی ماخذ الجنس والفصل وثانیہما ما ہی مختلفۃ فی تقررہا ووجودہا کالہیولی والصورۃ وہی مغایرۃ للاجزاء
العقلیۃ بالذات کما حققہ ... والتحقیق عند غیرہ کما فصلناہ فی الحواشی فتذکر ﮯ قولہ
ومن الناس من ذہب آہ ای وہذا قول بالمتنافیین ﮯ قولہ ماہیۃ المرکب المراد بالمرکب ...

متشخص جزئي ... والكلي ليس

الكلي متعددة ... متشخص ... في الافراد

متشخص ... من حيث التشخص ... في الاتصاف الكلي الذي لا يوجد

المتعددة قبل من حيث هو نفسه موجود في الاشخاص ...

وكذا الاتصاف الجزئي بصفات متضادة في الاتصاف الكلي الذي لا يوجد ... سابقا

في الافراد وتشخصت باعتبار كل فرد بصفة ... [illegible]

ص ٣٣٧ قوله ... اي ما حصل الافراد على العقل بانتزاع الكليات

من الهويات البسيطة انه اذا كان زيد مثلا بسيطا ...

اصلا ولوحظ في نفسه مع قطع النظر عن مشخصاته ... [illegible]

على الوجود والعدم ... التصور ... صور متغايرة ...

الحيوان والناطق ... على ان ... [illegible]

... فعل العقل بانتزاع الكليات

[illegible]

فيخ التجوهر الا ان يبتني على ان العالم اعراض مجتمعة على موجود واحد بسيط كما ذهب
اليه الصوفية **قوله** الا افلاطون المشهور منه القول بان لكل نوع فرداً موجوداً
مجرداً عن العوارض ازلياً قابلاً للتقابلات واوله صاحب الاشراق بان مقصوده
ان لكل نوع امراً مجرداً عن المادة قائماً بذاته يدبره ويفيض عليه كمالاته وهو الذي
نسميه رب النوع وحكماء الفرس كلهم متفقون عليه وانا نظن ان هؤلاء الكبار اولى
الايدي والابصار ذهبوا الى ان الانسانية لها عقل هو هو ورتها الكلية وهي موجودة
بعينها في كثيرين فكيف يجوزون ان يكون شيئاً ليس متعلقاً بالمادة ويكون في المادة
ثم يكون شيء واحد في مواد كثيرة وفي اشخاص لا تحصى اقول هذا مراده في مقام اثبات الصورة
النوعية واما ههنا اي في بحث الماهية فمراده وجود طبيعة مجردة عن خصوص المادة
وعوارضها فلا يلزم عليه القول لوجود الماهية المجردة عن جميع العوارض كما هو في افواه
العوام ومنهم المصنف وسياتي **قوله** وهي المثل الافلاطونية قيل مثال وان اكثر استعماله في النوع
المادي وهو الصنم حتى كانه اختص به فانما استعمل في رب النوع لانه مثال له في عالم العقل
كما ان الصنم مثال له في عالم الحس ولهذا يقال لرب الصنم المثل ثم اعلم ان المراد بالمثل الافلاطونية
في بحث الماهية الطبائع الازلية والابدية المتمايزة عن الافراد وفي باب تفصيل العوالم

قوله اقول هذا مراده اي مأوله صاحب الاشراق مراد الافلاطون في مقام اثبات الصورة النوعية
بسبب عدم قوله بالصور النوعية لتنزيله رب النوع منزلة الصورة **قوله** المتمايزة عن الافراد اي
باعتبار العقل اعني نفس الطبيعة من حيث هي هي مع عزل النظر عن مقارنتها بخصوصية مادة وعوارضها
فهو الشيء الالهي دون الشيء الطبيعي المكتنف بعوارض المادة ...

عالم المثال المتوسط بين عالمي الغيب والشهادة وفي مقام اثبات الصورة العقلية
الجواهر المجردة المسماة بارباب الانواع وفي بحث العلم الصور الالهية القائمة بانفسها
هذا ما حققه المحققون وقال المعلم للحكمة اليمانية ان للطبائع المرسلة نحوين من الوجود
طبعي مع الكثرة بحسب مقارنة العوارض وهو عين وجود الاشخاص والهي قبل
الكثرة ممتاز عن وجودات الافراد باسرها غير مخلوط بشيء من العوارض وذلك احد معني
المثل الافلاطونية والبرهان يقتضي ان يكون للكلي الطبعي المشترك بين الافراد
وجود الهي قبل الكثرة بمحض الاستناد الى العناية الالهية فهو موجود متميز عن الافراد وعن
جميع العوارض واللواحق وان عرض عليك الامر بان الطبيعة ما دامت على صرافة
الابهام والاطلاق لا يصح لها الوجود في مسلك البرهان والوجدان واذا تحصلت بالتشخص
واكتنفت بالعوارض وجدت من غير ان تتميز عن التشخص في الوجود فيقال لك ان نسبة الوجود
الى الطبيعة لما كانت مقدمة بالذات على نسبته الى التشخص المخلوط فيكون الطبيعة ممتازة
عنه في وجودها الذي ينسب اليها فهذا الوجود من حيث انه لها ليس للتشخص الا بالعرض
فهي متميزة عنه بهذه النسبة وهذا الوجود وان كان من حيث انه للتشخص بخصوصه متجددا
بتجدد الاشخاص لكنه من حيث الاستناد الى الطبيعة ازلي وحافظ هذا الاستناد مستمر

قوله وان كان من حيث انه للتشخص آه اعلم ان التشخص عبارة عن نحو الوجود المنسوب الى الشيء الملحوظ واستناده الى الواجب تعالى بهذا الاعتبار مبدأ الامتياز بين الاشخاص واما الوجود الالهي المنسوب الى نفس الطبيعة بما هي هي المستندة الى الجود والعناية الالهية لا يترتب عليه الامتياز الشخصي بل هي بهذا النحو من الاستناد وبحسب هذا الوجود ممتاز عن سائر الحقائق الكلية فافهم ١٢ منه

٣٤١

٣٣٥

وجوده متناهية الى تعالى لان مصحح استناد واليها عند به الله سبحانه ... الشبهة الجزئية باستعداد

[illegible]

الافراد وحكم الشئ المطلق لان اعتباره مشتمل على جميع الاعتبارات ١٢ منه

استمرار الاشخاص ازلا على التعاقب فاذا فرض انعدام جميع هذه الاشخاص لم تتحقق الطبيعة ولو توجد بوجود واحد منها فللطبيعة من حيث هي هي حكمان الاول انها تتحقق بتحقق فرد وتنتفي بانتفاء فرد وهذا من حيث اتحادها مع الاشخاص والثاني انها توجد بفرد وتنتفي بانتفاء الكل وهذا بالنظر الى وجودها الآني وهذا الحكم مشترك بينها وبين موضوع الطبيعة اي الماخوذ من حيث الاطلاق والعموم فللوجود ايضا خصوصيتان من حيث الاضافة الى الشخص وبهذه الخصوصية يمتاز عن وجودات سائر الاشخاص ومن حيث الاضافة الى الطبيعة وبهذه الخصوصية يمتاز عن وجودات الحقائق الاخر واذا اضيف الى الشخص فللطبيعة ايضا بالذات لاتحادها معه بالذات ان كانت ذاتية له واذا اضيف الى الطبيعة فللشخص بالعرض لاتحاده معها بالعرض فتفكر قوله وهو الحق آه اقول ليس الكلام في تصور مفهوم الانسان المجرد مثلا بل انما هو في انه هل يوجد في ذهن ما انسان مثلا بحيث لا يكون مقترنا بشئ من العوارض ولا ريب في ان التقرر في مطلق عالم الواقع لا يتوهم من غير الخلط والاقتران بها واقلها الوجود والشيئية والتجريد نعم قد يتصور مفهوم الحيوان المجرد بشرط لا ويجعل عنوانا لتلك الطبائع الباطلة في مطلق عالم الواقع ويحكم عليه باحكام صادقة فيكون العنوان الحاكي عنها موجودا دون المحكي عنها

قوله توجد بوجود واحد منها ولهذا قال الاستاذ المحقق ان الشئ المطلق اي ما هو ملحوظ بعنوان الاطلاق [illegible] بوجود الطبيعة موجود في الخارج لا بوجود [illegible] بل مع قطع النظر عنه وهو يوجد بوجود فرد وينتفي انتفاء جميع الافراد لان وجوده [illegible] [illegible]

وانما الكلام فيه اذ ذلك العنوان ليس مجردا فانه اذا اخذ بشرط لا شئ بالاصطلاح الثاني
اذ ينافيه اقتران كل امر فرض مقارنته به بخلاف ما اذا اخذ بشرط لا بالاصطلاح الاول
اذ لا ينافيه ذلك الاقتران اذا فرض لا على وجه التحصيل فتفكر فانه الحق قوله
ما يحمل عليه آه هذا الحمل ليس مقصودا في التعريف فان الغرض منه تصوير بحث بل
للتنبيه على ان التحديد بالاجزاء الخارجية على تقدير تحققه لا يكون تعريفا بحسب الانسان
بغيره فانه لا يصلح للجواب بما هو لانتفاء الحمل فيهما وايضا يفوت التغاير بين الحد والمحدود
ولعل من اختاره لا يعني به التحديد على الحقيقة بل على التجوز قوله تحصيلا او تفسيرا
آه التعريف اما حقيقي يقصد به التصور ابتداء ففيه تحصيل صورة غير حاصلة واما
لفظي يحصل به التصور ثانيا فيفيد احضار المعنى في المدركة والتفاتها اليه ثانيا
قوله بحسب الحقيقة آه التعريف الحقيقي اما بحسب الحقيقة وهو يفيد تصور الشئ
الذي علم وجوده في نفس الامر بناء على ان الحدود والرسوم الحقيقية ليست
مختصة بالاعيان الخارجية واما بحسب الاسم فهو يفيد تصور الشئ باعتبار مفهومه
مع قطع النظر عن كونه موجودا او معدوما وكل منهما ينقسم الى الحد والرسم

عه قوله اذ لا ينافيه آه لان معنى بشرط لا شئ على هذا الاصطلاح عدم تحصله بما هو من الامور المحصلة
له في مرتبة من المراتب فيجوز ان يقترن به من غير ان يعتبر تحصله منه كما هي في المادة عه قوله لانتفاء
الحمل آه لان الاجزاء الخارجية بما هي خارجية ليست محمولة فاعتباره لا يناسب التعليم وما يقال ان البيت سقف
وجدران مع الهيأة المخصوصة فالتعريف فيه نفس المعرف من غير تغاير فاطلاق الحد عليه ليس بحسب الحقيقة
فتامل سه قوله وايضا يفوت قال بعض المحققين التغاير بين الحد والمحدود بوجه ما ضروري ولو كان

التعريف

الاجزاء الخارجية فان [illegible]

[illegible] الاجزاء الخارجية [illegible]

[illegible]

ليس ان يحصل [illegible]

[illegible] ليس الا العرض [illegible]

[illegible] الاجزاء الخارجية [illegible]

[illegible] بحصول الحدود [illegible]

[illegible]

صح [illegible]

[illegible]

[illegible] الاصطلاح [illegible] الاشخاص [illegible]

[illegible] التصور [illegible]

[illegible]

[illegible] التصور [illegible]

[illegible]

٣٤٦

قوله ولا بد ان يكون آه اشتراط المساواة فى الصدق والاجلائية بمعنى اكثرية ظهوره بالنسبة الى المعرف بالفتح لتمييز الافراد وهو مقصود فى الجملة ولوجوب تقديم معرفته عليه لكونه سببا العلم وتقدم الحصول يبتنى على الظهور ثم اعلم ان المساواة معتبرة فى التام او بها يحصل الطرد والعكس المعتبران ضيلا فى مطلق التعريف قوله والتعريف بالمثال آه ليس المراد منه التعريف بنفس المثال بل بالخاصة الحاصلة له باعتبار مقايسته اليه وهى المشابهة المختصة بكما فى التعريف بالعلل فهو من قبيل الرسوم فلا يخل الحصر فى الاقسام الاربعة ولا يخفى عليك ان المقصود من المثال قد يكون مجرد الالتفات والاحضار فعلى هذا يكون تعريفا لفظيا فكونه من الرسوم على الاطلاق ليس بصحيح الا ان يقال التعريف اللفظى لا يجوز بالاخص تامل فيه قوله والحق جوازه آه وكذا بالاخص اذا الغرض الاصلى اى تصوير المعرف بوجه ما يحصل منهما هذا فى الناقص الذى لا يعتبر فيه الاطراد

ـــــــ

قوله والاجلائية عطف على قوله المساواة اى على قوله فى الصدق قوله تمييز الافراد دليل اشتراط المساواة فى الصدق قوله ولوجوب آه دليل لاشتراط الاجلائية قوله لا يجوز بالاخص قال الاستاد جوزوا التعريف اللفظى بالاعم ولم يجوزوا بالاخص ولعل وجهه ان الاخص فرد الاعم وهو شامل له دون العكس فيمكن ان يلتفت بالاعم الى الاخص دون العكس قوله تامل فيه اشارة الى ان التعريف بالمثال لا يجب ان تكون بالاخص بل قد يكون بنظيره المباين للمشابهة كما يقال وجه زيد كالقمر وزيد كالاسد بل لا يبعد ان يكون المراد هو هذا المعنى وعلى هذا التقدير ليس المعرف نفس المثال مباينا كان او اخص بل الخاصة الحاصلة للشئ بالقياس اليه وهى ليست اخص منه ولا مباينة له حتى لا يجوز التعريف اللفظى به فتامل ١٢ منه

والقبلية

انما يكون اذا كان المعرف

اعلى من المعرف بالفتح او مساواة

في الجلاء اي الظهور او اخص منه لم يكن معلوما

قبله صفحة ٣٣٣ قوله ثم اعلم اي الشرط اطلاق المساواة

في مطلق المعرف ليس مذهب المحققين فانهم قالوا المعرف من

التعريف التصور سواء كان بوجه مساو او اعم او اخص فالصناعة في

جميعها مثل فلا وجه لعدم اعتبار الاعم بشرط المساواة في المعرف

التام البتة لان الطرد والعكس انما يشترط في المعرف التام لا في

مطلق المعرف وبهما يحصلان بالمساواة فاشتراط المساواة في المعرف

التام وان لم يشترط في مطلق المعرف فلم يشترط المساواة

فيه ايضا ومعنى الاطراد ... يصدق المعرف

صدق المعرف بالفتح فيلازم المنع

والمساواة ... بالمنع

صفحة ٣٣٣ قوله

ولما كان الاول ...

صفحة ٣٣٣ ...

والاجناس فقد يجد فيه قوله وان يكون مميزا تاما اه هذا مبنى على اشتراط التساوى فى التحديد فالتعريف

المركب من الفصل والخاصة وكذا المركب من الجنس والعرض العام معا مع احدهما ليس

معرفا واحدا قوله ويستحسن تقديم آه لانه مبهم والفصل محصل له والتحصيل بعد الابهام

قوله ويجب تقييده آه اى لاجل التحصيل والتقويم حتى يؤدى الى تحصيل صورة مطابقة

لتمام الماهية قوله والبسيط لا يحد آه اى بالتحديد الحقيقى والا فقد يقام العرض العام

مقام الجنس والخاصة مقام الفصل ويحد به وقد يحد بالبسيط حيث يكون صالحا

كما فى الناقص قوله والمركب يحد آه لتحقق مناط التحديد وهو التركيب الا انه لا يجب ان يحد

به فان النوع المركب والرسم التام لا يحد بها قوله والفرق من الغوامض آه ولهذا قيل انا

لا نعرف حقيقة شئ من الاشياء وانما نعرفها بالخواص واللوازم دون حدودها الحقيقية

انا لا نقطع ان ما حصل لنا من الامور التى بها نشاهد تلك الاشياء كنه لها فالمتعذر هو الاطلاع

على انه كنهه فيجوز حصوله لنا فى نفس الامر مع عدم الاطلاع عليه قوله لكن الذهن آه قال الشيخ

فى الٰهيات الشفاء ان الذهن قد يعقل معنى يجوز ان يكون ذلك المعنى

قوله فتدبر ان الاخص لا يصح ان يجعل ... ولا التفات اليه ... كما ينظر بالنظر

الدقيق والحق ما حققناه فى حاشيتنا على حاشية الاستاذ على شرح المواقف قوله هذا مبنى آه اى هذا

التقسيم مبنى عليه لان فى مطلق المعرف لا يلزم ان يوجد التمييز الذاتى فان التعريف يجوز بالاعم قوله وهذا

آه اى وهذا التقسيم للحد قوله النوع المركب آه فان منع التركيب فى النوع فيرجع الى منع التركيب فى الحد

وقد احترز به حيث قلتم والمركب يحد فالمراد بالتركيب ما يعم الاتحادى والانضمامى فتفكر ١٢ منه

في نفسه اشياء كثيرة كل واحد منها ذلك المعنى في الوجود فيضم اليه معنى آخر لتعيين وجوده
بان يكون ذلك المعنى منضما فيه وانما يكون آخر من حيث التعيين والابهام لا في الوجود مثل
المقدار فانه يجوز ان يكون هو الخط والسطح والعمق لا على انه يقارنه شيء فيكون مجموعهما الخط او السطح
او العمق بل على ان يكون ذلك نفس الخط او نفس السطح او العمق وذلك لان معنى المقدار
وهو شيء يحتمل المساواة مثلا غير مشروط فيه ان يكون هذا المعنى فقط فان مثل هذا لا يكون جنسا
كما علمت بل بلا شرط غير ذلك حتى يجوز ان يكون هذا الشيء القابل للمساواة هو في نفسه
اي شيء كان بعد ان يكون وجوده لذاته هو الوجود الذي يكون محمولا عليه لذاته انه كذا سواء
كان في بعد او بعدين او ثلثة ابعاد فهذا المعنى في الوجود لا يكون الا احد هذه لكن الذهن
يخلق له من حيث يعقل وجودا مفردا ثم ان الذهن اذا اضاف اليه الزيادة لم يضف الزيادة على
انها معنى من خارج لاحق بالشيء القابل للمساواة حتى يكون ذلك قابلا في حد نفسه وهذا الشيء الآخر
يضاف اليه خارجا عن ذلك بل يكون ذلك تحصيلا لقبول المساواة انه في بعد واحد فقط او في اكثر
منه فيكون القابل للمساواة في بعد واحد في هذا الشيء هو نفس القابل للمساواة حتى يجوز لك ان تقول
ان هذا القابل للمساواة هو الذي هو ذو بعد واحد وبالعكس ثم قد ما حاصله ان الكثرة ههنا من جهة محصل
وغير محصل فان الامر المحصل في نفسه يجوز ان يعتبر من حيث هو غير محصل في الذهن فيكون هناك غيرية لكن
اذا صار محصلا لم يكن شيئا آخر الا بالاعتبار المذكور فان التحصيل ليس لغيره بل تحققه فافهم

٣٤٧

قوله فاذا نظرت آه قال الشيخ في الهيات الشفاء ان الحد يفيد بالحقيقة معنى طبيعة واحدة مثلا انك اذا قلت الحيوان الناطق يحصل من ذلك معنى شئ واحد هو بعينه الحيوان الذي ذلك الحيوان هو بعينه الناطق فاذا نظرت الى ذلك الشئ الواحد لم يكن كثرة في الذهن واذا نظرت الى الحد فوجدته مؤلفا من عدة هذه المعاني كل واحد منها على الاعتبار المذكور معنى في نفسه غير الآخر فوجدت هناك كثرة في الذهن فان عنيت بالحد المعنى القائم في النفس بالاعتبار الاول وهو الشئ الواحد الذي هو الحيوان الذي ذلك الحيوان هو الناطق كان الحد بعينه هو المحدود والمعقول وان عنيت بالحد المعنى القائم في النفس بالاعتبار الثاني المفصل لم يكن الحد بعينه معناه معنى المحدود

قوله اذا قلت الحيوان آه اعلم انه ليس المراد بالمعنى ما هو اجمالي كالانسان مثلا فان هذا المعنى بديهي لا يحصل في الذهن الا بنفسه وهو العلم بكنه الانسان كما زعم البعض ان الحد يفيد حصول ذلك المعنى ففي التعريف يحصل صورتان احدهما صورة اجمالية هي بعينها المحدود والاخرى صورة تفصيلية وهي الحد الكاسب له وهو باطل لان العلم بكنه الشئ بديهي لا يترتب على النظر كيف والحد مرآة لملاحظة المحدود فيجب ان يكون الحد حاصلا في الذهن بالذات وملتفتا اليه بالعرض والمحدود بالعكس بل المراد به المعنى التفصيلي لذلك الشئ الواحد اعني العلم بالكنه فالحيوان والناطق باعتبار حصولها بانفسها يكون معنيا العلم بالمحدود اعني حصولها في الذهن على وجه يصير مرآة لملاحظة ذلك المعنى الاجمالي الذي هو المحدود فالكاسب هو العلم بكنه الشئ الحيوان الناطق والمكتسب هو العلم بالكنه الانسان المحدود فيحصل صورة واحدة تفصيلية مرآة لملاحظة المحدود فتفكر منه

بل لو كان شيئاً موجوداً بالفعل كاسبا له **قوله** فلا يحمل آه بناء على الكثرة بالفعل فالتركيب ههنا اعتباري عند الشيخ ثم الاعتبار الذي يوجب كون الحد بعينه هو المحدود هو ان لا يحمل الناطق والحيوان جزئين من الحد بل محمولين عليه بانه هو لا انهما شيئان من حقيقته

عـــه قوله بل كان شيئا آه ومن ههنا زعم بعض المتأخرين وهو الظاهر من كلام المصنف ايضا ان التعريف كالحيوان الناطق مثلا يفيد تحصيل صورة واحدة اجمالية هي بعينها المحدود واعني الانسان المتمثل بنفسه في الذهن كما ان العقد الحملي يفيد صورة وحدانية للموضوع الملحوظ بالمحمول وبها يتعلق الاذعان عندهم فالمكتسب المجهول عندهم هي الصورة الاجمالية لانها المترتبة على النظر وتحصل عقيبه والكاسب هي الصورة التفصيلية فذهبوا الى ان في التعريف تصورين تفصيلي اجمالي وذهب المحققون الى ان المجهول المكتسب هو المحدود وباعتبار صورته التفصيلية اعني العلم بالكنه دون الاجمالية التي هي نفس المحدود واعني العلم بكنه الشيء فانه بديهي يمكن حصوله مع عدم الاطلاع على حده فيمكن تحصيله بالنظر بان يلحظ مباديه بالتفتيش من بين المعاني المخزونة الصادقة عليه فاذا ظفرنا عليها ورتبناها ترتيباً تقييدياً تحصيليا يؤدي الى حصول صورة تفصيلية مطابقة للمحدود وغير حاصلة قبل هذا النظر فهذا المجتمع المترتب تصور واحد مرآة لمشاهدة المحدود المجمل فهذا هو العلم بالكنه للمحدود وهو المكتسب فالكاسب هو الحيوان الناطق المتمثل بنفسه في الذهن ومرآة لمشاهدة الانسان والمكتسب هو الانسان من حيث انه مرئي وملتفت اليه بهذه الصورة التفصيلية الواحدة وبالجملة الكاسب هو العلم بكنه الشيء للحد والمكتسب هو العلم بالكنه للمحدود ففي التعريف تصور واحد بالذات للحد وبالعرض للمحدود والالتفات ايضا واحد لكنه بعكس التصور وان جاز حصول المحدود بنفسه ايضا عقيب العلم بالكنه كما جاز حصوله قبل التعريف لكنه نحو آخر من العلم لا تعلق له بالنظر والفكر ومعنى ما قال الشيخ الحد يفيد بالحقيقة معنى طبيعة واحدة انه يفيد حصول معنى تلك الطبيعة معنى تفصيليا اي علمها بالكنه بكنه الشيء فتفكر **عـــه**

قوله لا انهما شيئان آه لانهما من هذه الاعتبارات من بعضيات تلك الحقيقة واجزائها فيكون كل منهما مباينا للآخر وللمجموع

متغايران ومغايران للجميع لكن نعني به في مثالنا الشئ الذي هو بعينه الحيوان الذي
ذلك الحيوان حيوانية مستكملة متحصلة بالنطق والاعتبار الذي يوجب كون الحد غير المحدود
ويمتنع ان يكون الجنس والفصل محمولين على الحد ان لا يجعلا محمولين بل جزئين منه
فلذلك ليس الحد بجنس ولا الجنس بحد ولا الفصل بواحد منهما ولا جملة معنى حيوان مؤلفا
مع الناطق هو معنى الحيوان غير مؤلف ولا معنى الناطق غير مؤلف ولا يفهم من معنى مجموع
حيوان وناطق ما يفهم من احدهما ولا يحمل احدهما عليه فليس مجموع حيوان وناطق حيوان
هو حيوان وناطق لان المجموع من شيئين غيرهما بل الثالث كل واحد منهما جزء منه والجزء لا يكون
هو الكل ولا الكل يكون هو الجزء انتهى ومن ههنا يفهم ان الجنس والفصل ليسا جزئين للمحدود حقيقة
بل على المساحة فليسا متقدمين عليه بالطبع بل بالماهية فقط وسلف تحقيقه قوله كان شيئا
مؤديا آه ظاهره يدل على ان مجموع التصورات الاجزاء تفصيلا يؤدي الى حصول صورة
اخرى في الذهن وهي الصورة الواحدة الاجمالية التي للمحدود ك ان التركيب الحملي

ع قوله ظاهره يدل آه هذا ما ذهب اليه القاضي الارموي حيث قال ان جميع الاجزاء والحاصل نفس الماهية الا انها
تغايرها بالاعتبار وقد يتعلق بكل واحد منها التصور على حدة فيكون هناك تصورات بعددها وقد يتعلق تصور واحد بجميعها
مجموع التصورات المتعلقة بها تفصيلا هو المعرف الموصل الى التصور الواحد المتعلق بجميعها اجمالا فلا يلزم التقدم
على نفسه قال السيد السند المتبادر من هذه العبارة هو انا اذا تصورنا كل واحد من الاجزاء حتى اجتمعت في ذهننا
تصوراتها معا مترتبة يحصل لنا تصور آخر مغاير لذلك المجموع المترتب متعلق بجميع الاجزاء هو تصور الماهية اجمالا
فهنا تصوران اجمالي وتفصيلي والحق خلاف ذلك فتفكر ع قوله كما ان التركيب الحملي آه هذا هو المختار عند البعض حيث
قال ان التركيب الحملي يعيد حصولا صورة للموضوع والمحمول تعلق بها الاذعان وليس كذلك عند التحقيق كما سياتي ١٢ منه

يفيد حصول الصورة الواحدة التي للموضوع مع المحمول وليس كذلك ههنا ولا في القضايا اذ في التعريفات الحقيقية تصور المعرف بالفتح بعينه صورة المعرف بالكسر وفي القضايا يتعلق الاذعان بالطرفين حال الارتباط بينهما وليس ههنا صورة اخرى غير الصور الثلث كما سيجيء ان شاء الله تعالى **قوله** مجموع التصورات آه ليس المراد بذلك انا اذا تصورنا كل واحد من الاجزاء حتى اجتمعت تصوراتها معاً مترتبة حصل لنا حينئذ تصور آخر مغاير لذلك المجموع المرتب فان الوجدان بل البرهان ايضا يكذبه اذ في التعريفات تصور واحد يتعلق بالمعرف بالكسر حقيقة وبالذات وبالمعرف بالفتح مجازاً وبالعرض بل المعنى به ان المقومات اذا استحضرت في الذهن مع الترتيب حصلت فيها صورتها مجتمعة بحيث يكون هذا المجتمع المرتب تصوراً واحداً هو نفس تصور الماهية بالكنه وكل واحد من التصورات مرآة لمشاهدة كل واحد من الاجزاء فاذا ضم اليه تصور ترتيب احدهما بالآخر صار مجموعهما مرآة واحدة يشاهد بها مجموع الجزئين وهو المحدود والمجمل

عه **قوله** ليس المراد آه كما هو الظاهر من كلام المصنف وهو مختار اكثر الفضلاء ولما كان مخالفا للتحقيق صرفنا كلامه عن الظاهر وحملنا على ما هو التحقيق عه **قوله** وهو المحدود والمجمل آه لا يتوهم ان المكتسب هو المحدود بصورته الاجمالية بمعنى العلم بكنه الشي المحدود لانه بديهي غير مترتب على النظر لجواز حصوله قبل التعريف بل المكتسب هو المحدود باعتبار العلم بالكنه وبالصورة التفصيلية التي هي مرآة لمشاهدته فالكاسب هو الحد باعتبار حصوله بنفسه في الذهن من غير ان يكون لشي آخر مرآة لملاحظة معنى الحد وبالجملة الكاسب هو العلم بكنه الشي المحدود المكتسب هو العلم بالكنه للمحدود والتغاير بينهما بالاعتبار فتفكر ١٢ منه

هذا ما حققه السيد السند فتفكر **قوله** ومن ههنا آه اقول يلزم عليه بداهة التصديقات بأسرها الا ان يلتزم ان الحكم قد يكون نظريا وما سنح بفكري في توجيهه هو ان للحكم اعتبارين اعتبار ماهيته التصورية فيدخل في الكلية واعتبار انه وجود رابطي او عدم كذلك آلة لملاحظة حال الطرفين وبهذا الاعتبار قد يترتب على النظر ومطلوب من البرهان ونظيره القول بالجعل المؤلف فان الاتصاف بماهيته التصورية مستغنية عن الجعل ومن حيث انه رابطة بين الماشيتين يترتب على الجعل فتفكر **قوله** من المطالب التصورية آه قيل لا فرق بينه وبين الاسمي ولم يعلم ان البديهي يحتمل التعريف اللفظي دون الاسمي وقيل المقصود منه تصور المعنى من حيث انه معنى ذلك اللفظ واعترض عليه بانه يصير حينئذ تعريفا اسميا او يحتاج العرفيا

عه **قوله** هذا ما حققه السيد السند قال عضد الملة والدين في المواقف واوضحه السيد في شرحه ان صورة كل جزء مرآة يشاهد بها ذلك الجزء قصدا فاذا اجتمعت صورتان وتقيدت احدهما بالاخرى صارتا معا مرآة يشاهد بها مجموع الجزئين قصدا وكل واحد منهما ضمنا وهذا هو تصور الماهية بالكنه الحاصل بالاكتساب من تصور الجزئين فيتحد معهما بالذات ومغايرلهما بالاعتبار فالمعرف مجموع امور كل واحد منها مقدم على الماهية وله مدخل في تعريفها و المجموع المركب منها الحاصل في الذهن هو تصور الماهية المطلوبة للاكتساب الذي هو جميع تلك الامور بعينه ما قاله الشارح عه حدست تصورات مجموعة مجموع تصورات محدود ههنا ان ثمه مجموعا من التصورات يوجب ذلك المجموع حصول شيء آخر في الذهن هو تصور الماهية كما ذهب اليه القاضي الارموي وتكرره بل هو على ما حققناه فتامل عه **قوله** فيدخل في الكلية اي كل متصور بحقيقته التصورية فهو بديهي وان كان بحسب الاعتبارات التي هي غير اعتبار الحقيقة التصورية مرتبا على النظر تامل ١٢ منه

[illegible]

اقول لعل مراده من تصور المعنى احضاره في المدركة والالتفات اليه بعد ان يكون حاصلا في الخزانة وانما اعتبر الحيثية لان المعنى قد يكون حاضرا لكنا لا نعلم انه معناه فلا بد التوجه والالتفات اليه من حيث انه معنى ذلك اللفظ بان يكون الحيثية تعليلية لا تقييدية فالغرض الاصلي منه احضار المعنى للغير والتفاته اليه بذلك الاعتبار اوتحييره بشرط ان يكون معنى هذا اللفظ مستلزما للتوجه اليه فاللفظ لا يفيد الا الاحضار والالتفات دون التصور والتصديق فعده من المطالب التصورية على التجوز والمسامحة

قوله فانه جواب ما آه وقد علل بانه لو لم يكن من مطلب ما الشارحة لا تيم تعليل القوم على تقدم مطلب الاسمية على ما عداه بانه ما لم يفهم معنى اللفظ لا يمكن التصديق بوجوده والتمييز طلب حقيقته والتصديق بهليته المركبة فان فهم معنى اللفظ يجوز ان يحصل من التعريف اللفظي قبل ...

قوله فانه فهم آه والتحقيق ان تصور المعنى في النفس ثم استحضاره مرة ثانية من حيث انه مسبوق بلفظ ما لم يفهم معناه بخصوصه ينبغي ان يعد من المطالب فالذي يفيده يسمى تعريفا لفظيا فهذا المطلب بالهل الطالب للتصديق ولا بالحقيقية المتاخرة عن الهل البسيطة فلا بد ان يدخل في مطلب ما الاسمية فانه من باب التصورات ولو لم يدخل فيه بل كان من مطلب آخر وكان مطلب ما الاسمية منحصرا في التصور ابتداء لا تيم تعليل القوم لتقدم ما الاسمية على جميع المطالب اذ فهم المعنى من اللفظ كما يحصل من الاسمي يحصل من اللفظي ايضا لانا اعم مما هو ابتداء او مرة ثانية فلو لم يكن اللفظي داخلا في مطلب ما لم يكن هذا المطلب مقدما على ما عداه من المطالب ولا يصح احتياجها اليه فتفكر

قوله على آه تامله استاذنا مير محمد زاهد الا ان مراد المستدل بفهم المعنى ايهم الالتفات اليه ثانيا والا فلا ريب في تقدمه على التصديق بالوجود فالفهم بالمعنى الاعم قد يحصل بالتعريف اللفظي كما قد يحصل بالاسمي فيتم البيان ثم لا يخفى عليك ان من قال بان التعريف اللفظي من مطالب التصديقية فلان يحصل فهم المعنى مسبوقا من التعريف الاسمي فيتم التعليل ولا يدخل التعريف اللفظي في مطلب ما فتامل ١٢ منه

٣٥٤

ان ذلك الفهم يحصل من التعريف الاسمي فقط وهو مطلب ما الاسمية دون
اللفظي المقصود منه التوجه والالتفات بل التصور على زعم الخصم فتفكر قوله نعم
بيان موضوعية آه توضيحه انا اذا قلنا الغضنفر موجود مثلا فهم المخاطب
ما الغضنفر فانما يطلب ح مجرد التوجه الى ما وضع له فيحصل بتفسيرنا بالاسد
واما اذا قيل هل الغضنفر موضوع لمعنى ما فانما يسأل بيان موضوعيته وحصول
التصديق بها فهذا بحث آخر اذ الغرض الاصلي منه ذلك التصديق الذي يقصد اثباته
في علم اللغة قوله فمن قال آه انما فر تحرزا عن تحصيل الحاصل لحصول التصور
سابقا فانه تعالى ان المعنى قبل التعريف اللفظي حاصل في الخزانة لا في المدركة
ولو سلم فانما المقصود منه الالتفات اليه من حيث انه معناه دون التصور والتصديق
وقد يقال انه لا ينكر بكونه من مطالب ما لكنه قسم انه ما له ومرجعه التصور وانت خبير

قوله ودون اللفظي آه فانه بعد فهم المعنى عنوانه لكن التعريف واقعا في مطلب ما تم ذلك التعليل
كذا قال الاستاذ مولانا مير محمد زاهد ثم قال في بعض حواشيه يمكن ان يكون تقدم ما الاسمية على سائر المطالب
لدخول التعريف الاسمي فيه فان هذا المطلب شامل للتعريف الاسمي واللفظي قوله وحصول
التصديق آه اي التصديق بحال اللفظ بانه موضوع لاي معنى لا بحال المعنى والبحث من احوال اللفظ
من حيث الوضع مقصور في علم اللغة واما احضار المعنى في المدركة ثانيا سواء كان بواسطة اللفظ فقط
او مع معناه من احوال المعنى لا يقال الموصل اليه هو اللفظ فالايصال الى الالتفات من عوارض اللفظ
لانا نقول الموصل اليه بالحقيقة هو المعنى وان كان التعريف بمرادف كما في الغضنفر والاسد فان مدلول
الاسد بما هو مدلوله يفيد الالتفات اليه من حيث هو مدلول الغضنفر واما في غير المرادف فظاهر

استعمال
لفظ موضوع بازائه نعم
معلوم الوضع فهو كان المقصود
لزم احضار المعنى فى ذهنه تعويلا على ما عرفت
ان المقصود الالتفات اليه من حيث انه مدلول اللفظ سواء
كان بلا و ف كتعريف الغضنفر بالاسد او بانه كتعريف السعدانة
بالنبت بصورة الغضنفر وان كانت ملتفتا اليها لكن لا من حيث
انها معنى الاسد والمنزل التعريف التفت اليها بانها معنى الاسد والمنفى
غير حاصل بهذه الحيثية وان كان ملتفتا مطلقا ثم لما كان يرد عليه
ان المعنى الحيثية اذا كانت تعليلية فتكون خارجة عن المصداق فهو
كان المقصود من التعريف اللفظى الاحضار فى المدركة وهو
احضار المقصود فهو بعد ذلك وان يكون مرجحا
ان الحضور على تحرير حضور من
اللفظ حضور فى
نفسه فافهم

بان المقصود فی بحث اللغوی دون التعریف اللفظی وحصوله معلا یجب ان یکون
حجاله والا فیرجع جمیع اقسام التعریف الیه لحصول المقصود مع جمیعها فتامل قوله مثل المعرف
آه توضیحه ان من حاول التعریف مثله کمثل النقاش ینقش شیئا فی اللوح فانه یصور
فی الذهن صورة معدوم او موجود تصویرا بحتا مع عزل النظر عن ثبوتها او لا ثبوتها
فی الواقع فهو تصور بحت لا حکم فیه والا لم یکن تصویرا بل تصدیقا فاذا قلنا
الانسان حیوان ناطق لسنا نعنی به الحکم علی الانسان بانه کذا وانما نذکر الانسان لان
یتوجه ذهنک الی ما عرفته بوجه ما من قبل ونشرع الآن فی تصویره بوجه اتم واکمل قوله
فلا یتوجه علیه آه ای من حیث هو تصدیق بحت بحیث لا یتوجه علیه شیء من الانواع الثلثة فان
المناظرة انما تنعقد فی الاحکام فقولک لا نسلم ان الانسان حیوان ناطق بمنزلة قولک
للکاتب لا نسلم کتابتک قوله فیجوز آه المنع غیر مختص بواحد من تلک الاحکام بالاجماع واما النقض
فی مسلک المشهور فیختص بدعوی الاطراد وهو التلازم فی الثبوت والانعکاس وهو التلازم فی
الانتفاء ببیان الاختلال وقیل یمکن ذلک البیان فیما سواه ایضا مثل دعوی الاوضحیة
والحق ان النقض کالمنع فی عدم الاختصاص فان الکل قابل للاختلال والنقض انما یرد وعلیه
قوله والمعارضة آه ای بتعریف حقیقی آخر انما تتصور فی الحدود الحقیقیة دون غیرها فان التعاند
انما یتحقق فیها لان تعدد الحقائق لشیء واحد من الممتنعات بخلاف غیرها وهی ایضا کالمنع فی عدم
الاختصاص ثم اعلم ان اطلاق المنع وحمل التجوز ویحتمل الحقیقة ایضا بناء علی احتمال الاشتراک
قوله المفرد اذا عرف حقیقته ان المفرد لا یدل علی التفصیل اصلا والاجمال ان یدل المفرد

هو من ان اللفظ اذا دار بین الحقیقة والمجاز وبین الاشتراک حمل علی الحقیقة او المجاز لا علی الاشتراک اخره واشار الی ضعفه انه محمل من محتملات

على المعنى المركب الخبري فيتحقق قضية احادية مع ان اقل مراتب الملفوظة ان تكون ثنائية ويبطل ما ذكره من ان طرفي الشرطية لا يصح التعبير عنهما حال الحكم بالمفرد وليتحقق كلام غير مركب من اسمين ولا من اسم وفعل ولا يكون ذلك المفرد اسما وفعلا ولا حرفا وتوضيحه ان المفرد الموضوع اذا سمعه العالم بوضعه يلتفت الى معناه دفعة واحدة اذ اللفظ انما يلتفت به الى ما وضع له فاذا كان هذا الموضوع له مركبا فالسامع يلتفت اليه دفعة فان فصل ذلك المعنى الى اجزائه لم يكن ذلك التفصيل ناشيا من اللفظ ومن العلم بالوضع بل احدثه السامع من عند نفسه بخلاف اللفظ المركب فان السامع عند سماع كل جزء منه يلتفت الى معناه الذي هو جزء معنى اللفظ فكل جزء من معناه ملتفت اليه بالتفات على حدة وهذا هو التفصيل فالمفرد اذا عرف بالمركب لا يكون التفصيل المستفاد منه مقصودا ومن ههنا تبين ان لا ترادف بين المفرد والمركب لتفاوتهما بالاجمال والتفصيل فلا ترادف بين العدم وسلب الكون على ما قيل نعم لما لم نجد في الفارسية لفظا مفردا فسرناه بالمركب اي نابودن ونيستي وهو معنى سلب الكون **قوله** بل لا يفيد آه اي بالافادة تحصيل المعاني في الذهن ابتداء

قوله وتوضيحه آه وبهذا يظهر ان المعنى المطابقي للفعل معنى اجمالي مستقل بالمفهومية غير ملحوظ فيه النسبة بنفسها ويؤيده ما نقل الصدر عن الشيخ ان الاسماء والكلم نظير المعقولات المفردة التي لا تفصيل فيها ولا تركيب فما اشتهر ان الفعل بالمعنى المطابقي غير مستقل ليس بصحيح او ماؤل فتدبر **قوله** بالافادة تحصيل المعاني آه ان كانت تلك المعاني تصورية فافادتها تحصيل صورها في ذهن السامع ابتداء وان كانت تصديقية فافادتها تحصيل التصديق بها ابتداء اما بالدلالة والاحضار فهو الالتفات مرة ثانية والتوجه اليها بعد الغفلة عنها منه

الا الدلالة والاحضار قوله والالزم الدور آه قيل في بيانه ان افادتها المعنى تتوقف
على العلم بكونها مختصة بتلك المعاني غير مساوية النسبة اليها والى غيرها لاستحالة
الترجيح مع التساوي وذلك العلم يتوقف على علم نفس تلك المعاني ابتداء فلو
انعكس الامر يلزم الدور وما سبق الى الفهم عند التلفظ بها من مجرد القصد الى
مسمياتها لا يعد فائدة فما اجيب عنه بان الموقوف على العلم بالوضع فهم المعنى
من اللفظ وفهمه في الحال وهو لا يتوقف عليه حتى لو انعكس الامر فيدور بل على
فهمه في الجملة او في الزمان الماضي ليس بمستقيم اذ لا بد من ارجاعه الى الاحضار
والالتفات او العلم التصديقي بان يكون السابق هو العلم التصوري والكلام
في الافادة بالمعنى المذكور سابقا وفيه بحث وهو انه لا وجه لاختصاص هذا بالمفرد
بل يجري في المركب ايضا اذا كان وضعه لافادة المعنى اجيب عنه بان العلم بالمعاني
المركبة انما يتوقف على العلم باوضاع مفرداتها لمعانيها لا على العلم بوضعه للمعنى
التركيبي فلا دور وبانه لو كفى في افادة المعنى التركيبي مجرد العلم باوضاع المفردات
لم يحصل الاختلاف في المركبات عند توافقهما في المفردات ومعانيها لكن
الفرق واضح بين قولنا اكرم موسى عيسى وبين اكرم عيسى موسى فتدبر

قوله وذلك العلم اي العلم بالاختصاص من حيث انه نسبة بين المختص والمختص به قوله
اجيب عنه آه حاصله منع كون المركب موضوعا للمعنى اذ يكفي في فهم المعنى التركيبي معرفة اوضاع المفردات
قوله لا على العلم بوضعه آه اذ ليس في المركب وضع غير وضع اجزائه لمعانيها حتى يترتب عليه افادة
العلم بمجموع المعنى فيتوهم الدور بناء على ان العلم بوضعه لمجموع يتوقف على العلم بمجموع المعنى وبالعكس منه

٣٦١

وقد تحقق ان جميع العلوم المتعلقة باوضاع هذه الاسماء والهيأة التاليفية بانواعها غير العلم بوضع المجموع فاستفادة العلم بمجموع المعنى موقوفة على جميع تلك العلوم لا على العلم بوضع المجموع وتلك العلوم لا تتوقف على العلم بمجموع المعنى فلا دور

والحق عندي ان الالفاظ لا تفيد تصور المعاني بحسب الوجود ولا تفيد تصورها اصلا وهو ظاهر ولا تفيد التصديق بها فان المقدمات بحسب الحقيقة هي القضايا المعقولة وهي ايضا لا تفيد قوله وانما تستند الاحضار فقط آه اي تترتب على الوضع احضار المعنى في ذهن السامع التفاته اليه وذلك ليس بافادة قوله الا الفضلي آه لعدم الافادة ووجود الاحضار

قوله والهيأة التاليفية آه اعلم ان الهيأة التركيبية تدل على النسبة بتوسط الوضع النوعي بالمطابقة والحركات الاعرابية تدل عليها بالالتزام وهما ليستا من جنس الالفاظ بل خارجتان عن المركب عارضتان له فالعلم بالمعنى التركيبي المخصوص يحصل بالهيأة المخصوصة العارضة للالفاظ المخصوصة والعلم بهذه الهيأة العارضة للالفاظ المخصوصة لا يتوقف على العلم بالمعنى التركيبي المخصوص بل العلم بنوعها يتوقف على العلم بنوعه فلا دور قوله والحق عندي آه قال السيد السند ان مجرد حصول صورة الحكم في ذهن السامع من خبر المتكلم لا يقال له ان المتكلم افاده المخاطب وانما يقال ذلك اذا حصل له الاعتقاد من خبره فمعاني المركبات الخبرية يجوز افادتها بمعنى حصول التصديق بها ويصلح كونها غرضا من وضع الاخبار ولا يلزم الدور اقول لا نسلم حصول التصديق من مجرد الاخبار بل بالنظر الى حال المتكلم من كونه نبيا او وليا او غيره ممن يصدق بخبره فالخبر لا يفيد التصديق وانما يفيده الدليل وهو ان هذا قول من المتكلم كذا وكل قول من المتكلم كذا فهو حق فهذا الخبر حق ويمكن ان يرجع قول السيد اليه قال قوله تصورها اصلا اي لا بالكنه ولا بالوجه منه

۳۶۲

فيه بان يحمل الشئ ... بما يصلح ان يحمل ... ذات او يحمل الشئ الى ما هو خارج عن اللازم ... مولانا محمد يوسف رحمه الله تعالى

خاتمة الطبع

٣٦٣

بالقضية الكاذبة ولا مصداق

لها متعلق ... فان فی القضية الكاذبة ... ان ... تحقق

فی نفس الامر كما تحقق ... البحث ...

تتعلق التصديق لا ان الذی فی ... البحث ... مصداقا

صارت القضية صادقة مطابقة ... المصداق ... فهو انه يتعلق بالذات ويتعلق

القضية الكاذبة صح

بانه ... بعض ... الآخر ... باسم محمد يوسف بن مولوی محمد يعقوب بن مولوی محمد ...

بن مولوی محمد عبد الرحيم بن مولوی محمد سعيد الله ... بن مولوی قطب الدين

الشهيد السهالوی ... بن ... الاسلام ...

بن الشيخ ...

... المولوی المفتی محمد ... فرض

افتاء العدالة العالية فی ...

عليها ... زمان ... السند

وكان ... والدی المرحوم مولانا

محمد عبد الحليم ... العدد النعيم

المدرس ... مدرسة ... الحاج ...

... جونفور ... مدرسة ...

ذلك ...

ويدرس ... الكتب ... درجة

... وكان ...

... تحرير ... حسن ...

فی تسع عشرة ... التصحيح ...

... المدينة النبوية ...

... رمضان ... شوال

... فی السفر ... بالصدق ...

... القول ...

... والعلم

خاتمة الطبع

حامداً ومصلياً يقول الراجي عفو ربه القوي ابو الحسنات محمد عبد الحي تجاوز الله عن ذنبه الجلي والخفي ان سلم العلوم لملا محب الله البهاري لما كان من اجل المتون الموضوعة في علم المنطق شمولا للفوائد وافضل الكتب المؤلفة فيه احتواء على الفرائد توجه اليه الفضلاء عصراً بعد عصر فكتبوا عليه شروحاً وحواشي متضمنة للطائف التحقيقات وشرائف التدقيقات فمنهم مولانا محمد رضا بن جدنا الاعلى ملا محمد قطب الدين الشهيد السهالوي وكان رح آية عظمى في الافادة توجه الى الحرمين الشريفين باشارة روحانية سيد الانبياء صلى الله عليه وسلم للحج والزيارة وبعد ما فرغ توجه الى بغداد واقام هناك مدة الى ان توفي ومنهم ملا محمد حسن بن ملا غلام مصطفى بن ملا محمد اسعد صاحب الحواشي على الحواشي القديمة بن القطب الشهيد كان في الذهن والذكاوة ممن لم يوجد له نظير محققا في المعقول والمنقول وشرحه برهان على جودة طبعه وله تصانيف كثيرة غيره كمعارج العلوم في المنطق وغاية العلوم في الحكمة وشرح المسلم وحواشي على شرح هداية الحكمة للصدر الشيرازي وحواشي على الشمس البازغة وحواشي على الحواشي الزاهدية الثلاثة المشهورة وغيرها وقد اقام في محلتنا فرنگي محل مدة يفيد ويدرس ثم ذهب الى رامفور وظل هناك الى ان توفي ومنهم اخوه ملا محمد ولي بن ملا غلام مصطفى له حواشي على الحواشي الزاهدية على التهذيب وعلى شرح المواقف وغير ذلك ومنهم مولانا احمد عبد الحق بن ملا محمد سعيد بن القطب الشهيد صاحب العلوم الظاهرة والباطنة والكرامات الباهرة كما بسطها مولانا ولي الله اللكنوي في رسالته عمدة الوسائل وله تصانيف غير شرح السلم كالحواشي على الحواشي الزاهدية المتعلقة بشرح المواقف والمتعلقة بشرح التهذيب وغير ذلك وكانت وفاته يوم عرفة سنة الف ومائة وسبعة وستين من الهجرة ومنهم مولانا محمد مبين بن ملا محب الله بن ملا احمد عبد الحق صاحب التصانيف الشهيرة كحواشيه على الحواشي الزاهدية وحواشيه على بعض مقامات شرح هداية الحكمة للصدر وله رسائل كثيرة في الفقه وغيره كرسالة الصوم ورسالة الزكوة ووسيلة النجاة في مناقب الائمة الاثني عشر وشرح التبصرة في التصوف وشرح مسلم الثبوت وغير ذلك واسم شرحه للسلم مرآة الشروح وتصانيفه كلها موضحة مبينة لحل المغلقات كافية مات في الربيع الثاني سنة خمس وعشرين بعد الالف والمائتين ومنهم بحر العلوم مولانا عبد العلي بن ملا نظام الدين بن القطب الشهيد المتوفى في بلدة مدراس الدكن في رجب سنة خمس وعشرين بعد الالف والمائتين له شرح السلم والمسلم ومنهيات شرح السلم وحواشي على الحواشي

الزاهدية الثلثة وحواشي على شرح الصدر لهداية الحكمة وتكملة شرح تحرير الاصول لوالده وشرح المثنوي للمولوي الرومي
وشرح المنار في الاصول والاركان الاربعة في الفقه وغير ذلك وهذه كلها مملوة من تحقيقات شريفة ومنهم المولوي
محمد علي الجونفوري سمى شرحه بمعراج الفهوم ومنهم ملا احمد الله السنديلي وشرحه متداول بين الكملة والطلبة
وله حواشي على الشمس البازغة وغيرها ومنهم معاصره القاضي احمد علي بن فتح الله الحسيني وله حواشي على الحواشي
الزاهدية الثلثة وغيرها ومنهم المولوي عبد الله الشهير بالزلفي ومنهم ملا محمد حنيف الله حمتوري واسم شرحه تنوير السلم
ومنهم المولوي محمد عظيم بن كفاية الله الكوفاموي ومنهم المولوي اسد الله ومن اجل الشروح تدقيقا واشملها
تحقيقا شرح القاضي محمد مبارك الكوفاموي وله تصانيف أخر كالحواشي على الحواشي الزاهدية المتعلقة
بشرح التهذيب والحواشي على الزاهدية المتعلقة بشرح المواقف وغير ذلك وله مع معاصره القاضي
احمد علي منازعات ومشاجرات وتصانيفه كلها دالة على جودة طبيعته وقوة ذهنه وكانت وفاته
على ما في البحر الزخار سنة اثنين وستين بعد الالف والمائة ولما كان هذا الشرح مطرحا لانظار الكملة ومسرحا
لافكار الطلبة وكان قد طبع في سابق الايام مرة بعد اخرى لكن لم يبق نسخة منه عند ارباب التجارة والطلبة
كانوا مشتاقين اليه باسطين ايدي التمني اليه توجه ذو الفضائل الحسان محمد عبد الواحد خان بن المرحوم ٣٦٥
محمد مصطفى خان الى طبعه بامر المولوي محمد خادم حسين العظيم آبادي منحه الله جلائل الايادي
مع حاشية لمولانا محمد يوسف اللكنوي وحافظ دراز البشاوري وقد جهد غاية الجهد
في تصحيحه وتنقيحه بمقابلة نسخ عديدة فجاء بفضل الله بحيث تنشرح به صدور
الافاضل وتسر برؤيته اعين الاماثل وكان ذلك في شهر شعبان
من شهور سنة ١٣١٢ هجري وآخر كلامنا ان الحمد لله
رب العالمين والصلوة على رسوله محمد
وآله اجمعين برحمتك
يا ارحم الراحمين
م

الحواشي التي لم تسع في الكتابة بضيق بياض الصفحة من الحاشية لمولانا حافظ دراز كتبت هذه الورقة لفائدة الهندية

بقيه حواشي صفحه ٢٣ قوله فتفكر في هذا المقام اي في علم الفعلي للواجب سبحانه لانه يقتضي تفصيلا والقول الاجمالي
انه تعالى عالم بنفسه وبغيره ام لا وعلى الاول اما عينه او غيره وعلى الثاني فاما صفة قائمة بذاته تعالى متعددة في ذاتها وهي صور الممكنات بحذافيرها او
واحدة بسيطة ذات تعلق بالكائنات باسرها او غير قائمة به تعالى فاما بنفس حضور الممكنات عنده تعالى بوجودها الدهري او بحصول الصور الجوهرية والعرضية
القائمة بنفسها قبل وجود ذي صورها او بنفس حضور الاشياء حضورا اشراقيا او بنفس ثبوت الممكنات المعدومات ثبوتا خارجيا او ثبوتا علميا
بلا تحقق واقعي كالسراب او باتحاد المعقول مع العاقل فهذه عشرة مذاهب ذهب الى كل مذهب ذاهب وتحقيق الحق في المبسوطات كذا صرح به بعض
المحققين قال فيهما كالشجرة والنواة وكالنطفة والانسان قال فيهما مندمجة اي مندرجة قال فيهما من غير تحليل وتركيب اي ليس النواة مركبة من
الغصون والاوراق والثمرات وغيرها ولا منحلة اليها قال فيهما لا شبيه ولا انداد ولا اضداد له والشبيه هو المماثل والند المماثل المنادي قال الشاعر شعر اتيجعلون
الى نداه وما تم لذي حسب ندید والمخص في المخالف المماثل في الذات كما اخص المساوي بالمماثل في القدر والضد المقابل قال فيهما لكن مدارك اسرار
عقولنا قوله فيهما لا تتحمل اي لا تتحمل ولا تتصور هذا النحو من الاجمال الذي فيما يتقدس آه حاصله ان الاجمال قد يطلق على صورة واحدة تنحل الى صور متعددة
وذلك في باب التعريفات وفيه تركيب وتحليل وعلى هذا فالتفصيل انما يطلق على تلك الصورة المتعددة وقد يطلق على ادراك شيء من الاشياء
بنحو بحيث لا تتميز عما عداه والتفصيل على هذا عبارة عن ادراكه بحيث يتميز عن جميع ما عداه وهذان النحوان من الاجمال مما يدركه عقولنا واما نحو الاجمال
الذي لا يكون فيه شائبة تركيب ولا تحليل ولا يكون فيه عدم الامتياز اصلا بل يكون مع الامتياز على اكمل الوجود فمما يستبعده عقولنا وتحير فيه لان شأنه
التحليل والتركيب مع الامتياز الكامل وكذا الابهام والامتياز الكامل مما لا يجتمعان عند عقولنا واجمال علم الواجب من هذا القبيل فمست الحاجة
الى ايراد نظير لهذا النحو من الاجمال ليدفع استبعاد العقل اياه ويقبله ولا ينكره فاوردنا نظائر الصورة الاجمالية والنواة والشجرة لا الاجمال
الذي هو فوق الاجمال والتفصيل بالمعنيين المذكورين فالغرض من ايراد النظير رفع استبعاد المذكور لا انه مقياس تام لشأنه تعالى قوله فيهما
ومع الامتياز معطوف على قوله فوق الاجمال والتفصيل وليس معطوفا على عدم الامتياز في قولها عدم الامتياز كيف وحينئذ يلزم اجتماع النقيضين قال فيهما فاوردنا نظائر
النظائر اي الحالة الاجمالية البسيطة والنواة والشجرة واشباهها قال فيهما تصويره اي تصوير هذا النحو من الاجمال المتحقق في علم الواجب قال
فيهما في الجملة اي بوجه من الوجوه لانه ليس مقياسا تاما لشأنه تعالى كما قلنا قال فيهما من تجويزه اي من تجويز الاجمال الذي هو متحقق في النظير
ومتعال عن كلا المعنيين المعروفين للاجمال عند العقل قال فيهما والاستنكار اي لئلا يابى العقل عن تحقق نحو الاجمال الذي هو فوق الاجمال
الذي في النظير بل يعترف به ولا يجعله مقياسا تاما لشأنه تعالى اذ لا يشبهه شيء في ذاته ولا في صفاته ولا في افعاله فالخلاصة انه كان للاجمال نحوان
معروفان عند العقل ولم يكن وقوف اصلا لنحو آخر من الاجمال يكون فائقا على تينك النحوين فاذا اوردت له هذه النظائر ثبت عنده اجمال بنحو آخر فائقا
عن النحوين المذكورين واذا ثبت ذلك عنده لم يأب عن تحقق اجمال آخر مغاير لذلك النحو عال عنه اي عن هذا النحو ايضا لانه قد انفتح له طريق الاجمالي المتعالي
الا ان ذلك النحو عال عن المعنيين المعروفين عند العقل فتفكر قال فيهما قال الاستاذ قدس سره وتوضيحه ان للاوصاف الانتزاعية وجودا يحذو حذو
الوجود الخارجي في ترتب الآثار وهو منشأ الاتصاف وبهذا الاعتبار لا امتياز بينها وبين موصوفاتها بل وجودها بهذا الاعتبار عين وجود موصوفاتها
وهو ان يكون وجود الموصوف بحيث يصح انتزاع الوصف عنه فهذا النحو من الثبوت من الاوصاف الانتزاعية بمنزلة الوجود الخارجي لها كما حققه
المحقق الدواني في الحاشية القديمة ولا شك ان من علم الموصوف على وجه يصح انتزاعها عنه علم تلك الاوصاف البتة فعلمها منطو في علم الموصوف الذي
هو به تنتزع عنه ونسبة الممكنات الى الواجب نسبة الاوصاف الانتزاعية الى موصوفاتها في مسلك العقل ولا فرق بين النسبتين عند المحققين من الصوفية فانهم قالوا ان الممكنات
[illegible]
[illegible]

بقیۂ حواشی صفحہ ۳۱ ﻫ قوله هذا صحيح يعني اذا كان المراد من الجنس المعنى ... عليه عند اهل النطق ﻫ قوله هو خلاف

فاذا ان البراعة اي براعة الاستهلال وهو عبارة عن ذكر الالفاظ تشير الى المقصود قبل الشروع فيه وهو انما يتاتى اذا كان المراد منه المعاني المصطلحة الا ان

يقال ان ايهام الاشعار بالمقصود يكفي في براعة الاستهلال نعم يحسن على تقدير ان يكون المراد من الالفاظ المعاني اللغوية ايضا لان الايهام المذكور

حاصل على ذلك التقدير كما ان الاشعار بالفعل حاصل حينئذ كما على المعاني المصطلحة ﻫ قوله الجهات الستة اي الفوق والتحت واليمين والشمال والقدام

والخلف ﻫ قوله او الامتدادات الثلثة اي الطول والعرض والعمق ﻫ قوله وهي كلها اي الجهات الستة والامتدادات الثلثة من خواص الاجسام

والله تعالى منزه عن الجسمية التي تقبل الانقسام الى الاجزاء والانعدام بعد الوجود وكلاهما محالان على ذاته تعالى اما الثاني فلكون ذاته واجب الوجود

واما الاول فلانه يلزم حينئذ الاحتياج الى الاجزاء المنافي للوجوب فقوله التي صفة الجسمية اورد لبيان العلة لكونه تعالى منزها عنها ﻫ قوله ولو فرضنا اسم

يقبل الانقسام جسما فرضنا وفيه ميل الى مذهب الفلاسفة من ان الجزء الذي لا يتجزى باطل ولا حاجة اليه في هذا المقام لانه لو كان الجسم مركبا من الاجزاء التي

لا تتجزى كما هو مذهب المتكلمين لم يجز ايضا ان يكون تعالى جسما لانه يلزم منه الاحتياج الى الاجزاء وهو محال في ذاته تعالى قال فيها الشائل

المجردات لان للعقل غرض كل شئ حافظ دراز رحمه الله تعالے

بقیۂ حواشی صفحہ ۳۵ ﻫ قوله وهذا الترجيح هو وجوبه آه اشار الى ما هو جواب من ان كل موجود ممكن محفوف بوجوبين سابق

ولاحق فالسابق هو وجوب صدوره من العلة واللاحق وجوب وجوده ما دام موجودا وذلك لانه ما لم يخرج عن حد التساوي ولم ينته الى حد الوجوب

لم يوجد لما مر وبعد تحقق الوجوب امتنع العدم عليه ما دام الوجود متحققا ضرورة امتناع اجتماع الوجود والعدم واعترض عليه بانه ان اريد السبق

الوجوب على الوجود والسبق الزماني وهو ان يكون المقدم موجودا في زمان قبل زمان تحقق المتاخر يلزم ان يتحقق الوجوب في زمان عدم الممكن وهو محال

بالضرورة وان اريد السبق الاحتياجي وهو ان يكون المقدم بحيث يحتاج اليه المتاخر كسبق الجزء على الكل او العلة على المعلول حتى يكون المراد ان وجود الممكن

من جملة ما يحتاج الى وجوبه كما هو الظاهر من كلامهم فهو ايضا باطل لانه ان اريد الاحتياج الى التحقق فظاهر ان تحقق وجود الممكن لا يتوقف على تحقق وجوبه بل الامر

بالعكس وان اريد في الخارج وفي نفس الامر فاما ان يراد بالنظر الى العلة الناقصة فهو لا يجب مع العلة الناقصة فضلا عن ان يكون محتاجا اليه او التامة

في انه بل يجب مع العلة التامة او لا واما الثاني فلان الوجوب اذا كان مما يحتاج اليه الوجود كان من جملة ما يتوقف عليه وجود الممكن فاذا كان جزءا من العلة

التامة فيلزم تقدمه على نفسه ضرورة انه معلول للعلة التامة لما تحقق من انه اذا وجدت العلة التامة وجب المعلول فيكون الوجوب اثرا للعلة التامة متاخرا

عنها وكونه جزءا منها يقتضي تقدمه عليه وهذا مع والحاصل ان كون الوجوب اثرا للعلة التامة التي هي جملة ما يتوقف عليه وجود الممكن ينافي سبقه عليه وهو بمعنى

الاحتياج اليه ضرورة امتناع كون الشئ اثرا للعلة وجزءا منه وقد ثبت الاول فانتفى الثاني والجواب عنه انا نقول ... المراد ... بحسب ... الى

في اعتبار العقل فانه في الخارج ليس الا الانسان مثلا ثم العقل بضرب من التحليل ينتزع عنه الماهية وامكانها واحتياجها الى العلة ووجوبها بالنظر اليها

ووجودها ووجوبها بالنظر الى الموجود ويحكم بتقدم بعضها على بعض بهذا الترتيب لكن للقائل ان يقول الوجوب السابق ليس صفة للمعلول من حيث ذاته بل من حيث ...

فهو حقيقة وصف للعلة واعلم ان الفاضل الجلبي قال فيه بحث من وجوه الاول ان المراد بالوجوب السابق هو الترجيح الذي ... ... انه ...

فهو امر ثبوتي ... ثبوته للمعلول الاول اشكال اذ لو تاخر لاحتاج الى وجوده اما في الخارج او في الذهن ... الى الاول ... وجوده ...

الوجوب السابق والى الثاني لان الوجود العقلي له لا يجوز ان يكون فيه نفسه لان ذلك متاخر عن وجوده الخارجي ولا في المبدأ الاول لان علمه ...

عند الاكثرين وقد يجاب عنه بان معنى ثبوت الوجوب للممكن انه اذا تمت علته ... بحيث ... لاحظه العقل ... وجوده ... الوجوب ... ثابتا

له عنده ... الثاني ... المعلول ... الوجوب ... العلة ...

بالموجود المستتبع للجميع ... الوجوب ... العلة ... المراد

من العلة ... الوجوب ... الوجوب ...

... المصحح ... [illegible]

يكون وجود المعلول ايضا **قوله** فلا يكون بهلة اى فلا يكون المعلة مصاحبة للوجود والعدم بل يكون عدمها مقتضيا لوجوده ايجابا فالكل يكون مع المعلوم
الموجود مع العدم على السواء كما ان الموجود صالح لكل من الوجود والعدم على السواء فلا يمتنع بياسم المعلول لامتناع عدم المعلول انما يكون اذا كانت المعلة واجبة
موجبة لوجود المعلول اما اذا كانت جائزة العدم فيجوز ان ينعدم المعلول بعد وجوده **قوله** الا بالوجوب اى الوجوب بالمعلول **قوله** ولا اقتضاء اى لا يقتضى
ترجيح العدم على الوجود من جهة الواجب بالذات **قوله** ممكن ما حق اى كل ما يكون حقيقة ممكنة **قوله** شئ من الاعتبارات اى شئ من الممكنات
اى ممكن كان وانما عبر عن الممكن بالاعتبار اشارة الى مذهب الصوفية من ان الممكنات اعتبارات وشئونات للذات الواجب وما شمت الممكنات رائحة الوجود
قوله فاعلم انه خالق كل شئ من الكليات والجزئيات وهذا المعنى قد عبر المصرح عنه بقوله يجعل الكليات والجزئيات لان معناه خلق على ما سبق في
قوله بل الافتقار بحسب حاصله ان الافتقار بحسب الوجود وليس لمعنى حصوله في الحقيقة الا الافتقار بحسب اصل الحقيقة لان الوجود عبارة عن
صيرورة الذات ووقوعها في ظرف ما كما مر ولا بد لهذا المفهوم من ماخذ ومنشأ وليس هناك شئ الا الذات المتقررة فيكون هى منشأ لهذا المفهوم فيكون الافتقار
فى هذا المفهوم الى الجاعل بعينه هو الافتقار فى الذات التى هى منشأ له **قوله** فالامكان هو المحوج يعنى علة الاحتياج الى الجاعل هو الامكان
كما هو مذهب الحكماء لا الحدوث كما هو مذهب المتكلمين **قوله** بالجعل البسيط اى بخلق نفس الماهية حافظ دراز رح

بقيه حواشى صفحه ۳۴۲ **قوله** والجواب انه فرق اى فرق عظيم بين اخذ الاثر الممكن الموجود فى زمان وجوده وبين اخذه بشرط وجوده
لان فى الثانى ضرورة تشابه الضرورة بشرط المحمول بخلاف الاول وحاصل الجواب ان قولك التاثير اما حال الوجود او حال العدم وكلاهما باطل ان اردت
ان التاثير اما بشرط الوجود او بشرط العدم فالحصر ممنوع بان التاثير فى ذات الممكن لا بشرط الوجود ولا بشرط العدم وان اردت به انه فى زمان الوجود او فى زمان
العدم اخترنا انه فى زمان الوجود ولما كان المتوهم ان يتوهم انه لو كان فى زمان الوجود لزم تحصيل الحاصل دفعه بقوله وتاثير الموثر فى زمان الحصول لتحصيل ذلك
المتاثر يعنى لا بتاثير آخر ولا استحالة فيه لان الممتنع انما هو ايجاد موجود قبل هذا الايجاد فانه تحصيل لما كان حاصلا قبل هذا التحصيل وهو محال بداهة واما ايجاد الموجود
بوجود مقارن للايجاد فليس بمحال لانه حصول الاثر مع التاثير زمانا وذلك تحصيل الحاصل بهذا التحصيل ولا استحالة فيه بل لا بد من حصول الاثر مع التاثير زمانا
كما يشاهد ذلك فى حركة اليد وحركة المفتاح والصواب ان يقال ان المراد بقوله الحاصل بذلك التاثير ولا استحالة فيه هو ان الممتنع ايجاد الموجود والحاصل تحصيل آخر سواء كان
وجوده قبل هذا الايجاد او مقارنا فان الممتنع تحصيل الحاصل تحصيل آخر مطلقا وانما قلنا ان فى الثانى ضرورة تشابه الضرورة بشرط المحمول لان هذه الضرورة ليست هى
ضرورة بشرط المحمول بل هى بشرط اتصاف الموضوع بالمحمول وهذه الضرورة ضرورة ثبوت قيد المحمول للموضوع فان القضية ههنا ان الممكن لا يقبل التاثير حال الوجود وحال
العدم فما قال فى المواقف من ان هذه ضرورة بشرط المحمول فانما هو على سبيل التوسع فتدبر والله سبحانه اعلم ومنهم من اجاب عن اصل استدلالهم بان التاثير فى زمان
الخروج من العدم الى الوجود وليس ذلك زمان الوجود ولا زمان العدم بل زمان الواسطة بينهما بناء على توهم من الخروج معناه الحقيقى فان الخروج من بيت الى بيت
ليس حال التمكن فى البيت الاول ولا فى الثانى وهذا باطل اذ التصديق بان الشئ اما موجود او معدوم من اولى البديهيات ومعنى الخروج هو مسبوقية الوجود بالعدم
كما صرحوا به ومن النافيين للواسطة من اجاب بجواز تقدم التاثير على حصول الاثر فقال التاثير حال العدم فى آن وحصول الاثر فى آن آخر يعقبه وليس فى ذلك اجتماع
الوجود والعدم اصلا وفيه انه يلزم صريح تخلف المعلول عن العلة ولو ان المتكلم هو مجوز له وان كان تجويزه مخالفا بالبرهان فافهم **قوله** ومنها ان التاثير اه قال فى الحاشية
هذا الاستدلال فيه دفع لما يتوهم من ان هذا الاستدلال ليس بتام لانه لا يلزم ان يكون الانسان ليس بانسان على تقدير عدم تعلق الجعل البسيط بالماهية وانما يلزم
ارتفاع ماهية الانسان فقط لا كون الانسان ليس بانسان وخلاصته انه اذا فرض تعلق الجعل البسيط فعند عدمه لا يلزم سلب الشئ عن نفسه الذى هو المحال
وحاصل الدفع ان الجعل عند المستدل عبارة عن التصيير لا عن الخلق يعنى انه لا يقول بالجعل البسيط اصلا ولا يجوزه وانما يجوز الجعل المولف ولا شك
ان الجعل بهذا المعنى لو تعلق بالانسانية لكان اثره ان الانسان انسان وان ارتفع عنه صدق ان الانسان ليس بانسان مثلا ولا شك انه ضرورى
البطلان وتوضيحه ان ثبوت الشئ لنفسه ضرورى واجب فلا يمكن ان يتعلق به الجعل لانه لا يتعلق الا بما هو ممكن ولو سلم تعلقه به فعند ارتفاعه لزم سلب
الشئ عن نفسه الذى هو نقيض ومقابل لثبوت الشئ لنفسه وهو محال قال فيها ان الجعل عبارة اى الجعل على نقد يره فيه عبارة عن التصيير اى الجعل المولف
لا عن الخلق اى الجعل البسيط فهو لا يجوزه ولا تعرض منه اصلا ولهذا تعرض فى الاستدلال لبطلان الجعل المولف لا لبطلان الجعل البسيط ولهذا اجاب المحشى

بالمقياس ان التاثير في نفس الماهية على طريق الجعل البسيط اذ لم يلزم من الاستدلال بطلانه اصلا قوله فيه ۔ اما اذا ابطل الماهيات الحقة ثابتة في الماهيات
قال فيها واعلم لم يذكره اي صريحا والا فهو مذكور في ضمن الماهية ۱۳ه قوله فيكون الانسان مثلا فيه اشارة الى انه تصوير للاستدلال الكلي في صورة الجزئية للتوضيح و
حاصله انه لو كانت الماهيات في ذاتها مجعولة لارتفعت الماهيات بالمرة على تقدير ارتفاع الجعل فيلزم سلب الشيء عن نفسه وهو محال لان ثبوت الشيء لنفسه ضروري
واورد عليه انه يجوز ان يكون عدم الجعل محالا مستلزما للمحال والجواب ان عدم الجعل ليس ممتنعا بالذات والا لكان الجعل واجبا بالذات فنقول لو كان الجعل ممكنا بالذات
لا مكن عدمه نظرا الى ذاته ولو امكن في ذاته لما حكمنا باستلزامه للمحال عند ملاحظة ذاته فقط والثاني باطل لانا اذا لاحظنا عدم الجعل مع قطع النظر عما سواه مما يوجب
امتناعه او وجوب الجعل حكمنا باستلزامه المحال حافظ دراز رح

بقية حواشي صفحة ۴۰۴ ۹ه قوله والاولى ان يجعل لانها توجب زيادة بصيرة في الشروع والله سبحانه اعلم بحقيقة الحال ۱۰ه قوله على الترادف
اي ترادف العلم والتصور المطلق ۱۱ه قوله بالحقيقة وان كان باعتبار اللفظ مطلق العلم كما سياتي تحقيقه في القول المتعاقب ۱۲ه قوله كعلم المجردات
لانفسها وكعلم الواجب تعالى شانه ان للعلم الحضوري ۱۳ه قوله بالعلم الحصولي الحادث فيخرج بقيد الحصولي الحضوري وبقيد الحادث الحصولي القديم كعلم العقول
بغير ذواتها وصفاتها فانه حصولي قديم كما حققه المحقق الهروي فان بين الحادث والحصولي عموما وخصوصا من وجه لاجتماعهما في علمنا بغير ذواتنا وصفاتنا فانه
حصولي حادث وتحقق الحصولي بدون الحادث في علم العقول بغير ذواتها وصفاتها وتحقق الحادث بدون الحصولي في علومنا بانفسنا وصفاتنا فانه
حادثة حضورية ۱۴ه قوله نظرا الى اختصاص التصور والتصديق بالبديهي والنظري حاصله ان العلم منقسم الى التصور والتصديق ثم كل منهما منقسم الى
البديهي والنظري والبداهة وجودية كالكسبية او عدم ملكة هي الكسبية فيجب تخصيص العلم المنقسم الى التصور والتصديق المنقسمين الى البديهي والنظري
بالعلم الحصولي الحادث والا لم يكن التقسيم حاصرا فالانقسام الى البداهة والنظارة صار دليلا على تخصيص مقسم التصور والتصديق بالعلم الحصولي
الحادث وتفصيل الدليل ان التقابل بين البداهة والنظارة اما من قبيل تقابل العدم بالملكة كما يفهم من ظاهر تفسيرها المشهور من ان الكسبية هي الافتقار
والتوقف على النظر والبداهة عدمه لا مطلقا وهو ظاهر بل عما من شانه الافتقار والتوقف على النظر ولا ريب في ان الكسبية تستدعي الحدوث والارتسام
لان النظري يترتب على الحركة الفكرية الاختيارية ولا يوصف بالبداهة الا ما شانه ذلك فالحضوري والقديم لا يتصفان بهما واما من قبيل التضاد بناء
على كون البداهة ايضا وجودية وهو الاجلائية المنفية عن النظر ومن شروط الضدية امكان تواردهما وتعاقبهما على موضوع واحد والحضوري والقديم يمتنع ان يكونا
نظريين فلا يكونا بديهيين وفي هذا الدليل ابحاث ذكرت في موضعها فلا نطول ههنا الكلام بذكر تفصيلها ان شئت فطالع هناك ومنها قال وقد يخص لانه لا حاجة
اليه فان الانقسام يجري في المطلق وان لم يجر في كل نوع منه على انه تخصيص لفظا من غير ضرورة داعية اليه مع ان التعميم يقواعد الفن انسب وسيأتي تحقيقه في
القول اللاحق ۱۵ه قوله بما هو غير ذاتها وصفاتها اي صفاتها العينية لان علمها بصفاتها الانتزاعية علم حصولي كما مر جوابه ۱۶ه قوله بان يكون
نفسه كما في وجود ذات الواجب تعالى لذاته ۱۷ه قوله او نعتا منه كما في صور الاشياء القديمة بذواتها ۱۸ه قوله او معلولا له كما في الممكنات لذات الواجب تعالى
۱۹ه قوله والجائزات اي الممكنات كلها من العوالي اي المجردات ۲۰ه قوله الى السوافل اي الماديات ۲۱ه قوله رابطية الذات والوجود بالمعنى
بالقياس الى الواجب سبحانه اي غير مستقلة الذات والوجود ومفتقرة فيهما الى الواجب سبحانه بسبب كونها معلولة له ۲۲ه قوله وان كانت كلمة ان وصلية
اي وان كانت السوافل بصورها الخاصة ۲۳ه قوله مرتسمة ومخزونة فيها اي في العوالي حافظ دراز رحمه الله

بقية حواشي صفحة ۴۰۵ قال فيها وان ذهب ذاهب كلمة ان وصلية والذاهب هو المحقق الدواني لانه قال في حواشي التجريد ان عده
من مقولة الكيف من قبيل التسامح وتشبيه الامور الذهنية بالامور العينية وحاصله ان الجوهر والعرض نوعان من انواع الموجود الخارجي والصورة العلمية
من حيث انها علم لا يمكن ان يوجد في الخارج ولكن يضاهي الكيف من حيث تقومها بالموضوع يعني ان الصورة الحاصلة في الذهن شبيهة بالكيف لانه كان الكيف
عرض باعتبار الوجود الخارجي لا يقتضي القسمة ولا النسبة فكذلك صورة الجوهر ايضا متشابه للعرض باعتبار الوجود الذهني ولا يقتضي القسمة ولا النسبة قال
المحقق الهروي وهذا الكلام خال عن التحصيل وبعيد عن التحقيق ان شئت التفصيل فارجع الى مقامه قال فيها وما قيل انه كيف قائله بعض الافاضل حيث
قال في الجواب عن الاشكال الوارد على ان العلم من مقولة الكيف بانه يلزم عند حصول الجوهر بنفسه في الذهن ان يكون الشيء الواحد جوهرا وعرضا او العلم

كيف بمعنى العام وهو اعم من المقولة اذ الكيف الذي هو المقولة معناه ماهية اذا وجدت في الخارج كانت في موضوع ولا يكون تعقله موقوفا على تعقل الغير
ولا يكون فيها اقتضاء انقسام المحل ولا اقتضاء النسبة والكيف الذي هو عرض عام واعم من المقولة هو عرض موجود في الموضوع بحيث لا يكون تعقله موقوفا
على تعقل الغير ولا يكون فيه اقتضاء انقسام المحل ولا اقتضاء النسبة انتهى كلامه وحاصله ان الكيف له معنيان مذكوران احدهما المقولة المخصوصة من
العرض وثانيهما عرض عام لتلك المقولة وحيث قالوا العلم من مقولة الكيف ارادوا به المعنى الثاني لا الاول اذ لا شك ان الصورة الحاصلة في الذهن
موجودة بالفعل في الموضوع الذي هو الذهن وليس تعقله موقوفا على تعقل امر آخر اصلا ولا فيه اقتضاء انقسام المحل ولا اقتضاء النسبة فيصدق عليها الكيف
بالمعنى الاعم عليه وهو لا ينافي كونها من مقولة اخرى مغايرة للمقولة المخصوصة المسمى بالكيف عندهم واما المعنى الذي هو المقولة المخصوصة من العرض المسماة
بالكيف عندهم فلا يصدق على تلك الصورة اذ لا يصدق عليها انها اذا وجدت في الخارج كانت في الموضوع اذ لا شك انها اذا وجدت في الخارج كانت لا في الموضوع لانها
صورة جوهر فكيف يكون اذا وجدت في الخارج في الموضوع واورد على هذا الجواب بان العلم من الموجودات الخارجية فكيف يصدق عليه الجوهر بمعنى ماهية اذا وجدت في
الخارج كانت لا في الموضوع ويمكن الجواب عنه بان المراد بالخارج مقابل الذهن والعلم من الموجودات الخارجية بمعنى الوجود الذي يحذو حذو الوجود الخارجي والكيفيات النفسانية
وان كانت موجودات خارجية بمعنى الوجود الذي يحذو حذو الوجود الخارجي لكنه تعريف الكيف بمعنى انه ماهية اذا وجدت في الخارج كانت في الموضوع ولا يصدق على صورة
الجوهر فتدبر قال فيها على ما حقق الاستاذ اي على الرسالة القطبية المحررة في التصور والتصديق وحاصل ما حقق هناك في رد الجواب المذكور انا لا نسلم اولا انهم
يطلقون الكيف على المعنيين المذكورين بل معنى الكيف عندهم هو المعنى الاول فقط اي معنى المقولة المخصوصة واما المعنى الثاني الذي عرض عام للمقولة فمن اختراعاته
ولا يعهد اطلاق لفظ الكيف عليه عندهم ولو سلم ذلك فيشكل عليه الصورة الذهنية الحاصلة من الاضافة المخصوصة او المقدار الشخصي مثلا يعني اذا كانت الصورة صورة
الاضافة المخصوصة مثل ابوة زيد او صورة المقدار المعين كصورة ذراع معين من الجسم فلا يصدق عليها شيء من المعنيين المذكورين لكون سلب اقتضاء النسبة والقسمة
ماخوذا فيهما واما ما قيل من ان هذا الجواب انما هو في اتحاد الكيف مع الجوهر فقط لا في اتحاده مع سائر المقولات فعدم جريان الجواب في الاضافة المخصوصة والمقدار المعين لا يضرنا
فمردود لان المقصود في هذا المقام هو ان مبنى هذا الجواب ليس بثابت وهو كون العلم من مقولة الكيف بمعنى العرض العام لا عدم جريان هذا الجواب في اتحاده مع الاضافة
المخصوصة والمقدار المعين حتى يرد ما ذكر فتامل وقد بقي ثلثة من التحقيقات والتدقيقات في هذا المقام لم نذكرها واكتفينا بهذا القدر قال فيها مع انه لم يقل واصله
ان ذلك الفاضل لم يقل بان الكيف الذي هو المقولة عرض عام بل قال بان الكيف الذي هو المقولة مغاير ومقابل للكيف الذي هو العرض العام فاذا كان
العلم من مقولة الكيف فلا بد ان يصدق عليه الكيف بالذات كما ان الحالة الادراكية عند من يقول بها من مقولة الكيف بالذات لا بالعرض كما لزم على تقدير كون الكيف
نوعا متحصلا بفصل بالعارض الحقيقة العلم قال فيها لحصول التفاوت لان الصدق في البعض من قبيل صدق الجنس على ما تحته وفي البعض من قبيل صدق العرض العام
على ما تحته قال فيها لانا نقول حاصل الجواب ان امتناع التشكيك انما هو ثابت في الذاتيات لا في العرضيات فما يصدق عليه الكيف ويكون ذاتيا له يمتنع فيه التشكيك
كالانواع المركبة المندرجة تحته واما ما يصدق هو عليه صدقا عرضيا كصدقه على البسائط فلا يمتنع فيه التشكيك **۵۶ قوله** او يقال المطاي في مقام اثبات البداهة **۵۷ قوله**
تختلفان بالعلم الاجمالي والتفصيلي فيجاز ان يكون العلم الاجمالي لشيء بديهيا والعلم التفصيلي بذلك الشيء نظريا وفيه ان ذلك انما ياتي عند من قال بالعلم الاجمالي واما عند
من انكره كالامام الرازي فلا يتاتي ذلك على ان البديهي عند المحققين ما لا يمكن حصوله بالنظر بان يكون المعتبر فيه الحصول المطلق كما ان المعتبر في النظري مطلق الحصول
فاذا حصل العلم الاجمالي لشيء لشخص بدون النظر حصل العلم التفصيلي به لشخص آخر بالنظر فقد حصل العلم بذلك الشيء للبعض بالنظر وللبعض بدونه فلا يكون بهذا القدر بديهيا لما
من ان المعتبر في مفهومه الحصول المطلق لا مطلق الحصول الا ان يقال ان العلم الاجمالي والعلم التفصيلي نوعان متغايران فلا يلزم من امكان حصول واحد منهما
بالنظر امكان حصول الآخر به فافهم **مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى**

بقية حواشي صفحة ۵۸ ۵۸ قوله فتصوره بدونه فيه ان تصور كنه الشيء لا يخ اما ان يستلزم تصور جزئه الخارجي من حيث هو جزء خارجي
فيلزم ان لا يبقى تصور كنهه ضرورة خروج هذه الحيثية من الكنه واما ان يستلزم تصوره من حيث هو هو فيلزم ان يكون بالنسبة الى الجزء الذهني كك
اذ الجزء الخارجي والجزء الذهني متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار على التحقيق واما ما قال المحقق الهروي من ان معنى تصور كنه الشيء تمثله بنفسه في الذهن سواء
كان على وجه التفصيل او على وجه الاجمال فجزء المتصور بالبداهة لا يلزم ان لا يكون متصورا اذ التفصيل المستلزم لتصور الجزء غير لازم في تصور الكنه فضلا ان يكون

بديهيا فقيه انه ان اراد ان الجزء المتصور بالبداهة لا يلزم ان يكون متصورا بصورة متميزة عن سائر صور الاجزاء فمم لكن قولنا والجزء المتصور بالبداهة بديهي التصور
تصديقا كان ان اراد انه لا يلزم ان يكون متصورا بصورة اجمالية واحدة منطبقة على الاجزاء كلها فمم والا لزم ان لا يكون الكل متصورا او لا يكون الجزء جزء كما يعرف
في الجزء الخارجي على انه لا يتم فيما نحن فيه لان التفصيل لازم في المقيد كما سيصرح به في حاشية الحاشية من ان المقيد له صورة واحدة تفصيلية فافهم قال في حاشية
الحاشية يجب ان يكون جزء مركبا خارجيا اي من المطلق والمقيد والمراد من المطلق مطلق الطبيعة لا الطبيعة المطلقة لانها المعتبرة في المقيد اذ اعتبار الاطلاق ينافي
التقييد قال فيها فانه قد يكون بسيطا كما في المقولات المندرجة تحت العرض فانها بسائط لكونها اجناسا عالية لما تحتها وصدق مفهوم العرض فيها من قبيل صدق العرض
العام على ما تحته قال فيها بالذات اي ان كان العام ذاتيا للخاص قال فيها بالعرض اي ان كان العام عرضيا للخاص قال فيها امتناع الحمل لما مر من ان المطلق جزء خارجي
من المقيد والجزء لا يحمل على الكل وفيما مر من ان ذات المطلق ليس جزء من ذات المقيد كلا منافية لها وانما الجزء مفهوم المطلق من مفهوم المقيد وليس كلا منافيهما قال فيها فلا
الحد على الاجزاء الخارجية كما هو اللازم من كون الخاص الذي هو المقيد مدركا بالكنه قال المدرك بالكنه ليس الا المحدود والذي جعل الحد التام معرفا على المسامحة لكونها كافية في وجود
الكل قال فيها لا بالحقيقة لعدم كونها محمولة على الكل الذي هو المعرف بالفتح فافهم وتامل قال فيها لما تقرر ان العلم بالكنه قال المحشي في حاشيته على حاشية شرح المواقف
اعلم ان الكنه الاجمالي كالانسان بالقياس الى جزئياتها لا تكون واسطة في العلم بحيث يفيد تحصيل المجهول بل بمجرد الالتفات اليها والا يكون النوع تعريفا حقيقيا لها
بخلاف الحد فالعلم بالكنه على نحوين منها يختص بالبديهيات ونحو يختص بالنظريات اذ كانت نظرية فانما يكون هي لمجهولية النوع بالكنه حدودها بالحقيقة
لا نواعها لا بهويا تها الشخصية فعلمها بالنوع لا يكون الا بمجرد الالتفات اليها فالتعريف بالنوع لا يكون الا لفظيا لا يقال ان تعريف الصنف به يكون حقيقيا كتعريف النبي صلى الله
عليه وآله وسلم بالانسان المبعوث الى الخلق للتبليغ لانا نقول لو سلم فالصنف حقيقة اعتبارية عرفية والنوع المشترك بينه وبين صنف آخر يكون بمنزلة الجنس ولا استحالة
في ان يكون الشيء نوعا حقيقيا لاشخاصه الموجودة في الخارج وجزء للحقائق الاعتبارية بل يجوز ان يكون طبيعة نوعية جنسا للحقائق الموجودة في الخارج باعتبار آخر
كالهيولى مع انها طبيعة نوعية لافراد متحصلة بذاتها وجنس الحقائق العنصرية الموجودة كما حققه المحققون في موضعه انتهى كلامه فتامل فيه حتى يتضح لك عدم المنافات
بين ما قاله ههنا من ان العلم بالكنه مختص بالنظريات وبين ما قاله في تلك الحاشية من ان العلم بالكنه على قسمين قسم يختص بالبديهيات وقسم يختص بالنظريات قال فيها
نعم الاستلزام حاصل ان الاستلزام بين التصورين بالشرطين المذكورين مسلم واما الاستلزام بين البداهتين فمم وان كانا بالشرطين المذكورين **٥ قوله** هو العلم الحاصل بنفسه
المتعلق بشيء مخصوص كالوجود وغيره من الضروريات قال في حاشية الحاشية علم حضوري بنفسه كما يدل عليه قوله الحاصل بنفسه وانما كان حضوريا لانه من صفات النفس
وعلم النفس بذاتها العينية علم حضوري قال فيها اي غير تصور حقيقة اي غير تصور ماهية الكلية لان التصور انما يكون في العقل والعقل لا يدرك الجزئيات
لان المدرك لها هو الحواس وانما يدرك الكليات فاندفع ما توهم من ان كلامه يدل على مغايرة حصول العلم الجزئي لتصوره ولا نزاع في كونه بديهيا او نظريا انما
النزاع في ان ماهية العلم الكلية بديهي او نظري وفي شرح المواقف ما حاصله انه كان حصول العلم الجزئي مغاير التصوره كان مغاير التصور حقيقة العلم المطلق الذي
في ضمنه وفيه انه انما يتم اذا كان تصور العلم الجزئي ممكنا بان يحصل الجزئي في العقل وقد عرفت انه لا يحصل في العقل الا الكلي **٥ قوله** لا نتصور شيئا لان لحاظنا
ههنا الى المعلومات لا الى العلم **٥ قوله** الى لحاظ مستانف بان تصرف اللحاظ الى العلوم كما كان اللحاظ الى المعلومات حاصله ان تقسيم المعلوم في اللحاظ
الثاني مقام المعلومات في اللحاظ الاول وحاصله ان الحصول مغاير للتصور اذ كما لا يلزم من تصور امر حصوله كذلك لا يلزم من حصول امر تصوره حتى يتبع تصوره حصوله
ولا التقدم تصوره حتى يكون شرطا لحصوله ضرورة ان حصول الشجاعة لا يستلزم تصورها ولا التصور لها يستلزم حصولها واذا كان كذلك جاز الانفكاك مطلقا
فتغايرا فلا يلزم من كون احدهما ضروريا كون الآخر كذلك قال في حاشية الحاشية اذ لا يلزم تصور مفهوم فيه ان المتبادر من هذه العبارة ان تصور الجزئي من حيث
هو جزئي ممكن وقد عرفت انه لا يحصل في العقل الا الكليات **٥ قوله** فرق بين حصول العلم اي فرق بين حصول العلم الجزئي الحاصل بنفسه لا بصورته للعقل
وبين تصور ذلك العلم الجزئي وهو ليس الا تصور ماهية العلم المطلق بناء على ان الجزئيات لا يحصل في العقل ويحتمل ان يقع فرق بين حصول العلم الجزئي وبين تصور ذلك العلم
الجزئي وثبت منه الفرق بين ذلك الحصول وبين تصور ماهية مطلق العلم في ضمن ذلك التصور الخاص لانه سابق عليه **حافظ دراز رحمه الله تعالى**

بقية حواشي صفحه ٣٤١ ٥ قوله واشار الى ان الاصطلاح اي اصطلاح اهل المنطق وقع في التصديق على ما هو معناه عند اهل اللغة اذ معناه عند اهل اللغة
هو الاذعان والقبول يعبر عنه بالفارسية گرويدن وهو الظاهر من كلام الشيخ وصرح به كثير من المحققين كالعلامة الشيرازي في درة التاج والعلامة التفتازاني في شرح المقاصد

ولما قيل من انه مناف لقولهم التصديق المنطقي هو التصديق اللغوي تصديق ثان مجاباً بان للتصديق في اللغة ثلثة معان الاول ماخوذ من الصدق بمعنى وصف القضية وهو عبارة عن الاذعان بصدق القضية اي التصديق بان معنى القضية مطابق للواقع ويعبر عنه بالفارسية براست داشتن و صادق دانستن والثاني ماخوذ في اللغة من المعنى الاول وهو عبارة عن الاذعان بمعنى القضية اي التصديق بان المحمول ثابت للموضوع مثلاً في الواقع ويعبر عنه بالفارسية بگرويدن و باور كردن وهذا المعنى هو التصديق المنطقي وهو يحصل قبل حصول المعنى الاول والثالث ماخوذ من الصدق بمعنى وصف القائل وهو عبارة عن التصديق بان القائل مخبر من كلام مطابق للواقع ويعبر عنه بالفارسية براست گو دانستن وحق گو شمردن وانت بعد ما احطتك بما قلنا ظهر لك ان ما قال العلامة الشيرازي في درة التاج التصور المقارن للتكذيب تصور معه تصديق و العلامة الشريف في حواشي شرح المطالع ان تكذيب النسبة الايجابية هو عين التصديق بالنسبة السلبية ليس على ما ينبغي كيف والتكذيب ليس باذعان وقد صرح الشيخ وغيره ان الانكار انما هو من قبيل التصور دون التصديق ك قوله وانه كيفية آه وكذا الظن والشك والوهم وهذا هو الصواب لان العلم عبارة عما هو مبدأ الانكشاف وهذه الكيفيات انما تحصل بعده الا ترى انهم يعبرون عن العلم بالفارسية بدانش ومن التصديق بگرويدن وعن التكذيب بناگرويدن وعن الظن بگمان قوى كردن وعن الوهم بگمان سست كردن وعن الشك به برابر داشتن هر دو طرف وعن الاستفهام بطلب فهم كردن وعن التمني بآرزو بردن وهكذا نظائره فهذه الكيفيات مغايرة للعلم بالذات حاصلة عقيبه فهي عرض ما من اقسامه مسامحة ۵ قوله الا انه جرى يعني الا انه اختار في هذا المقام ما هو مختار اهل التحقيق في جعل التصديق نفس الحكم وفيه الاشارة الى ان الاصطلاح في التصديق وقع على المعنى اللغوي والى ان التصديق كيفية غير ادراكية بل لاحقة بها لكن ذهب الى غير ما ذهب اليه اهل التحقيق فيما يتعلق به التصديق اختار في متعلق الاذعان ما هو المشهور في افواه العوام من انه متعلق بالنسبة حيث قال فان كان اعتقاد النسبة خبرية ولم يذهب الى ما هو الحق التحقيق بالقبول من ان متعلقه الطرفان حال كون النسبة رابطة بينهما فكان هذا القول اعتراض منه على المصرح ۵ قوله حال كون النسبة رابطة بينهما كما هو الحق واورد عليه المحقق الدواني بان كل احد يجد من نفسه ان ما حصل له من الاذعان به بالدليل اولاً وبالذات هو اتحاد الموضوع بالمحمول لا الطرفان بشرط ملاحظة النسبة رابطة فان المجهول بعد تصور الطرفين هو ذلك الاتحاد الارتباطي وهذا الاشبه على من استقام فطرته ۵ قوله كما هو الحق يعني ان الاذعان متعلق بالطرفين لكن لا مطلقاً بل حال كون النسبة رابطة بينهما وقد صرح بهذا في الحاشية حيث قال قوله كما هو الحق متعلق بالمنفي لا بالنفي قال فيها ليس كادراك المرأة لان الوجدان يحكم بان متعلق الاذعان لا بد ان يكون امراً مستقلاً الا ترى ان عند قصد تلك القضية زيد قائم يحصل ذلك الاذعان بان زيداً قائم في الواقع لا الاذعان بوقوع النسبة في الواقع بل يحصل ذلك هذا ثانياً قال فيها بالعرض اي بواسطة كونها رابطة بين الطرفين لا بالذات بل متعلقه بالذات هو الطرفان كما يشهد به الوجدان قال فيها ومن ههنا حاصله ان التصديق يتعلق اولاً وبالذات بحقيقة العقد اعني الموضوع والمحمول حال كون النسبة رابطة بينهما من غير ان يعتبر دخولها في تلك الحالة وان كانت داخلة في مفهومه الحاكي عن الواقع وفرق ما بين جزء الشيء ومفهومه فان البصر والاضافة جزءان لمفهوم العمى دون حقيقته وهي الحالة البسيطة وهي التصور للمادة بالنسبة الى الملكة ولهذا صار قولنا زيد اعمى عند اهل التحقيق قضية محصلة لفظاً ومعنى كما سيأتي ۵ قوله ما الحكم يعني لما كان للحكم معان متعددة ولكل معنى مدخل تحت مقولة مغايرة للمقولة التي يدخل تحتها بحسب المعنى الآخر قال واما الحكم بمعنى ادراك النسبة فهو عين التصديق عند بعض المتاخرين من المتكلمين كما هو عينه عند الحكماء وانما قلنا بعض المتاخرين لان المذهب المستحدث لبعض المتاخرين هو ان التصديق عبارة عن الادراكات الثلثة والحكم شرطه وهو جزء عند الامام الذي هو قدوة المتكلمين كما ان النسبة التي هي معلومة للحكم جزء من القضية فكذلك ادراكها الذي هو الحكم جزء من التصديق الذي هو علم بالقضية فمعنى قوله كمعلومه آه يعني كما هو ان معلوم الحكم بهذا المعنى وهو النسبة جزء من معلوم التصديق وهو القضية باجماع العقلاء بحيث لم يشك فيه احد فكذلك ادراكها جزء من ادراك كل القضية وهو التصديق وفيما ذكره من مذهب الامام اشكال لان الامام لا يقول بكون الحكم ادراكاً بل يقول بكونه فعلاً كما هو المشهور وان ورد الاعتراض عليه ان المركب من الادراك والفعل كيف يصح كونه قسماً من العلم لان العلم من الامور الموجودة والمركب من المقولتين لا بد ان يكون امراً اعتبارياً قال بعض المحققين من المتاخرين التحقيق عندي ان القول بفعلية الحكم الذي ذهب اليه الامام ومن تبعه مبناه امر معنوي وهو ان الايمان مكلف به ومعناه التصديق بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم والمكلف به لا بد ان يكون فعلاً اختيارياً فالتصديق لا بد ان يكون فعلاً اختيارياً فقالوا ان الحكم الذي هو شرط في التصديق اعني ايقاع النسبة او انتزاعها وهو ان تنسب باختيارك الصدق الى الخبر او المخبر وتسليمه فعل اختياري والتكليف باعتباره وقال القاضي الآمدي ان التكليف بالايمان تكليف بالنظر الموصل اليه وهو فعل اختياري وقال المحقق التفتازاني ان المكلف به لا يلزم ان يكون من مقولة الفعل بل يجوز ان يكون من مقولة اخرى والتكليف يكون باعتبار تحصله الذي هو فعل اختياري وقال البعض ليس الايمان مجرد التصديق بل مع التسليم والتحقيق ان هذا المقام مقام آخر انتهى كلامه ولا محيص عن هذا الاشكال الا ان يقال انه بنى كلامه في

بيان مذهب الامام على ما هو غير مشهور عنه بناء على ما نقل بعض الفضلاء ان الامام متردد في كون الحكم ادراكا او فعلا وفي هذا المقام ابحاث طويلة تركناها مخافة الاطناب

۱۲ قوله الا ان المحققين حاصله ان كون النسبة جزء من القضية متفق عليه بين العقلاء لكن اهل النظائر منهم قالوا بجزئيتها على الاطلاق واما المحققون ففصلوا فيه فقالوا ان النسبة فيها جزء لمفهوم القضية لا لحقيقتها وكثيرا ما يكون شيء جزء لمفهوم شيء آخر لا لحقيقته كما ان البصر والاضافة جزء من مفهوم العمى لا من حقيقته اذ هي حالة بسيطة كما مر **۱۳ قوله** اذ هي مركبة يعني حقيقة القضية ليست ببسيطة كحقيقة العمى بل هي مركبة من الطرفين لكن حال ارتباط احدهما بالآخر كما في بيان الحق فالنسبة خارجة عن حقيقتها البتة **۱۴ قوله** واما الانتساب حاصله ان الحكم ان كان ادراكا فحاله ما بين سابقا آنفا وان كان فعلا من افعال النفس كما مر تفسيره في كلام بعض المحققين فهو شرط لوجود التصديق والتصديق ليس الا الادراكات والحكم شرط له وهو المذهب المستحدث من بعض المتاخرين **۱۵ قوله** ومن ههنا يعني ان تفسيرهم التصديق بانه تصور امامعه الحكم مبني على ان التصديق الذي هو قسم من العلم عبارة عن الادراكات الثلثة لكن مع مقارنتها بالحكم والحكم شرط في تحققه لا شطر داخل في ماهيته **مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى**

بقيه حواشي صفحه ۲۷۱ **۹ قوله** من حيث هو واحد يعني يجوز ان يصدر عن الواحد الكثير من انه كثير بالاعتبار وان كان هو واحد بحسب الذات وحاصله ان تعدد الواحد بحسب الاعتبار يكفي في صدور المعلولات الكثيرة ولا يشترط فيه تعدده من حيث الذات **قال فيهما** لامتناع توارد العلل المستقلة اي مطلقا على معلول واحد اي يمتنع ان يجتمع على المعلول الواحد علتان تامتان يكون كل واحد منهما كافيا في وجوده سواء كان ذلك على سبيل الاجتماع او على سبيل التعاقب او على سبيل التبادل ومعنى التوارد على سبيل التبادل ان يكون هناك علتان يمكن حصول المعلول بكل منهما لو حصل ابتداء اذا وجد باحدى العلتين لا يمكن حدوثه بالعلة الاخرى واستدلوا عليه لو اجتمع علتان مستقلتان عليه فلا يخلو اما ان يكون وجوده باحدهما فقط او بكل منهما اما على سبيل الاجتماع او على سبيل البدل والكل باطل اما الاول فلعدم كون الآخر علة فضلا ان يكون تامة واما الثاني فلعدم كون كل منهما علة تامة لكونها جزء الموقوف عليه والعلة التامة ما هو تمام الموقوف عليه واما الثالث فلاستغناء المعلول عن كل منهما لحصوله بكل منهما بدون الآخر **قال فيهما** وكذا توارد العلل الناقصة اذ تعددها مستلزم لتعدد التامة لكونها جزء منها وتغاير الجزء مستلزم لتغاير الكل وما قيل ان هذا الحكم لا يصح على مذهب الاشاعرة لانحصار العلة عندهم في ذات الواجب تعالى فهو ما اولا فلان مذهب الاشاعرة ان العلة الفاعلية منحصرة في ذات الواجب تعالى لا ان مطلق العلة منحصرة فيه وكيف يقول به عاقل لعدم احتياج الكل الى الجزء وعدم احتياج العرض الى الموضوع ويكون الواجب مادة للاشياء وان ثانيا فلان الحكم بامتناع اجتماعهما لا يتوقف على وجودهما في الخارج **قال فيهما** ودليل الكل واحد وهو ما ذكرنا لكن الاولى فيه هو الدليل الذي ذكر في المواقف وشرحه وخلاصته ان العلية تقتضي الاحتياج الى كل منهما والاستقلال عدم الاحتياج فيلزم اجتماع النقيضين وعدم الاحتياج لشيء واحد بالقياس الى واحد في زمان واحد من جهة واحدة اعني الوجود وان شئت بسطا في هذا المقام فطالعه **۱۰ قوله** فانحفاظ اصل الوحدة بنفسها لازم من الجانبين اي من جانب العلة ومن جانب المعلول **۱۱ قوله** جاعلة اي سواء كانت تلك العلة علة فاعلية او علة مغايرة لها من العلل الناقصة او العلة التامة **۱۲ قوله** واما انحفاظ نحو الوحدة اي نوعها وقسمها **۱۳ قوله** من كونها بيان لنحو الوحدة **۱۴ قوله** بالعدد اي بالشخص او بالطبيعة اي بالماهية الكلية سواء كانت نوعية او جنسية والاطلاق الطبيعة على هذا المعنى شائع عندهم لا سيما في هذا الفن **۱۵ قوله** بالنظر الى طباع المعلول الطباع والطبع بمعنى واحد حاصله ان المعلول الواحد الشخصي لا يقتضي ان يكون له علة واحدة بالشخص بل يكفي فيه كون العلة واحدة بالنوع او بالجنس بخلاف العلة الواحدة بالشخص فانه يقتضي ان يكون لها واحد بالشخص ولا يجوز ان يكون معلولها واحدا بالنوع او بالجنس فوحدة العلة اي نحو كانت محفوظة في المعلول بعينها اي ان كانت العلة واحدة بالشخص فمعلولها يكون واحدا شخصيا وان كانت واحدة بالنوع فمعلولها واحد نوعي وان كانت بالجنس فمعلولها واحد جنسي واما نحو وحدة المعلول فلا يلزم ان يكون محفوظة في جانب العلة بل جاز ان يكون وحدته بالشخص ولا يكون وحدة العلة كذلك بل جاز ان يكون وحدتها بحسب النوع او بحسب الجنس ثم لما كان هذا المطلب نظريا خفيا استدل عليه بقوله اليس من الحق آه وحاصله ان صاحب الطبع السليم يحكم في اول الفكر بان توارد العلل المستقلة على المعلول الواحد [illegible] ثم اذا التعمق بالنظر وتامل حق التامل [illegible] الامر المشترك [illegible] الامر المشترك هي طبيعة تلك العلل [illegible] خصوصيات الافراد وخصوصياتها [illegible] واحد بالشخص وليست علة واحدة بالشخص بل [illegible] المشترك [illegible] في المعلول تفسير لقوله [illegible] الامر وامراد بالتحصل [illegible] والنظر العميق وقوله لخصوصيات متعددة [illegible] العلية [illegible] الطبيعة المعلول [illegible] بعينها [illegible]

يلزم ان الحكم ابهام المعلول وتعين العلة واوجه اي جملة ذالك فيهما اقال المعلم تاييدا لما قال سابقا قال فيهما وان كانت له وحدة اخرى ايضا باعتبار اخر يعني جاز ان يكون للمعلول وحدة شخصية مغايرة للوحدة النوعية باعتبار انتزاعها مع العوارض المشخصة **مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى**

بقيه حواشي صفحه ۳۷۷ **اله قوله** ومن ثمة يعني لا شك ان علم النفس بذاتها علم حضوري ولو كان العلم بذاتياتها ايضا حضوريا لما وقع الخلاف في ان ذاتها بسيطة او مركبة لانها ان تحققت فلا يتصور البساطة وان عدمت فلا يمكن التركيب ولا يتصور الخفاء فيها لكون العلم بها حضوريا كما هو المفروض فلا يقع الخلاف فيها فلا يكون العلم بذاتياتها حضوريا وكذا لو كان العلم بعرضياتها الانتزاعية حضوريا لم يقع الاختلاف في تجرد النفس وعدم تجردها بل يحصل الجزم بواحدة منها بلا خلاف لكنه قد وقع الاختلاف فيها فلم يكن العلم بعرضياتها الانتزاعية حضوريا فقوله وقع الخلاف في بساطة النفس ناظر الى ان العلم بذاتيات المعلوم بالعلم الحضوري علم حصولي وقوله وتجردها راجع الى ان العلم بعرضياته الانتزاعية علم حصولي **قوله فيها** انها بسيطة ان علم عدم تحقق الذاتيات جزما بالعلم الحضوري او مركبة ان علم تحققها يقينا بذلك العلم **۲له قوله** هو المجمل دون المفصل اذ هو معلوم بالعلم الحصولي **قوله فيها** اي بالشخص دفع لما يتوهم من ان المجمل حقيقة كلية والعلم بالحقيقة الكلية لا يكون الا حصوليا فلا يصح كون المجمل معلوما بالعلم الحضوري وحاصل الدفع ان المعلوم بالعلم الحضوري هو الشخص الملحوظ من حيث الاجمال لا الحقيقة الكلية حتى يرد ما توهمت **حافظ دراز**

بقيه حواشي صفحه ۱۷۷ ففيه ان التمايز بين المتحدين ذاتا لا يتوقف على اختلاف المحل شخصا بل المحل الواحد في ازمنة متعددة او في زمان واحد يوجب تعدد التشخصات بحسب الجهات كالبيوت فالجواب مشترك واما قوله بعد التسليم ففيه اشعار الى ان لاحد ان يمنع كون العلم بالصورة الذهنية حصوليا وان كانا متحدين بالذات لزم اجتماع المثلين المستحيل مستندا بانه عبارة عن اجتماع الامرين والمتشاركين في الماهية النوعية في محل واحد والمستحيل منه اجتماعهما بحيث يرتفع الامتياز بينهما والتميز بينهما لا يتوقف على اختلاف المحل شخصا كما ذكرنا آنفا واما قوله والاغماض آه ففيه اشارة الى ان ما يبتني عليه استحالة اجتماع المثلين هو ارتفاع الامان عن حكم الحس على تقدير جوازه لجواز ان يكون السواد المحسوس سوادات كثيرة ليس مما ينبغي ان يبتني عليه لانا لا نجد باسا في ارتفاع الامان المذكور اذ الحس قد يغلط كثيرا كما هو متقرر في مقره فادعاء استحالته ادعاء محض كيف وان الجسم يغمس في الصبغ فتعلوه كدرة ثم كهبة ثم سواد ثم حلوك وليس ذلك الا لتضاعف افراد السواد المطلق فالكهبة كدرتان اجتماعا والسواد كهبتان والحلوكة سوادان وهو بعينه اجتماع المثلين مع ان ما ذكره يستلزم رفع الوثوق من الحسيات بالكلية وهو باطل اذ وقوع الغلط في الحسيات المخصوصة لاسباب جزئية لا يستلزم وقوعه في غيرها مع انا نقول ان كل واحد من الالوان المذكورة لون مخالف للآخر في الشدة والضعف ويتوارد هذه الالوان على الجسم بدلا بالثاني يزول الاول عنه ولا يتصور اجتماعها في ذلك الجسم اصلا الا انه لما كان المتاخر اشد من المتقدم في السوادية يوهم ان فيه اجتماع لونين متماثلين في الجسم وهذا هو الحق فان الالوان المختلفة في صورة تبدل الفواكه من الخضرة الى السواد يتوارد عليها بدلا فكذلك في صورة الصبغ **۵۲ قوله** هذه المسألة اي مسألة اتحاد العلم والمعلوم **۵۳ قوله** لا باشباحها فان الشبح مغاير بالحقيقة لذي الشبح فلا يتصور الاتحاد بينهما **۵۴ قوله** والحق آه حاصله ان الاعتبارين الذين اعتبرتهما في حصول الاشياء بانفسها جاريان في الاشباح ايضا فان للشبح الحاصل في الذهن اعتبارين احدهما ان يعتبر من حيث هو هو والثاني ان يعتبر من حيث اكتنافه بالعوارض الذهنية كما ان لنفس الاشياء على تقدير حصولها في الذهن بانفسها اعتبارين لا تفاوت بينهما فما وجه اختصاص كون مسألة الاتحاد مبنية على الثاني دون الاول ولما كان يرد عليه انه على تقدير كون الشبح ذا اعتبارين يدخل الشبح مع معلومه الذي هو الشبح من حيث هو هو في حصول الاشياء بانفسها لكونه فردا منه ح ولا كلام فيه وانما الكلام في مغايرة الشبح لذي الشبح وهي متحققة من غير ريب **۵۵ قوله** واما المعلوم بمعنى ما قصد تصوره آه وحاصله ان الكلام في مسألة الاتحاد ان اجري على المعلوم الحقيقي وهو الشيء من حيث هو هو فلا شك في اتحاد العلم معه سواء كان حصول الاشياء بانفسها او باشباحها بلا فرق وان اريد بالمعلوم ما هو معلوم بالعرض اي ما قصد تصوره فلا شك ان العلم يغاير المعلوم بهذا المعنى سواء كان حصول الاشياء بانفسها او باشباحها ولا فرق بينهما اما على تقدير حصول الشبح فلان المقصود منه تصور ذي الشبح ولا شك ان الشبح مغاير له واما على تقدير حصول الاشياء بانفسها فلان [illegible] الصورة الحاصلة للوجه في الذهن مغاير لذي الوجه الذي هو مقصود التصور من الوجه فان الوجه وذا الوجه متخالفان ذاتا وحقيقة واذا [illegible] المغايرة متفاوتة في الاصليين فدعوى كون هذه المسألة مبنية على اصل حصول الاشياء بانفسها تحكم بحت لا دليل عليه **حافظ دراز رحمه الله تعالى**

بقيه حواشي صفحه ۱۷۷ **۵۵ قوله** معلوما بالعلم الحضوري اي العلم الحضوري وليس معلوما بالعلم الحصولي كما يدل عليه كلام المصنف بنفس القيام بحلول فيه وحاصله ان الشيء من حيث الحصول الذهني والشيء من حيث القيام الذهني امر واحد بالعرض لان القيام بالذهن عبارة عن الحلول فيه فلا شك ان العلم [illegible]

حقيقية من صفات النفس وقد تقرر ان علم النفس بذاتها وصفاتها الحقيقية علم حضوري فيكون الشيء من حيث الحصول الذهني معلوما بالعلم الحضوري ولا يكون معلوما بالعلم الحصولي فكيف يصح التقسيم الى التصور والتصديق لان المنقسم اليهما انما هو العلم الحصولي ثم لما ورد عليه ان حصول الشيء في الذهن مغاير للقيام به كما ان حصول الشيء في الزمان والمكان مغاير لقيامه بهما فان الضرب مثلا حاصل في الزمان والمكان وليس قائما بهما وانما هو قائم بالضارب فكذلك الشيء حاصل في الذهن وليس قائما به فلا يكون صفة النفس فلا يكون العلم به ضروريا دفعه بقوله وليس من نسق حصول آه حاصله كما صرح به المحشي في بعض حواشيه ان حصول الشيء في الذهن ليس من قبيل حصول الشيء في الزمان والمكان لان الشيء اذا حصل في الذهن بنفسه اي لا بشخصه يكتنف بالعوارض الذهنية البتة والمكتنف بها يجب ان يكون قائما بالذهن لشهادة الحدس الصائب الا ترى انهم استدلوا على بساطة النفس ببساطة ما هو حاصل فيها فحصوله الاصلي في الذهن نفس القيام به وان كان ذلك الشيء من حيث هو هو مع قطع النظر عنها موجودا فيه ايضا بوجود في نفسه لا يترتب عليه الآثار الخارجية فليس ههنا الامرين احدهما لا يقوم بالذهن اصلا كالشيء الحاصل في الزمان والمكان والآخر قائم به مباين للاول في الماهية كما زعم الفارق بين الحاصل في الذهن والقائم به كيف والامر القائم بالذهن على زعمه يجب ان لا يتحد مع الحاصل فيه بالماهية والا عاد الاشكال عليه بلزوم كون الماهية الجوهرية كيفا ولزوم اتصاف الذهن بما هو منفي عنه واذا كان مغايرا له بالماهية كما توهم لم يكن علما اذ لا يكون المباين مبدأ الانكشاف ما يباينه عند اهل الحق لامتناع ان يكون صورة الفرس علما للانسان الحاصل معه في الذهن الا اذا كان شبحا له وهو جمع بين المذهبين وبما حررنا لا يرد ان القول بكون الحصول نفس القيام به مخالف لما حقق المحقق الهروي في حاشيته على فن الامور العامة من شرح المواقف وهو انه يجوز ان يكون للشيء الواحد وجودان في الذهن باعتبارين احدهما يحذو حذو الوجود الخارجي والآخر لا يحذو حذوه وهو بالاعتبار الاول علم وبالاعتبار الثاني معلوم فتامل ٥٦ قوله الا ترى آه تنوير وتوضيح لكون الحصول في الذهن عبارة عن القيام به الذي هو الحلول فيه اذ لو لم يكن الحصول في الشيء عبارة عن الحلول فيه لم يكن ذلك الاستدلال صحيحا اذ لا يلزم على هذه التقدير من بساطة الحاصل بساطة ما هو حاصل فيه وانما يلزم من بساطة الحال بساطة المحل البتة ٥٧ قوله قيل لك آه اي في جواب الوهم المذكور ودفعه وحاصله ان الحصول له معنيان الاول الوجود الظلي الذي لا يكون مبدأ للآثار الخارجية المطلوبة والثاني الوجود الاصلي الذي هو مبدأ للآثار الخارجية المطلوبة والمراد في قول المصـ الشيء من الحصول الذهني معلوم هو المعنى الاول فيصير حاصله ان الشيء الحاصل في الذهن من حيث هو مع قطع النظر عن الاكتناف بالعوارض الذهنية معلوم ولا شك انه معلوم بالعلم الحصولي لا بالعلم الحضوري لان المعلوم بالعلم الحضوري هو الشيء الحاصل في الذهن من حيث الاكتناف بالعوارض الذهنية لانه انما يكون صفة حقيقية للنفس بهذا الاعتبار لا بالاعتبار الاول فعلى هذا يكون الحيثية في كلام المصـ تقييدية لا تعليلية ٥٨ قوله ويحتمل آه يعني يجوز ان يكون الحيثية في قول المصـ تعليلية فمعناه ان الشيء الذهني معلوم لكونه حاصلا في الذهن فيكون الحصول في الذهن الذي هو عبارة عن الحلول فيه خارجا عن حقيقة المعلوم وداخلا في حقيقة العلم اي في عنوانه لا في معنونه كما سيصرح به في لاحق هذا الكلام والعلم بحقيقة المعلوم حضوري وانما العلم الحضوري هو العلم على حقيقة العلم فتدبر ليظهر لك ان هذا الجواب انما هو على تقدير تسليم اتحاد الحصول مع القيام والحلول كما ان الجواب الاول منع لذلك الاتحاد ٥٩ قوله كما في العلم يعني كما ان الحيثية في العلم تقييدية والمراد التقييد في العنوان لا في المعنون والا لزم ان لا يكون العلم حقيقة حاصلة لان المركب من العارض والمعروض امر اعتباري كما لا يخفى فتدبر لينكشف لك الحال **مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى**

بقيه حواشی صفحه ٨٩ ١٢ قوله في الدليل وهو الاستغناء عن النظر وكذا قوله فيما بعد وما نظريا يعني ان ههنا ايضا مطلوبان احدهما ان ليس كل واحد من التصورات نظريا والثاني ان ليس كل واحد من التصديقات نظريا جمع بينهما في الذكر لاختصارهما في العبارة مع اشتراكهما في الدليل وهو لزوم الدور [illegible] ١٣ قوله ان المشهور فيه اشارة الى عدم ارتضائه بما يدل عليه الظ الآتي ١٤ قوله ان العلم القديم وان كان حصوليا ١٥ قوله والحصولي وان كان حادثا مرتبة على الفكر فلا يصح ان يكون النظري قديما ١٦ قوله وتستعقب الحصول [illegible] ان يكون حضوريا ١٧ قوله انه في صفة كاشفة اي المنسوبة الى التعريف وظهور المعلوم لذي العلم كما في [illegible] الحصول الحصولي [illegible] ١٨ قوله لا من شانه النظرية وليس من شان الحضوري القديم النظرية كما سبق فيكون التقابل بين البداهة والنظارة تقابل العدم والملكة ١٩ قوله [illegible] النظرية والبداهة وهو مبني على كونهما متضادين حاصل [illegible] التقابل بين البداهة والنظارة [illegible] تقابل العدم [illegible] المشهور ان النظرية هي الاحتياج والتوقف [illegible] استقراء [illegible] التقابل [illegible]

البداهة ايضا صفة وجودية وهو الاجلائية المغنية عن النظر ومن شرط الضدية امكان تواردهما وتعاقبهما على موضوع واحد والحضوري في القديم يمتنع ان يكونا نظريين فلا يكونان بديهيين ايضا ويرد على الاول ان من شرط تقابل العدم والملكة صلاحية العدمي للوجودي باعتبار ذاته او نوعه او جنسه والحضوري القديم يصلح للنظرية باعتبار جنسه وهو العلم مطلقا لان اقول ان مطلق العلم ليس بجنس بل هو عرض عام ويرد على الثاني انا لا نسلم ان من شرط التضاد امكان التعاقب ولو سلم فهو بالنظر الى الضدين بما هما الضدان بلا مدخلية خصوصية طبيعة الموضوع فيه فتقابل التضاد لا يمنع لزوم احد الضدين بما هو الضدان بالنظر الى خصوصية طبيعة الموضوع مع جواز التعاقب بالنظر الى طبيعة الضدية فيجوز ان يكون البداهة من لوازم طبيعة الحضوري والقديم وامكان التعاقب مع عزل النظر عن تلك الخصوصية بل بالنظر الى طباع الضدين وهذا حاصل النظر الذي ذكره المحشي بقوله وفيه نظر ٥٠ قوله وفيه نظر لم يتعرض النظر الوارد على تقدير كون التقابل بينهما تقابل العدم والملكة كما ذكرنا في الحاشية السابقة اشارة الى ضعف ذلك التقدير ولذا قدم ذكره بناء على تفسيرهما المشهور ووجه الضعف ان البداهة والنظارة متساويتا الاقدام في كونهما صفتين للعلم الذي له وجود يحذو حذو الخارجي فجعل احدهما وجوديا والآخر عدميا تحكم بحت واما تفسير احدهما بالعدم في المشهور فتفسير باللازم ولهذا يسقط ما قيل انه يجوز ان يكون بين البداهة والنظارة تقابل بالايجاب والسلب لا تقابل العدم والملكة فيجوز ان يكون الحضوري والقديم بديهيا وان لم يكن من شانهما النظرية ولا تلتفت الى ما قيل ايضا من انه ليس بينهما تقابل اصطلاحي بل مطلق المنافات الذي هو تقابل لغوي كما بين الامكان والوجوب والامتناع لان التقابل الاصطلاحي في الانواع الاربعة كما صرحوا به وعلى هذا يبطل انحصاره فيها ٥١ قوله بعينه اي بخصوصه لا بطباعه اي لا بطبيعته من حيث كونه ضدا للآخر

مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى

بقيه حواشي صفحه ١١٠ سطر ٥٢ قوله هذا التعريف لان المتصور في المقام الذي يقع فيه الفكر انما هو حركتان الاول الحركة من المطالب الى المبادي والثانية من المبادي الى المطالب ومذهب المتقدمين ان الفكر عبارة عن مجموع الحركتين وهذا هو الفكر الذي يحتاج فيه وفي جزئيه الى المنطق واما المتاخرون فقد اصطلحوا على ان الفكر عبارة عما يلزم الحركة الثانية وهو ترتيب امور حاصلة يتوصل بها الى تحصيل امر غير حاصل وهذا معنى قول الامام ترتيب امور الخ ٥٣ قوله بالحوانة اي التحقيق الحقيق بالقبول لان الفكر عبارة عن مجموع الحركتين اعني الحركة من المطالب الى المبادي والحركة من المبادي الى المطالب كما هو مذهب المتقدمين او الحركة تقابل الحركة الاولى من تينك الحركتين وبناء النظرية على وجود تلك الحركة يعني ان ما وجد فيه الحركة الاولى فهو النظري وما لم يوجد فيه تلك الحركة فهو الضروري سواء وجدت فيه الحركة الثانية ام لا واليه اشار بقوله انقطعت او تمادت يعني سواء انقطعت الحركة الاولى ولم تمتد الى ان يلحقها الحركة الثانية او امتدت واتصلت بالحركة الثانية ٥٣ حافظ دراز

بقيه حواشي صفحه ١١١ سطر ٥٤ قوله تصورا واحدا ولذلك عدل المحققون عن عبارة المطالع وغيره وهي ما يكون تصوره سببا لتصوره لان المتبادر من هذه العبارة ان تصور المعرف بالكسر مغاير لتصور المعرف بالفتح وقد ثبت ان التصور فيهما متحد بالذات ٥٥ قوله على خلاف ما عرفان في التعريفات تصورا واحدا يتعلق بالمعرف بالكسر اولا وبالذات وبالمعرف بالفتح ثانيا وبالعرض وقصدا واحدا يتعلق بالاول ثانيا وبالعرض وبالثاني اولا وبالذات ٥٦ قوله لحصولها فجاز ان يكون تصور النسبة واطرافها معلومة مشتركة والاذعان مجهولا يطلب قبل اقامة البرهان عليها ثم اذا اقيم البرهان عليها حصل الاذعان بها ايضا قال بعض المحققين في حواشيه فان قيل يلزم على الامام كون التصديقات باسرها بديهية قلنا لا نم ذلك اذ نظرية التصديق عنده ممكن وهو ان يتوقف حصول الاذعان بالعقد على النظر من غير ان يتوقف تصور حقيقة الاذعان عليه ولا منافات بين بداهة الاشياء بحقائقها التصورية وبين ترتب حصول الاذعان بالقضية على النظر وايضا له ان يقول ان للحكم اعتبارين حقيقية التصورية وكونه رابطا بين الطرفين فهو بالاعتبار الاول بديهي مستغن عن النظر وبالاعتبار الثاني مترتب على النظر فافهم ٥٧ قوله موضوع العلم لما كان معرفة الخاص مسبوقا بمعرفة العام عرف اولا موضوع العلم مطلقا فقال موضوع العلم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية اي يكون مآل البحث ومرجعه الى عوارضه الذاتية وانما قلنا ذلك بناء على ان محط البحث هو المحمول اي محمول كان من محمولات المسائل ودون الموضوع لان العلوم انما دونت لاجل معرفة احوال الاشياء لا تصورات انفسها او بناء على الفرق بين محمول العلم ومحمول المسألة كما هو راي البعض ٥٨ قوله اي الامور الخارجية اذ لا يبحث في العلوم عن نفس الموضوع ولا عن ذاتياته العارضة للطبيعة من حيث هي هي هذا دفع ما يتوهم من انه لا شك انه يبحث في العلوم عن العوارض اللاحقة للموضوع لامر اعم او اخص فهي اعراض غريبة له وان كانت اعراضا ذاتية لذلك الامر الاعم او الاخص ولا يجوز البحث في العلوم عن الاعراض الغريبة قال بعضهم في التحصيل لو كانت الاعراض الغريبة يبحث عنها في العلوم لكان يدخل كل علم في كل علم وصار ما نظر ليس في موضوعه ولكان العلم الجزئي كليا وكانت العلوم متباينة فكيف يصح ذلك وحاصل الدفع ان موضوع العلم نفس الطبيعة من حيث هي هي لا من حيث العموم ولا من حيث الخصوص اعني مطلق الشيء فالطبيعة بهذا الاعتبار شاملة على جميع مراتبها وحيثياتها فالعرض الذاتي اللاحق لها بحيثية كالعموم وان كان عرضا غريبا لها اذا اخذ بحيثية اخرى

فالموضوع هو النفس ... لانها من حيث هي هي ... بالذات او بالعرض فلا اشكال ... لانها من حيث هي هي ... موضوع
ليس الا هي بهذا الاعتبار كما هو التحقيق مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالےٰ

بقیہ حواشی صفحہ ۱۱۹ **۵ قوله** فيكون لها حظ من العلية فقط وتلك العلية يجوز ان يكون متساوية كثبوت الضاحك للانسان المتعجب او يكون اعم مطلقا كثبوت الزوجية للاربعة بواسطة الانقسام بمتساويين او من وجه كعروض النقطة للخط بواسطة التناهي في الوضع وان يكون اخص كلحوق الناطق للحيوان ولحوق الصورة النوعية للجسم الطبيعي بواسطة الاستعداد الخاص فيجوز ان يكون العارض اعم او اخص مطلقا او من وجه قال فيها كعروض الجنس للفصل آه او كل واحد منها عرض ذاتي للآخر كما قال الشيخ فتامل **۹ قوله** ومن ثم يندفع اي من اخذ موضوع العلم الطبيعي من حيث هي هي او الطبيعة من حيث انها سارية في الافراد كلا او بعضا يندفع ما توهم ووجه الدفع ظ كما مر تحقيقه ولما فرغ من تحقيق موضوع العلم مطلقا شرع في بيان ان موضوع المنطق اي شيء هو فتعدد موضوع المنطق عند القدماء آه **۱۰ قوله** المعقولات الثانية تصوير المعقولات الثانية هو ان الوجود على نوعين في الخارج وفي الذهن وكما ان الاشياء اذا كانت موجودة في الخارج تعرض لها فيه عوارض كالسواد والبياض والحركة والسكون كذلك اذا تمثلت في العقل عرضت لها من حيث انها متمثلة في الذهن عوارض لا يحاذيها امر في الخارج كالكلية والجزئية وهي المعقولات الثانية لانها في المرتبة الثانية من التعقل الاترى انه لا يمكن ان يعقل معنى الكلية الا بعد تعقل مفهوم يعتبر عروضه له **۱۱ قوله** باعتبار صحة وذلك لان المنطقي انما يبحث عن المعقولات الثانية باعتبار صحة ايصالها الى مجهول وتلك الاحوال هي الايصال وما يتوقف عليه توقفا قريبا او بعيدا واما احوال المعلومات لا من هذه الحيثية اعني صحة الايصال ككونها موجودة في الذهن او غير موجودة وكونها مطابقة لماهيات الاشياء او غير مطابقة لها الى غير ذلك من احوالها فلا يبحث المنطقي عنها اذ ليس غرضه متعلقا بها فموضوع المنطق مقيد بصحة الايصال لا بنفس الايصال ح الا لم يصح البحث عن نفس الايصال لانه ح ليس من الاعراض الذاتية بل قيد للموضوع وليس الامر كذلك لان الايصال وما يتوقف عليه اعراض ذاتية له يبحث عنها في هذا العلم كذا افاد السيد السند في حواشي القطبي وقال في حواشي شرح المطالع ان قيد الموضوع مطلقا الايصال والمبحوث عنه الايصال المخصوص اعني الايصال الى التصور والتصديق فيكون الاعراض الذاتية اخص من الموضوع شاملة له اي المقابلة على انهم صرحوا بان الحيثية المذكورة في الموضوعات تكون على نوعين احدهما ان يكون الحيثية قيد الموضوع ح لا يصح ان يبحث عنه في ذلك العلم والثاني ان تكون بيانا للاعراض الذاتية ح يجوز ان يبحث عنها في ذلك العلم فعلى تقدير ان يكون المتقيد نفس الايصال فلنا ان هذه الحيثية من النوع الثاني فيجوز ان يبحث عنه في الحكمة **۱۲ قوله** موضوع الحكمة الميزانية اي موضوع المنطق بتلك الحيثية اي بحيثية صحة الايصال **۱۳ قوله** مطابق الحكم اي يكون منشأ ثبوتها الموضوع التحقيق فلك الموضوع في الذهن خاصة ووجوده فيه خاصة يعني ان المعقولات الثانية عوارض تعرض لافراد الموضوع الموجودة في الذهن فقط وهذا معنى قوله لا يكون القضايا المعقودة بها ذهنيات لان القضية الذهنية ما يكون الحكم فيها مختصا بالافراد الذهنية **۱۴ قوله** كالكلية والجزئية ذكر الجزئية انما وقع على سبيل الاستطراد اذ لا دخل لها في الايصال والاكتساب اصلا **۱۵ قوله** والمعرفة بكسر الراء المشددة مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالےٰ

بقیہ حواشی صفحہ ۱۴۰ قال فيها ولما معلومية مترتبة على هذه الملاحظة لان تلك الافراد لما اتصفت بمفهوم المجهولية المطلقة صارت معلومة بالاتصاف بهذا الوصف قال فيها ليست الموظة للعقل من حيث اتصافها بتلك المعلومية لان المعلومية ليست بملتفت اليها والحكم عليها بصحة الحكم عليه لا بامتناعه قال فيها الى ملاحظة ثانية بان يتوجه العقل الى المعلومية بالاستقلال ويلاحظ ان الافراد صارت معلومة وان كانت المعلومية بوصف المجهولية قال فيها مترتبة على هذه الملاحظة لان تلك الافراد لما اتصفت بصفة المجهولية صارت معلومة بتلك الصفة ولو فرض عدم اتصافها بتلك الصفة لم تكن معلومة اصلا ونظير هذا ان العلم بالعلم مترتب على العلم لكن بعد ملاحظته وصرف الالتفات اليه قال فيها ولما لم يكن بيان بكون تلك القضية حقيقية لا خارجية ولا ذهنية قال فيها وكذا الموجود الخارجي الا ان كلما هو موجود في الخارج فهو معلوم بكونه شيئا وممكنا عاما وكونه موجودا وغير ذلك قال فيها فانما متلازمان يعني ان التقدير في الوجود يستلزم التقدير في الاتصاف فيكون معنى القضية المذكورة اعني الثاني كلما اتصف بصفة المجهولية على تقدير وجوده فانه يمتنع الحكم عليه وحاصله انه لا بد من اتصاف الذات بالعنوان بالفعل على مذهب الشيخ وهو الحق فلا يكون تقدير الاتصاف كافيا بل التقدير في الحقيقة راجع الى الوجود لانه اذا كان معدوما لا يكون الاتصاف بالعنوان بالفعل فلا يصح الحكم عليه بالامتناع وخلاصته ان تقدير الاتصاف في الحقيقة هو تقدير الوجود المتصف بالعنوان بالفعل لانه اذا كان الموجود مقدرا كان الاتصاف ايضا بحسب التقدير لاستحالة الاتصاف بالفعل بدون الوجود بالفعل وان شئت تحقيقا وتفصيلا في هذا المقام فعليك بحاشية السيد على شرح المطالع **۱۶ قوله** واجاب عنه ملخصه حاصله ان الحكم في القضية المحصورة عنده كما هو رأي المحققين انما هو على الطبيعة بالذات لا على الافراد لان الحكم انما هو على الحاصل في الذهن والحاصل في الذهن بالذات هي الطبيعة لا الافراد لان الافراد انما تحصل في الذهن بتبعية حصول الطبيعة فيه والطبيعة فيما نحن فيه هو مفهوم

العرل المستعد ہو معلوم جاصل فی الذہن بالذات لذا صح الحکم علیہ بامتناع الحکم علیہ لکنہ مجہول مطلقا بالعرض ہو اسطۃ ان العقل جعلہ عنوانا للافراد المجہولۃ فصدر ان لا تنافی علیہ بناء امتناع الحکم
و الحکم بالامتناع باعتبار منشا بناء اعتبار امتناع الحکم فلا محذور فیہ قال فیہا انہ لایمکن الحکم حاصلہ ان ذات الممتنع وحقیقتہ لایمکن ان یحکم علیہ لشئی اصلا لان الحکم فرع حصول المحکوم
علیہ فی الذہن ولیس لذات الممتنع حصول فیہا اصلا و اما مفہومہ فہو موجود ذہنا لحصولہ فیہ فیصح ان یجعل عنوانا لذاتہ الباطلۃ ویحکم علیہا ولما ورد علیہ بان الحکم انما ہو علی الذوات
لا علی الطبیعۃ والحاصل فی الذہن انما ہو الطبیعۃ لا الافراد اجاب بان ما ہو ثابت للافراد فہو ثابت للطبیعۃ فی الجملۃ اذ ہی صادقۃ علیہا ولو بالعرض فیصح الحکم قال فیہا وفی
الکتابۃ یعنی یمکن ان یخلق اللہ تعالی علما ضروریا فی کل احد بحیث یعلم دلالۃ کل علی معناہ من غیر توسط الالفاظ الا ان فی الکتابۃ مشقۃ لاحتیاجہا الی ادوات یعسر حضورہا فی
جمیع الاوقات علی انا نقول ان الکتابۃ باقیۃ بعد انقضاء حاجۃ الاعلام فقد یلزم ان یطلع علی المراد من لا یراد اطلاعہ علیہ **حافظ دراز رحمہ اللہ تعالی**

بقیہ حواشی صفحہ ۱۴۷ ۱ ۵ قولہ ای یمتنع تصور المعنی ای لا یتخلف تصور الملزوم عن تصور اللازم فی العرف والعادۃ وان تخلف عنہ فی العقل کما بین
الحاتم والجود **۶ قولہ** اختار مذہب اہل فان محاورۃ العرب مصدقۃ لہ کما لا یخفی من تتبع تراکیب البلغاء وانہ لا ریب فی فہم ہذا المعنی فاسقاطہ عن درجۃ الاعتبار
تحکم محض والعذر بالاختلاف بحسب العادۃ غیر مسموع فان الوضعیۃ ایضا تختلف باختلاف الاوضاع **۷ قولہ** حیث اعتبر اللزوم یعنی ان اہل العربیۃ یعتبرون کلا
من اللزوم اعنی العقلی والعرفی فی دلالۃ ... یجعلون دلالۃ اللفظ علی اللازم العرفی علی سبیل الالتزام کما یجعلونہا علی اللازم العقلی بتلک الدلالۃ واما غیرہم
فلا یعتبرون اللازم العرفی بل یعتبرون العقلی فقط **۸ قولہ** اذ الذہول عنہ لان فہم اللازم العرفی من اللفظ الموضوع للزومہ کفہم اللازم العقلی منہ فاعتبار احدہما دون الآخر
ترجیح بلا مرجح **۹ قولہ** ونقض ہذا النقض انما صدر او لا من الغزالی رحمہ اللہ تعالی **۱۰ قولہ** فبان الدلیل یعنی لو صح دلیلکم بجمیع مقدماتہ لزم ان یکون دلالۃ التضمن ایضا مہجورۃ لانہا ایضا عقلیۃ
فان قیل دلالۃ التضمن اقوی فنقول لما کانت الدلالۃ عقلیۃ بانہا کونہا عقلیۃ مع قطع النظر عن الاقوائیۃ والاضعفیۃ وہی متحققۃ فی دلالۃ التضمن یلزم ہجرہا بالضرورۃ قضاء بالعلۃ وان ضم الیہا ضعفہا اقتصرنا علی المنع **۱۱ قولہ**
فالصغری مم لان للوضع مدخلا فی الالتزام ضرورۃ ان دلالۃ اللفظ علی الخارج عن مسماہ لا یتم الا بتوسط وضعہ لہ اذ لو فرض عدم الوضع لمسماہ لم یتحقق الدلالۃ علی الخارج اللازم لہ
۱۲ قولہ لان التضمن معتبر عندہم مع ان للعقل مدخلا فیہ لان العقل یحکم بان تعقل الکل وفہمہ مستلزم لتعقل الجزء وفہمہ والمراد بقولہ التضمن معتبر انہ معتبر فی العلوم وانما قلنا ذلک
لان الالتزام ایضا معتبر فی المحاورات بل مدار حسن الکلام عند البلغاء علی المعانی المجازیۃ التی اکثرہا مدلولات التزامیۃ واما العلوم فانما دونت للتعلیم فیتحرز فیہا عما یخل بالفہم
۱۳ قولہ نعم انہ مہجور ای التضمن مہجور کالالتزام فی جواب ما ہو بحسب الاصطلاح **۱۴ قولہ** ما یدل علی المسؤل عنہ تضمنا والتزاما مثلا اذا سئل الانسان ما ہو
لا یقال فی جوابہ قابل العلم وصنعۃ الکتابۃ واذا سئل الحیوان ما ہو لا یقال فی جوابہ الانسان وذکر الالتزام ہہنا علی سبیل الاطراد کما لا یخفی علی من لہ ادنی طبع سلیم وفہم مستقیم **۱۵
قولہ** لاحتمال المعنی المطابقی ای لاحتمال ان یراد باللفظ الذی اورد فی الجواب علی تقدیر ارادۃ المعنی الالتزامی المعنی المطابقی لانہ المتبادر ولا یراد المعنی الالتزامی الذی
علیہ مدار الجواب لکونہ غیر متبادر منہ **۱۶ قولہ** فالالتزام مہجور ای فی کل الجواب او بعضہ والتضمن مہجور کلا فقط ای فی کل الجواب دون بعضہ وانما ترکوا الدلالۃ الالتزامیۃ فی
جواب ما ہو مطلقا وان کان ہناک قرینۃ معینۃ علی المراد بناء علی مزید احتیاطہم بہ کیلا یفوت مقصد السائل فان القرینۃ قد یخفی علیہ مع ان اللفظ فی نفسہ یقتضی انتقال الذہن الی
غیر الجواب ان دل علیہ بالالتزام او الی غیر اجزائہ ان دل بہ علیہا وترکوا الدلالۃ التضمنیۃ فی نفس الجواب کما ذکر فی الالتزام بعینہ دون اجزائہ لانہا باسرہا مرادۃ فی الجواب فلا اخلال
فی فہم ما ارید باللفظ کذا صرح السید فی حاشیۃ شرح المطالع **مولانا حافظ دراز رحمہ اللہ تعالی**

بقیہ حواشی صفحہ ۱۴۸ ۱ ۷ قولہ ولا یرد علی المنطقیین دفع لما یتوہم من انہ کما یرد الاشکال باختلال الحصر فی الاقسام الثلثۃ علی مذہب اہل العربیۃ فکذلک یرد
علی المنطقیین ایضا لانا اذا استعملنا اللفظ الموضوع للکل او الملزوم فی الجزء او اللازم علی سبیل المجاز فلا شک فی دلالتہ علی الجزء او اللازم ولا شک فی انہا لیست مطابقۃ لعدم
کون کل منہما موضوعا لہ ولیست تضمنا ولا التزاما عندہم لان التضمن عندہم انما ہو فہم الجزء فی ضمن الکل لا فہمہ قصدا وکذلک الالتزام فہم اللازم بتبعیۃ الملزوم لا فہمہ اصالۃ
فلا یصح لمذہبہم علی مذہب اہل العربیۃ وحاصل الدفع ان الدلالۃ فی الصورۃ المذکورۃ مطابقۃ عندہم ولما ورد علیہ ان الدلالۃ المطابقۃ انما ہی دلالۃ اللفظ علی الموضوع لہ والجزء
واللازم فی الصورۃ المذکورۃ لیسا بموضوع لہ فکیف تکون مطابقۃ اشار الی دفعہ بان الوضع المعتبر فی المطابقۃ اعم من ان یکون شخصیا او نوعیا وفی اقسام المجاز الوضع النوعی متحقق
وان کان الوضع الشخصی منتفیا فیصدق علی دلالۃ اللفظ علی المعنی المجازی انہا دلالۃ اللفظ علی الموضوع لہ ولا یخفی علیک ان ہذا انما یتم علی مذہب من جعل دلالۃ اللفظ علی المعنی المجازی
داخلا فی المقسم اعنی دلالۃ اللفظ و اما علی مذہب من جعل تلک الدلالۃ خارجۃ عن المقسم وقال ان الدال ہناک مجموع اللفظ والقرینۃ المانعۃ عن ارادۃ الموضوع لہ لا اللفظ وحدہ والمقسم
للاقسام الثلثۃ ہو ما دل علیہ اللفظ فلا یتم ہذا لکن لا یضر المنطقیین بل یجدیہم فی دفع النقض بان یقولوا ان المنحصر فی الاقسام الثلثۃ ہو ما یدل علیہ اللفظ وحدہ والدال فی ارادۃ

المنقض هو مجموع اللفظ والقرينة المذكورة لا اللفظ وحده فلا ضير في خروجه بل يجب خروجه فافهم ۵ قوله ولهذا عد بعضهم ... كونها الة بموادها على ... وبعد والكونها دالة بهيأتها على الزمان
مع الروابط الزمانية ۔ اعلم ايضا ان نظر هذا الفن في الالفاظ انما هو من جهة ما ان نظر النحاة فمن جهة انفسها فلا يلزم تطابق الاصطلاحين عند تغاير جهتي النظر ۔ فمع المنقض بما ينتقض بالاسماء ما لا يصح
ان يخبر عنها وبها كبعض المضمرات مثل غلامي وغلامك ومنها ما لا يصح الانضمام كالموصولات كذا في بعض الشروح ۶ قوله تكان اي الناقصة اذ المندرج في الكلمات الوجودية انما هي الناقصة واما التامة فهي مندرجة
في الكلمات الحقيقية ۷ قوله لا يدل على الكون في نفسه الا اذا كانت تامة لا ناقصة كلامنا ههنا انما هو في الناقصة ۸ قوله بل على كون شيء شيئا والمراد بالشيء الاول اسم كان وبالشيء الثاني خبره ومعناه
لا يدل لفظ كان على كون الشيء شيئا لم يذكر فلك الشيء عند ذكر كان فلا يكون في اخلاء في مفهومه الحاصل ان هذا الكون نسبة محضة غير مستقل فلا يمكن انتسابه بنسبة اخرى والا لكان مستقلا فلا يتوهم من دلالته على النسبة الى شيء
غير معين استقلاله فانه معنى منتظر فيه اعتبار عدم التعيين وهو لا ينافي عدم الاستقلال بل يؤيده وما ينافيه هو عدم اعتبار التعيين كما في النسبة الاسمية وبهذا ايضا تفطن من قولك ان الكلمة الحقيقية والاداة يقيدان لنسبة مع اعتبار
التعيين والكلمة الوجودية يقيد بلا مع اعتبار عدمه هذان الاعتباران يستلزمان عدم الاستقلال لكان عدم اعتبار التعيين الذي في النسبة الاسمية يستلزم الاستقلال وان الكون ليس معنى
مشتركا بين الكونين كيف وهذا المعنى ان كان مستقلا كان كونا في نفسه لا لغيره وان كان غير مستقل كان كونا لغيره لا في نفسه فتدبر ۹ قوله اي الوجود الرابطي تفسير لقوله كون
الشيء شيئا فمعناه بل يدل لفظ كان على الوجود الرابطي الذي هو معنى حرفي ۱۰ قوله لا يفهم منه معنى محصل بل لا يفهم منه المعنى مطلقا فانها نسبة لا تتعقل الا بعد تعقل الطرفين
فكيف يكون لها حال الانفراد دلالة على معنى بل الدلالة على المعنى الغير المحصل في حال الانفراد انما هي للاسماء اللازمة الاضافة ۔ هذا وجه من وجوه الفرق بينها وبين الادوات
۱۱ قوله فهما في سبيل واحد اي من قبيل واحد ۱۲ قوله وهما منفردان فيه اشارة الى انه لو اقترن بهما لفظ آخر يتم نقصانهما يصح كونهما محكوما عليهما وبهما واقول بل الاصح
هي ايضا لا بالعرض فان معناها في نفسه لا يمكن ان يتعلق به القصد بالذات فلا يمكن ان يتعلق به الحكم بالذات فعلى تقدير الاقتران لا يصح ان يخبر عنها وبها لكن الاصح ان يعقل على تقدير الاقتران
بل صحة الاخبار في حال الاقتران انما هي للاسماء اللازمة الاضافة وهذا وجه آخر من وجوه الفرق بين هذه الاسماء وبين الادوات والكلمات ۱۳ قوله المشهور انها بصورتها
اي بهيأتها الحاصلة من الحركات والسكنات وترتيب الحروف وهي الصيغة والمراد بدلالة الكلمة بهيأتها على الزمان ان يكون نوع تلك الهيأة موضوعا للزمان ولا ينافي ذلك اشتراط
كونه في مادة موضوعة متصرفة فيها فلا يرد ان هيأة نصر مثلا في مادة جسق غير دالة على الزمان ولا في مادة حجر ۱۴ قوله والنسبة الى فاعل ما اي فاعل معين اي معين كان
وليس المراد منه فاعل غير معين كما يفهم من ظاهر كلمة الابهام ولا يجتمع التعيين وعدمه في ضرب نسبة قال في الحاشية الكون فيه بطريق المسامحة يدل على ذلك تصريحهم بان مدلول الهيأة
لا يستقل بالمفهومية من المعلوم ان غير المستقل ههنا لا يكون من مقولة الكم بل من مقولة النسبة ۱۵ قوله وبمادتها على الحدث اذ لو دل اللفظ بمادتها وجوهرها على الزمان كلفظ
الزمان مثلا لم يكن كلمة بل اسما ولو دل بمادتها على النسبة الى فاعل ما لكان اداة لا كلمة والدليل على المشهور انما هو الدوران يعني ان الدليل على ان الكلمة انما تدل على الزمان
بصيغتها وحدها اي بلا مشاركة من مادتها ان الزمان المخصوص المستفاد من كلمة دار مع صيغتها المخصوصة وجودا سواء اتحدت المادة كجذب وجبذ او اختلف كضرب وذهب مع اتحاد
صيغتهما مالك نحو ضرب يضرب وذهب يذهب فلا اعتبار للمادة في الدلالة على الزمان بل الصيغة مستقلة فيها واما كون النسبة الى فاعل ما مدلولا للهيأة ففيه نظر لان تلك النسبة معتبرة في
مفهوم الحدث كما صرح به في شرح المطالع ودفع بان المعتبر في الكلمة الحقيقية ما صدق عليه الحدث كالضرب لا مفهومه ثم الدال هو نوع الهيأة فان صيغ المتكلم والمخاطب وغيرها مختلفة
مع اتفاقها في الدلالة والمادة اي مادة نوعها التي تدل على معنى حاصل في مدلولاتها الواردة عليها الجزئيات ليست معتبرة شطرا في الدال وذلك لا ينافي اعتبارها في الدلالة
والموافق لراي القدماء ان الكلمة الحقيقية دالة على الحدث المقترن باحد الازمنة الثلثة مع عروض النسبة الى فاعل ما له بواسطة قصد الواضع ذلك فيكون تمام معناه مستقلا والنسبة
والزمان لازمين لمعناه بحسب الوضع وهذا اللازم مانع لكونه محكوما عليه كذا في بعض الكتب **مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى**

بقية حواشي صفحة ۳۴۵ ۱۰ قوله بين اسم الجنس المنكر اي على تقدير ان يكون اسم الجنس المنكر موضوعا ... من حيث هي كما هو مذهب البعض واما على مذهب
من يجعل ذلك الاسم موضوعا للفرد المنتشر فلا حاجة الى هذا الفرق ۱۱ قوله وحين التعريف يعني ان دلالة العلم الجنسي على التعيين انما هو بحسب الذات ودلالة الاسم المذكور عليه
انما هو بواسطة العارض وهو اللام فالفرق واضح ۱۲ قوله فيه ان ضمير الغائب حاصله ان كلا منهما دال على التعيين لكن ضمير الغائب مدلوله ليس الا هو المرجع والمرجع قد يكون الجنس
كما يقال الجسم النامي جزء للحيوان وهو جزء للانسان والجنس كلي فيكون مدلوله كليا فكيف يصح دخوله في الجزئي وان الاشارة في اسم الاشارة قد يكون الى الجنس كما يقال هذا الحيوان فلا يصح دخوله
في الجزئي ايضا ۱۳ قوله واجيب حاصله ان مرجع الضمير الغائب وان كان جنسا لا بد ان يكون مذكورا سابقا وبالذكر السابق يحصل تشخص مانع عن قبول الاشتراك وان كان
مفهومه مع قطع النظر عن الذكر السابق كليا هكذا قال السيد السند في حاشيته على المختصر واما ما قال في حاشيته على شرح المطالع من انه موضوعة للجزئيات ... تحت كل غائب مفرد
مذكر سواء كانت جزئيات حقيقية واضافية فلا ينافيه فان هذا التعميم مع قطع النظر عن خصوصية المذكر اي المذكر في الكتب الخاص **مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى**

بقیہ حواشی صفحہ ۱۸۳ سلہ قولہ کما فی ایاک نعبد قال السید السند فیہ بحث لان الاستفادۃ من ایاک نعبد التخصیص بمعنی قصر العبادۃ علیہ ای ضمیر الفصل قصر المسند علی المسند الیہ لان التعبیر فی ایاک نعبد بوہم عکسہ فیحتاج الی التاویل بوجہ بعید فلی الی القصر خلیستا من قبیل خصصت فلانا بالذکر فی البحث بحث اولیس المراد ان الامثلۃ الثلثۃ من واد واحد فی ان المراد افادۃ القصر والتخصیص بمعنی واحد
والانفراد والا بانشرنی ذلک کما صرح بہ فی حاشیتہ علی المطول لیس کا سبق ان التخصیص مستفاد فی ایاک نعبد من ضمیر الفصل خلیتامل سلہ قولہ وہذا ہو المراد بتخصیص اللفظ الخ وفیہ بحث وہو ان حمل التخصیص علی ہذا
المعنی ینافی بحسب الظاہر وقوع الترادف کما ان حمل المعنی الاول ینافی بحسب قوع الاشتراک فلا بد من حملہ علی المعنی الثانی مع ان الاول معنی حقیقی للتخصیص فیحتاج حملہ علیہ الی تاویل بخلاف المعنی الثانی سلہ قولہ
فیکون اللفظ فیہ ان الاستعمال لایکفی للحقیقۃ بل لا بد من الاستعمال ومن شرط عدم التجوز فلو استعمل کان خطأ لا حقیقۃ ولا مجازا مولانا حافظ دراز رحمہ اللہ تعالی

بقیہ حواشی صفحہ ۱۸۷ سلہ قولہ ضبطہا ابن الحاجب فی خمسۃ والمراد بالاشتراک فی الشکل ان یکون المعنی المجازی مشابہا للمعنی الحقیقی فی الصورۃ کما یطلق الاسد علی صورۃ الاسد المنقوشۃ علی الجدار اوبحسب
ما یمکن ان احدہما فی الآخر بالجزئیۃ او الحلول کونہما فی محل او کونہما متلازمین فی الوجود فی العقل او الخیال او غیر ذلک وجہ الضبط علی ما ذکرہ القاضی فی شرحہ ان العلاقۃ اما ان یکون بین فاتیہما اتصال ام لا فالاول المجاورۃ
والثانی اما ان یحصل الذات واحدۃ اولا والاول صفتان بینہما التقدم والتاخر اذ لو اجتمعا لزم خلاف المفروض فان استعمل المقدم فی المتاخر فالکون علیہ او بالعکس فالاول الیہ والثانی امران لا اتصال بینہما بالذات والاجتماع فی محل
فلا یمکن ان یحاول اشترکا فی فعل علاقۃ بینہما وتلک الحال اما الصورۃ المحسوسۃ وہو الشکل اوغیرہا وہو صفۃ ہذا ویمکن الضبط فی اربعۃ کما فعلہ بعض المحققین بادراج الشکل فی الصفۃ ایضا ویمکن ضبطہا فی واحد
وہو اطلاق اسم الملزوم علی اللازم او شئین بینہما لتلاق اسم اللازم علی الملزوم او علی العکس اذ لا بد فی الجمیع من اعتبار اللزوم علی ما صرح بہ العلامۃ فی شرح التلخیص ولا یناقض فی ہذہ الوجوہ
حاصرہ شایختار فی الاثنین المشابہۃ والمجاورۃ وہذا کما قال علماء البیان المجاز اما استعارۃ او مجاز مرسل مولانا حافظ دراز رحمہ اللہ تعالی

بقیہ حواشی صفحہ ۱۹۲ سلہ قولہ ہذا معنی قولہم فی المجاز وضع نوعی لانہ لما کان المعتبر فی حد المجاز وجود الاتصال لکن لا مطلقا بل الاتصال الذی یکون نوعہ معتبرا عند
فصحاء العرب ایضا بلانہم جعلوا کانہم حکموا علی ان کلما وجد فیہ ذلک الاتصال جاز استعمال اللفظ فیہ عند وجود القرینۃ المانعۃ عن ارادۃ الموضوع لہ ہو الوضع النوعی سلہ قولہ ولم یعلم ای ذلک القائل المنعوم من قولہ
قیل سلہ قولہ ان عدم الاطلاق لعدم اطلاق لفظ النخلۃ علی غیر الانسان الطویل انما ہو لفوات التشابہ بین النخلۃ وبین غیر الانسان الطویل فی وصف لہ زیادۃ اختصاص بالمشبہ بہ کما ہو قاعدۃ الاستعارۃ کوصف الشجاعۃ
فی الاسد ولا یوجد ذلک فیہ الا بین النخلۃ والانسان الطویل فقط فصح استعارۃ النخلۃ لہ دون غیرہ مما ورد علیہ انہ کیف یصح حصر استعارۃ النخلۃ فی الانسان الطویل فقط والحال ان الوصف الجامع ہو الطول فقط وذلک
یوجد فی المعنی الطویل الذی ہو غیر الانسان ایضا فیلزم ان یصح استعارۃ لہ ایضا وتقریر الجواب ان الطول الجامع وحاصلہ ان الوصف الجامع فی استعارۃ النخلۃ لیس ہو الطول فقط حتی یصح استعارتہ لکل طویل بل ہو الطول مع فروع واغصان فی
اعالیہا وطراوۃ وتمایل فیہا فکما ان علی راس النخلۃ فروع واغصان مائلۃ الی الارض کذلک علی راس الانسان الطویل شعور مائلۃ الیہا وہذا المجموع لا یوجد فی غیر الانسان الطویل فلا یصح استعارتہا لہ
وانما یوجد فی الانسان الطویل فیصح استعارتہا لہ مولانا حافظ دراز رحمہ اللہ تعالے

بقیہ حواشی صفحہ ۲۰۴ سلہ قولہ فلا یکون لہ معنی محصل فلا یکون کلاما تاما فلا یکون خبرا ولو کان علی فرض الحمل کلاما تاما لکان انشاء فی صورۃ الخبر والمنحصر فی الانواع الا استفہام وغیرہا من الاقسام
ہو الانشاء الذی فی صورۃ الخبر وقد یقال انہ لا یمکن ان یحکم فی ہذا القول علی نفسہ لان المحکوم علیہ یجب ان یکون مستقلا بالمفہومیۃ وہذا القول لاشتمالہ علی النسبۃ غیر مستقل بالمفہومیۃ ویرد علیہ انہ یلزم منہ ان لا یتصف القضیۃ
بالصدق والکذب اصلا فانہا غیر مستقلۃ بالمفہومیۃ لاشتمالہا علی النسبۃ الا ان یقال ان عنوان القضیۃ ما دامت ملحوظۃ تفصیلا لا یمکن ان یقال انہا صادقۃ او کاذبۃ لانہا لا تستقل فی ہذہ الملاحظۃ بغیرہا وانما یتصف بہا اذا
لوحظت بالاجمال وفہوم القضیۃ حینئذ ملاحظۃ الاجمالیۃ مستقل وان کان مشتملا علی النسبۃ کما ان مفہوم الفعل مستقل فی الملاحظۃ الاجمالیۃ وان کان مشتملا علی النسبۃ ولہذا یصلح ان یقع محکوما بہ واذا کان مفہوم
القضیۃ فی الملاحظۃ الاجمالیۃ مستقلا بالمفہومیۃ صح ان یتصف بالصدق والکذب یعنی صح ان یقع محکوما علیہ لما یقع ہذہ القضیۃ اما صادقۃ او کاذبۃ سلہ قولہ قد یقال فی حاصلہ انا نختار انہ ای القول
صادق ولا یلزم اجتماع الصدق والکذب فیہ لان ہذا العقد المفصل صادق لا کذب فیہ اصلا لان الکاذب المحمول لیس ثابتا لہ بل ہو ثابت لہذا القول اذا لوحظ اجمالا فی جانب الموضوع وہو کاذب لا صدق فیہ
اصلا لانا لم نفرض القول المجمل صادقا بل انما فرضنا القول المفصل صادقا فلا اجتماع للصدق والکذب لا فی القول المفصل لانہ صادق فقط ولا فی القول المجمل لانہ کاذب فقط قال فیہا ای فی التصاف الکل
بالرفع لما یکاد یتوہم انہ لا یمکن اتصاف العقد المجمل بالکذب لان الکذب جزء من اجزائہ والاتصاف انما یکون بالشئ الخارج عن الموصوف وحاصل الدفع انا لا نسلم انحصار الاتصاف بالشئ الخارج
بل جاز اتصاف الکل کما یقال الحیوان الناطق ناطق وما نحن فیہ من ہذا القبیل مولانا حافظ دراز رحمہ اللہ تعالی

بقیہ حواشی صفحہ ۲۱۸ سلہ قولہ فی مدخل الاوسط اسم کتاب للفارابی سلہ قولہ حمل الجزئی کہذا الکاتب علی ہذا الانسان سلہ قولہ وحملہ علی کلیہ ای علی الکلی الذی ہو من افرادہ
کقولنا بعض الانسان زید سلہ قولہ وحمل الکلی علی الکلی کقولنا الانسان حیوان سلہ قولہ وحملہ علی جزئیہ ای حمل الکلی علی الجزئی الذی ہو من افرادہ کقولنا زید انسان قال السید السند فی حاشیۃ
شرح المطالع کون الجزئی محمولا علی شئ حملا ایجابیا انما ہو بحسب الظاہر لان الجزئی الحقیقی من حیث ہو جزئی لا یحمل علی نفسہ لعدم التغایر ولا علی غیرہ لان الہویۃ متباصلۃ فلا یصدق علی غیرہ وقولہ ہذا زید معناہ ان
ہذا مسمی بزید او مدلول ہذا اللفظ او ذات مشخصۃ بتلک الخ من المفہومات الکلیۃ ہو لا یخفی ان مناط الحمل وہو الاتحاد فی ظرف والتغایر فی ظرف آخر متحقق فی الجزئیات کما انہ متحقق فی الکلیات فلا دخل الحمل الکلیۃ

على الاعتبارين فيه فرع من ان الجزئي اذا اتفق مع وحدت في الحمل لهذا الكاتب لا يكون فيما ما صدق بل مفهوما جزئيا اعتباريا وقال بعض المتاخرين في توجيهه ان الجزئي الحقيقي لا يكون محمولا على شيء لان معنى
الحمل الاتحاد في الوجود وليس له وجودان وجود واحد قائم بها امتناع قيام العرض بمحلين بل معناه ان الوجود لاحدهما بالاصالة وللآخر بالتبع بان يكون منتزعا منه ولا شك ان الجزئي هو الموجود اصالة والامور الكلية
سواء كانت ذاتية او عرضية منتزعة عنه على ما هو تحقيق المتاخرين فالحكم باتحاد الامور الكلية مع الجزئي يصح دون العكس فان وقع حمل الكلي في بعض الانسان زيد فهو محمول على العكس او على التاويل فلا يرفع تغيرا ان
يجوز ان يقع زيد انسان فليحمل الانسان زيد لان الاتحاد من الجانبين فظهر انه لا يمكن حمله على الكلي واما على الجزئي فلانا لا نفسه بحيث لا تغاير بينهما اصلا حتى بالملاحظة والاتفاق على ما قال بعض المحققين انه
اذا لوحظ شخص مرتين وقيل زيد زيد كان مغايرا بحسب الملاحظة والاعتبار قطعا ويكفي هذا القدر من التغاير في الحمل فلا يتصور الحمل بينهما فضلا عن امكانه واما جزئي آخر مغاير له وهو بالوحدة ولا اتفاق
فالحمل فان كان يتحقق في الكلي الحقيقة يحكم بتصادق الاعتبارين على ذات واحدة فان معنى المثال المذكور ان زيد المدرك اولا هو زيد المدرك ثانيا والمقصود منه تصادق الاعتبارين وكذا في قولك هذا
الضاحك هذا الكاتب المقصود اجتماع الوصفين فيه ففي الحقيقة الجزئي محمول عليه الاعتبارين نعم على القول بوجود الكلي الطبعي في الخارج حقيقة كما هو راي الاقدمين بالوجود الواحد انما قام
بالامور المتعددة من حيث الوحدة لا من حيث التعدد فيصح حمله على الكلي لاستوائهما في الوجود والاتحاد من الجانبين ولعل هذا مبني على ما نقل من الفارابي والشيخ من صحة حمل الجزئي وهذا ما عندي
في هذا البحث الغامض والله سبحانه اعلم بالصواب ونقل عنه اثبته العلامة الدواني لكنه ما جاء ببيان شاف والحق ان ما سنح لي كانه برهان على ذلك والتاويل لا يقبله الطبع السليم انتهى ولعل قوله
ما جاء ببيان شاف قوله والتاويل آه اشارة الى ما مر فيما قاله بعض المتاخرين **١٢ قوله** ولعل مراده هذا اشارة الى دفع ما يتوهم من ان ما قاله السيد السند كيف يصح مع ان حمل الشيء
على نفسه ضروري وانه مخالف لما صرح به الفارابي وحاصل الدفع انه ليس مراده نفي الحمل مطلقا بل مراده نفي كون الجزئي محمولا بالحمل المتعارف ونفي كونه محمولا بالطبع وان جاز كونه محمولا بالحمل الأولي او كونه محمولا بالحمل
الطبعي والحمل المتعارف ما يفيد ان يكون الموضوع من افراد المحمول وهذا في القضية الطبعية او ما هو فرد واحد بما فرد الآخر وهذا في القضية المحصورة وانما سمي متعارفا لتعارفه وشيوع استعماله وهو ينقسم الى حمل
بالذات وهو حمل الذاتيات وحمل بالعرض وهو حمل العرضيات وربما يطلق الحمل المتعارف في المنطق على الحمل المتحقق في المحصورات **١٣ قوله** لا بمعنى يعني ان المراد من كون الكلي صادقا على كثيرين ان يكون شانه ذلك
متعددا ممكنة او الممتنع متعدد او ذلك انما يكون بحذف المشخصات منها لانه اذا حذفت بقي امر واحد مشترك بينهما فيكون في مقام تحقق الكلي الموجودات المتاصلة متعددة والوجود الظلي واحد ليس ثم تجرد
للصورة الخارجية لانها ليست بغير ما والكلي قسم من المفهوم **١٤ قوله** التصادق ثم كما بيناه من ان ما في الاعيان وما في الاذهان شخصان متغايران لا اتحاد بينهما فلا يصح الحمل **١٥ قوله** والا صحيح للتصادق
التصادق او الاكام وبعد تسليم التصادق نقول ان الموضوع اصل ومنعوت والمحمول فرع ومنتزع منه دون العكس فيصح كون المحمول خارج الموضوع دون العكس **مولانا محمد افتخار رحمه الله تعالى**

بقية حواشي صفحة ٢٢٨ ـ ٦ قوله كما لا اي كمالا متعا بها وهو تشبيه بالواجب علما وحاصله ان المقصود من تلك العلوم تحصيل كمال النفس الانسانية بها لا يزول عنها في العلم الموهبة
والعلم بجزئيات من حيث هي جزئيات لا يفيد اي ايقية كمال الاحكام ادعو التسام النفس بالتصورات الكاملة والتصديقات اليقينية ... جزئيات ... في آن ما ... الجزئيات
قوله غاية حكمية وهي السعادة الابدية اعني ابتهاج النفس بوجوداتها متصفة بكمالاتها التي فضلها واعلاها ان يرتسم فيها من حقائق الموجودات واحوالها ... موجودات ... جزئيات متغيرة فهي
متغيرة ... العالم ... بكمال ... الاطلاق العام ... المنطق ... جزئية ...
عن المادة المخصوصة وكلام في ادراك الجزئيات من حيث هي جزئيات **٨ قوله** وهو جواب سوال مقدر وهو ان الجزئيات قد تكون موضوعا ... في موضوع ... الشخصية التي ...
هذا زيد وزيد انسان ينتج هذا انسان فحاصل الجواب مقصودنا انه لا بحث عنها في العلوم الحكمية ... ذكرت ... العلوم الحكمية ... جزئية ...
تبدل العلوم الحقيقية بتبدلها وذلك لطف لعلة العين بحث في المياه عن الافلاك المخصوصة وفي الالوهية عن ذات الواجب وعن العقول العشرة وذلك بحث عن الجزئيات الحقيقية قد ذكرت ... الكليات ...
ان الفلك التاسع مثلا انما يتعين بمفهومات كلية يقيد بعضها ببعض حتى صار منحصرا في شخص واحد ... الشخص مع بقائه ذلك التميد كليا بحسب الصدق ... موضوع ... في ...
لكانت الاحكام المذكورة في الفلك التاسع منطبقة عليه ... وقس على ذلك ما عداه **٩ قوله** الكلام في تصوره يعني ان الكلام في تصور الجزئيات لا كونها كاسبة تصورا آخر ولا في تصديقاتها ... ولا ...
لا تكون كاسبة لعلم آخر حتى يرد الاستقراء والتمثيل عليها **١٠ قوله** فاندفع ما قيل لانها تصديقات خارجة عن نفسها **١١ قوله** استدلال بحال الجزئي لان الاستقراء عبارة عن تصفح الجزئيات ليستخرج منها حكم كلي والتمثيل عبارة عن ... جزئي على جزئي
آخر بجامع الاشتراك ... في العلة المؤثرة كما في القياسات الفقهية كقولنا النبيذ مسكر وكل مسكر حرام فالنبيذ حرام كالخمر **١٢ قوله** المقصود بالذات فيهما معرفة احوال الكلي اما في الاستقراء فظاهر لانه عبارة عن تصفح احوال الجزئيات ليعلم منها حكم كلي
واما في التمثيل فان المقصود فيه معرفة الحكم الكلي المشترك بين الاصل والفرع **مولانا حافظ** ... **الله تعالى**

بقية حاشية صفحة ٢٦١ قال فيها ورد عليه ... انه يلزم على ما قال ... الخارجية ... تمام ...
اللازم المشترك بين تلك الحقائق المختلفة ... حقائق المختلفة ... **قال فيها** ... ان كلام ... والفصل ...
مشترك ... المذكور ... الذاتي ... الخارج ... غير ...

ماخوذ الجنس بحيث كان منطبعا الاختص من ماخوذ الفصل قال فيهما وفيه نظر وجه النظر انه الا ان الاختصاص فى ذلك الا ان الماهية البسيطة مشكوكا فلا يكون الا زما انه الا ان اللازم ما يمتنع انفكاكه عن الماهية قطعا ويقينا قال فيهما

حاصل انه لو طابق اللون فقط السواد وطابق اللون فقط البياض الى غير لعدم الفصل فى لزم اتحاد السواد والبياض لان كلا منهما عبارة عن اللون فقط قال فيهما على التشبيه لا على الحقيقة لان الكثرة متحققة فى مقوماتها الخارجية الحقيقية

قال فيهما تحديد بالمعنى ان التحديد يعنى فى البسائط الحقيقية انما يكون بحسب مجرد فرض العقل بسبب مقامة العقل عرضياتها مقام ذاتياتها فيقوم العرض العام مقام الجنس والخاصة مقام الفصل ليس لها بحسب نفس الامر حدود والا لكن

بسائط حقيقية بخلاف البسيط فانها مركبة بحسب نفس الامر لانها متحصلة فى ذاتها فى نفس الامر فتحديدها ليس بمجرد فرض العقل كما كان البسائط الحقيقية فانها فى نفسها جوهر مستقل الصورة المتواردة عليه تلك الصورة فانها فى نفسها جوهر فى الخارج

المتشبة قال فيهما ان الجنس متحصل فى ذاتها كالهيولى الصورة قال فيهما وان كان بعضها كالهيولى ناقصا باعتبار اخذها بسبب القياس الى الصور المتحصلة الواردة عليها قال فيهما اذا اتحدت من نفس الماهية كالجسم قال فيهما واما اذا كانت

المتباينة المأخوذة منها كما اذا اخذ اللون قابض البصر من البياض مثلا بعضها ناقصا كالبون وبعضها بخلاف ذلك كقابض البصر قال فيهما ليس كانضمام المحصل الى المحصل كما فى الصورة فالاولى بل هو انضمام المحصل الى المبهم

قال فيهما فى لحاظ التعيين اى فى لحاظ ان احد جانبين محصل والآخر مبهم متحصل ولا تميز بينهما بحسب الجعل فى وعه قال فيهما فى نفس الامر ان تلك الملاحظة من مواطن نفس الامر قال فيهما قيل ان المبهم

وهذا وان كان متقدما بحسب بادى الرأى لكنه الحق الحقيق بالقبول عند تعمق التحقيق والتدقيق مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى

بقيه حواشى صفحه ۲۸۵ ‌ لـ‍ قوله ولا يخفى ان هذا الفرع كانه هو الاول لانه اذا لم يكن فصل الجنس جنسا للماهية بالنسبة الى النوع الآخر لم يكن الفصل مقوما للنوعين المختلفين البتة لانه لو كان مقوما لهما لكان مشتركا

بينهما فلا بد ان يكون الجنس مميزا له وليس كذلك غيرها فيكون الجنس فصلا البتة وهو بعينه ما بين فى الفرع الاول ورأيت فى بعض الحواشى المنسوبة الى المحشى انه انما قال كانه لان الفرع الاول يمكن ان يكون اعم من هذا الفرع

لان الفرع الاول ان لا يكون بين الجنس والفصل عموم من وجه بان يكون الجنس فصلا والفصل جنسا بالنسبة الى النوع الآخر كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه فصل للانسان بالنسبة الى الفرس مثلا والحيوان جنس وبالنسبة الى

الملك جنس مشترك بين الانسان والملك والحيوان فصل للانسان يميزه عن الملك لان الملك ليس بحيوان وهذا اعم من ان لا يكون الجزء الآخر من الملك جنسا مشتركا بينه وبين نوع آخر والناطق فصل له يميزه عن ذلك النوع كالجوهر المجرد

فانه جنس مشترك بين الملك والهيولى والناطق فصل للانسان او جزء مساو للملك كالجوهر المدبر للعالم واما فى الفرع الثالث لو كان الفصل جنسا بالنسبة الى النوع الآخر كان الجزء الآخر فذلك النوع ايضا جنسا مشتركا بينه

وبين النوع الآخر فالفرع الاول اعم بحسب الواقع والمفهوم لان الفصل اذا كان فيه جنس كان الجزء الآخر جنسا ايضا او جزء مساويا واما فى الثالث اذا كان الفصل فيه جنسا كان الجزء الآخر جنسا ايضا لا غير انتهى ولا يخفى

انه مبنى على ان النوع مركب بحيث لا بد فيه من امر مبهم وامر محصل ليعلل المحصل من الامرين المحصلين التى ساوى بين كما سبق ۵‌ قوله وهذا متفرع على الثالث اذ لو قارن جنسين فى مرتبة واحدة لتقوم النوعين فى مرتبة واحدة ولا استحالة

الا ان يكون لنوع واحد جنسان فى مرتبة واحدة فيلزم تخلف المعلول عن علته المستلزمة اياه سواء كانت علة تامة او جزء منها فيستدل على الفرع الثالث بانه لو كان للنوعين المختلفين فصل لكن ان يكون الفصل جنسا والجنس

فصلا فيلزم الترجيح بلا مرجح كما سبق ويستدل على الرابع بان الفصل لو قارن جنسين لزم الاستغناء عما هو فى لا ذكيلغى فى تقويم الماهية النوعية احد الجنسين ۵‌ قوله فى حقيقتين مختلفتين بل فى حقيقة واحدة بالقياس الى

الحقيقتين المختلفتين الاول كالحيوان بان يكون مادة للفرس وصورة فى الانسان والثانى كالناطق بان يكون فى الانسان مادة بالقياس الى الملك وصورة بالقياس الى الفرس ۵‌ قوله لامتناع تحصيل علة لامتناع ان

يكون لحقيقة واحدة مادتان وصورة واحدة محصلة بهما وقوله وترتيب الشيء الواحد علة لامتناع تعدد الصورة للمادة الواحدة وتقريره انه لو تعددت الصورة للمادة الواحدة لزم ان يكون لشيء واحد

علتان مستقلتان لان تلك المادة مع كل صورة علة مستقلة لحصول تلك الحقيقة الواحدة ففى كلامه لف ونشر مرتب مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى

بقيه حواشى صفحه ۳۰۸ ‌ لـ‍ قوله من الاجزاء عطف على قوله اجبا اى لم لا يجوز ان يكون جزءا اجبا او يكون من قبيل الاجزاء المتمايزة عن الكل بحسب الذات والوجود فلا يلزم اتحاد

الممكنات فى الذات والوجود ۵ لـ‍ قوله لانا نقول اى بعد التنزل عن منع صحة كونه واجبا انه اذا كان واجبا متميزا عن الكل فيلزم ان يكون للماهية النوعية التى هى الجزء الآخر من الشخص الممكن تشخص آخر غير الجزء الواجب

بناء على ان التشخص هو الوجود او لازمه فاذا كان الوجودان متغايرين كما فرض المعترض انه من الاجزاء العينية المتميزة بحسب الذات والوجود وايضا لا يتصور اتحاد الوجودين لان وجود الواجب اما عين ذاته او مقتضاه

بخلاف وجود الممكنات فانه ليس عين ذاتها ولا مقتضى لذاتها كان تشخص احدهما غير تشخص الآخر البتة ثم ينقل الكلام الى تشخص الماهية النوعية بانه اما واجب او ممكن الخ ۵‌ لـ‍ قوله فالحق ان يعنى ان التشخص يطلق

على معنيين الاول كون الشيء بحيث يمتنع فرض اشتراكه بين كثيرين وهو يحصل من نحو الوجود فى الذهن ويلحق الصور الذهنية من حيث انها صورة ذهنية لان الحمل والانطباق وما يقابلهما من شان الصور دون الاعيان والثانى كون الشيء

ممتازا عما عداه وهو حاصل بالوجود الخاص بمعنى ان الوجود ينضم الى الشيء فيصير الجزء شخصا بل بمعنى ان الشيء يصير بالوجود ممتازا عما عداه كما يصير به مصدر الآثار قال الفارابى هوية الشيء تعينه وتشخصه وخصوصيته ووجوده

المنفرد له كلها واحد يعنى ان الجزئية اسم لها بمعنى ان الشيء موجود وهو بعينه حقيقية بها يصير متعينا وواحدا ان الوجود والتعين والوحدة متغايرة مفهوما ما به الوجود وما به التعين وما به الوحدة امر واحد فقط فقد ظهر لك

ان التعين بكلا المعنيين امر اعتبارى... على الاول هو نحو الوجود الذهنى الذى هو امر اعتبارى على الثانى الوجود الحقيقى الذى هو موجود ... فقال ۵‌ لـ‍ قوله اى اعتبارى اشارة الى انه ليس المراد

بالعدمى ما يكون ... ... الحكمة ۵‌ لـ‍ قوله جعل البسيط كما هو المذهب الحق ۵‌ لـ‍ قوله يعنى ان الوجود ايضا كالاتصاف اثر الجعل بل هو على العرض على القول

بجعل البسيط مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى

متن السلّم مع منهياته

بسم الله الرحمن الرحيم

سبحانه ما اعظم شانه لا يحد ولا يتصور ولا ينتج ولا يتغير تعالى عن الجنس والجهات وجل الكليات والجزئيات الايمان به نعم التصديق والاعتصام به حبذا التوفيق والصلوة والسلام على من بعث بالدليل الذي فيه شفاء لكل عليل وعلى آله واصحابه الذين هم مقدمات الدين و حجج الهداية واليقين اما بعد فهذه رسالة في صناعة الميزان سميتها بسلم العلوم اللهم اجعله بين المتون كالشمس بين النجوم مقدمة العلم التصور وهو الحاضر عند المدرك والحق انه من اجلى البديهيات كالنور والسرور نعم تنقيح حقيقته عسير جدا فان كان اعتقادا للنسبة خبرية فتصديق وحكم والا فتصور ساذج وهما نوعان متباينان من الادراك ضرورة نعم لا حجر في التصور فيتعلق بكل شئ وههنا شك مشهور وهو ان العلم والمعلوم متحدان بالذات فاذا تصورنا التصديق فهما واحد وقد علمت انهما متخالفان حقيقة وحله على ما تفردت ان العلم في مسألة الاتحاد بمعنى الصورة العلمية فانها من حيث الحصول في الذهن معلوم ومن حيث القيام به علم ثم بعد التفتيش يعلم ان تلك الصورة انما صارت علما لان الحكاية

الاوراك قد خالطت بوجود ما الانطباعي خلطا طبيعيا اتحاديا كالحالات الذوقية بالمذوقات
فصارت صورة ذوقية وسمعية بالمسموعات وهكذا فتلك الحالة تنقسم الى التصور والتصديق
فتفاوتهما كتفاوت النوم واليقظة العارضتين لذات واحدة المتباينتين بحسب حقيقتهما
فتفكر وليس الكل من كل منهما بديهيا والا فانت مستغن ولا نظريا متوقفا على النظر والا لدار
فيلزم تقدم الشئ على نفسه بمرتبتين بل بمراتب غير متناهية فان الدور مستلزم للتسلسل
او تسلسل وهو باطل لان عدد التضعيف ازيد من عدد الاصل وكل عددين احدهما
ازيد من الآخر فزيادة الزائد بعد انصرام جميع آحاد المزيد عليه فان المبدأ لا يتصور
عليه الزيادة والاوساط منتظمة متوالية فح لو كان المزيد عليه غير متناه لزم الزيادة
في جانب عدم التناهي وهو باطل وتناهي العدد يستلزم تناهي المعدود فتدبر
ولا يعلم التصور من التصديق وبالعكس لان المعرف مقول والتصور متساوي
النسبة فبعض كل واحد منهما بديهي وبعضه نظري والبسيط لا يكون كاسبا فلا بد من ترتيب
امور للاكتساب وهو النظر والفكر وههنا شك خوطب به سقراط وهو ان المطلوب اما معلوم
فالطلب تحصيل الحاصل واما مجهول فكيف الطلب اجيب بانه معلوم من وجه ومجهول من وجه
فعاد قائلا الوجه المعلوم معلوم والوجه المجهول مجهول وحله ان الوجه المجهول ليس مجهولا
مطلقا حتى يمتنع الطلب فان الوجه المعلوم وجهه الا ترى ان المطلوب الحقيقة المعلومة
ببعض اعتباراتها هذا وليس كل ترتيب مفيدا ولا طبعيا ومن ثم ترى الآراء متناقضة
فلا بد من قانون عاصم عن الخطائية وهو المنطق وموضوعه المعقولات من حيث الايصال
الى تصور او تصديق وما يطلب به التصور او التصديق يسمى مطلبا وامهات المطالب
اربع ما واي وهل ولم فما لطلب التصور بحسب شرح الاسم فتسمى شارحة او بحسب الحقيقة فحقيقية

واي لطلب المميز بالذاتيات او العوارض وهل لطلب التصديق بوجود الشيء في نفسه فتسمى بسيطة او على صفة فمركبة ولم لطلب الدليل لمجرد التصديق او للامر بحسب نفسه واما مطالب من وكم وكيف واين ومتى فهي اما ذنابات للاي او مندرجة في الهل المركب التصورات قدمنا ها وضعا لتقدمها طبعًا فان المجهول المطلق يمتنع عليه الحكم قيل فيه حكم فهو كذب وحله انه معلوم بالذات ومجهول مطلق بالعرض فالحكم وسلبه بالاعتبارين وسيأتي الافادة انما تتم بالدلالة منها عقلية بعلاقة ذاتية ومنها وضعية بجعل الجاعل ومنها طبعية باحداث الطبيعة وكل منها لفظية وغير لفظية واذا كان الانسان مدني الطبع كثير الافتقار الى التعليم والتعلم وكانت اللفظية الوضعية اعمها واشملها فلها الاعتبار ومن ههنا تبين ان الالفاظ موضوعة للمعاني من حيث هي هي دون الصور الذهنية او الخارجية كما قيل فدلالة اللفظ على ما وضع له من تلك الحيثية مطابقة وعلى جزئه تضمن وعلى لازمه في المركبات وعلى الخارج التزام ولا بد من علاقة عقلية او عرفية وقد قيل الالتزام مهجور في العلوم لانه عقلي فينتقض بالتضمن وبعد ما المطابقة عكس وكونه ليس غير لمس ما سبق ليه الذهن ... والتضمنية والالتزامية تلازمه ... الافراد والتركيب حقيقة صفة اللفظ ... ان دل جزؤه على جزء معناه فمركب ... مؤلفا والا فمفرد ... مرآة ... فاداة ... ان الكلمة ... لوجودية منها فان ... كون الشيء شيئا لم يذكر بعد ... ودلالتها على الزمان والانات ... على زمان فكانه ... المنطقيين فان ... فعل عندهم وليس بكلمة عند المنطقيين ... بخلاف مشي وانا ...

على نفس الصوت لا على معناه والمختص به هو هذا والاول يجري في المهملات ايضا و ايضا ان
اتحد معناه فمع تشخصه جزئي ويدخل فيه المضمرات واسماء الاشارات فان الوضع فيها وان كان عاما
لكن الموضوع له خاصا على ما هو التحقيق وبدونه متواطئ ان تساوت افراده في الصدق والا فمشكك
وحصروا التفاوت في الاولية والاولوية والشدة والزيادة ولا تشكيك في الماهيات
ولا في العوارض بل في اتصاف الافراد بها فلا تشكيك في الجسم ولا في السواد بل في الاسود
ومعنى كون احد الفردين اشد انه بحيث ينتزع منه العقل بمعونة الوهم امثال الاضعف ويحلله
اليها حتى ان الاوهام العامية تذهب الى انه متألف منها فافهم وان كثر فان وضع لكل ابتداء
فمشترك والحق انه واقع حتى بين الضدين لكن لا عموم فيه حقيقة والمرتجل قيل من المشترك وقيل
من المنقول والا فان اشتهر في الثاني فمنقول شرعي او عرفي خاص او عام قال سيبويه
الاعلام كلها منقولات خلافا للجمهور والا فحقيقة ومجاز ولا بد من علاقة فان كانت تشبيها فاستعارة
والا فمجاز مرسل وحصروه في اربعة وعشرين نوعا ولا يشترط سماع الجزئيات نعم يجب سماع انواعها
وعلامة الحقيقة التبادر والعراء عن القرينة وعلامة المجاز الاطلاق على المستحيل واستعمال
اللفظ في بعض المعنى كالدابة على الحمار والنقل والمجاز اولى من الاشتراك والمجاز اولى من النقل والمجاز
بالذات انما هو في الاسم واما الفعل وسائر المشتقات والادوات فانما يوجد فيها بالتبعية و
تكثر اللفظ مع اتحاد المعنى مرادفة وذلك واقع لتكثر الوسائل والتوسع في مجال البدائع ولا يجب
قيام كل مقام آخر والانكار من لغة فان صحة الضم من العوارض يقال صلى عليه ولا دعا عليه
بين المفرد والمركب ترادف اختلف فيه والمركب ان صح السكوت عليه فتام خبر وقضية ان قصد
به الحكاية عن الواقع ومن ثمه يتصف بالصدق والكذب ضرورة فيقول القائل كلامي هذا كاذب
ليس بخبر لان الحكاية عن نفسه غير معقولة والحق انه بجميع اجزائه ماخوذ في جانب الموضوع فالنسبة

الملحوظة مجملا في المحكي عنها ومن حيث تعلق الايقاع بها ملحوظة تفصيلا في الحكاية فانحل الاشكال بجميع تقاريره ونظير ذلك قولنا كل حمد لله فانه حمد من جملة كل حمد فالحكاية هو محكي عنها فتامل فانه جزء مهم والا فانشاء منه امر ونهي وتمن وترج واستفهام وغير ذلك وان لم يصح فناقص تقييدي واستراجي وغيره **فصل** المفهوم ان جوز العقل تكثره من حيث تصوره فكلي ممتنع كالكليات الفرضية اولا كالواجب والممكن العام والا فجزئي كمحسوس الطفل في مبدأ الولادة وشبح ضعيف البصر والصورة الخيالية من البيضة المعينة كلها جزئيات لان شيئا منها لا يجوز العقل تكثرها على سبيل الاجتماع وهو المراد وههنا شك مشهور وهو ان الصورة الخارجية لزيد والصورة الحاصلة منه في اذهان طائفة تصوروها كلها متصادقة فان التحقيق ان حصول الاشياء بانفسها في الذهن لا باشباحها وامثالها فتلك الصورة متكثرة ومن ههنا يستبين كون الجزئي الحقيقي محمولا وهو الحق ولا يجاب بان المراد صدقها على كثيرين هو ظل لها ومنتزع عنها واللازم ان لها ظلا متعددا والا انها ظل متعدد والمطلوب هو الثاني لان التصادق يصحح الانتزاع والظلية فان الاتحاد من الطرفين بل الجواب ان المراد تكثر المفهوم بحسب الخارج فالصورة الحاصلة من زيد باعتبار الاذهان يستحيل ان تتكثر في الخارج بل كلها هوية زيد واما الكليات الفرضية والمعقولات الثانية فلعدم اشتمالها على لمذية لا يقبض العقل بمجرد تصورها عن تجويز تكثرها في الخارج حتى قيل ان الكليات الفرضية بالنسبة الى الحقائق الموجودة كليات بذا والكلية والجزئية صفة المعلوم وقيل صفة العلم والجزئي لا يكون كاسبا ولا مكتسبا وقد يقال لكل مندرج تحت كلي آخر ويخص بالاضافي كالاول بالحقيقي الكليان ان تصادقا كليا فمتساويان والا فتفارقا فان كان كليا فمتباينان والا كان جزئيا فاما من الجانبين فاعم واخص من وجه او من جانب واحد فقط فاعم

واخص مطلقا اعلم ان نقيض ... رفعه فنقيضا المتساويين متساويان مع الافتراق في الصدق ويلزم

صدق احد المتساويين بدون الآخر سيف وههنا شك قوي وهو ان نقيض المصادق فيه لاصدق

التفارق وربما يكون نقيض المتساويين مما لا فرد له في نفس الامر كنقائض المفهومات الشاملة فيصدق الاول

بدون الثاني وما قيل ان صدق السلب على شيء لا يقتضي وجوده ومع رفع الصادق يستلزم التفارق

فبعد تسليمه انما يتم لو اخذت تلك المفهومات وجودية كالشيء والممكن اما اذا كانت سلبية كلا شريك الباري

ولا اجتماع النقيضين فلا مساغ لذلك فيه فلا جواب الا التخصيص لدعوى بغير نقائض تلك المفهومات هذا

ونقيض الاعم والاخص مطلقا بالعكس فان انتفاء العام ملزوم لانتفاء الخاص ولا عكس تحقيقا لمعنى العموم

وشكك بان لا اجتماع النقيضين اعم من الانسان مع ان بين نقيضيهما تباينا كليا وايضا الممكن العام

اعم من الممكن الخاص فكل لا ممكن عام لا ممكن خاص وكل لا ممكن خاص اما واجب او ممتنع وكلاهما ممكن عام فكل لا ممكن

عام ممكن عام والجواب بما مر من التخصيص وبين نقيضي الاعم والاخص من وجه تباين جزئي كالمتباينين

وهو التفارق في الجملة لان بين العينين تفارقا فحيث يصدق عين احدهما يصدق نقيض الآخر

وهو قد يتحقق في ضمن التباين الكلي كاللاحجر واللاحيوان والانسان واللاناطق وقد يتحقق في

ضمن العموم من وجه كاللاابيض واللاانسان والحجر والحيوان فههنا سؤال جواب على طبق ما مر ثم الكلي ان عين

حقيقة الافراد او جزء داخل فيها تمام مشترك بينها وبين نوع آخر او لا ويقال لها ذاتيات وربما يطلق الذاتي

بمعنى الداخل وخارج مختص بحقيقة او لا ويقال لهما عرضيات والجمهور على ان العرض غير العرضي

وغير المحل حقيقة قال البعض الافاضل طبيعة العرض لا بشرط شيء عرضي وبشرط شيء المحل وبشرط لا

العرض المقابل للجوهر ولذا صح المسوة ابيض والماء ذراع ومن ثم قال المشتق لا يدل على النسبة ولا

على الموصوف لا عاما ولا خاصا بل معناه هو المشتق الناعت ، عندي هذا هو الحق ، ويؤيده قال

ابن سينا وجود الاعراض في نفسها هو وجودها لمحالها ... كغيره ...

٣٨٨

... المحقق الدواني ... في حواشي التجريد ...

... وعلى مذهب ... ان يكون ... النقيضين ... فان وجودها ... وجود ... وبطلان اللازم من البديهيات ... يقول على مذهب الجمهور ... وان لم يلزم ...

على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو فان كان جوابا عن الماهية وجميع المشاركات فقريب
والا فبعيد وههنا مباحث الاول ان ما هو سوال عن تمام الماهية المختصة ان اقتصر فيه على امر فيجاب بالنوع
او الحد التام وعن تمام الماهية المشتركة ان جمع بين امور فيجاب بالنوع ان كانت متفقة الحقيقة وبالجنس
ان كانت مختلفها ومن ههنا يقترح عدم امكان جنسين في مرتبة واحدة لماهية واحدة الثاني وجود
الجنس هو وجود النوع ذهنا وخارجا فهو محمول عليه فيهما ومنشأ ذلك ان الجنس ليس له تحصل قبل
النوع وان كانت قبلية لا بالزمان فان اللون مثلا اذا اخطرناه بالبال فلا يتقرر تحصل شيء متقرر
بالفعل بل يطلب في معنى اللون زيادة حتى يتقرر بالفعل واما طبيعة النوع فليس يطلب فيها تحصيل معناها
بل تحصيل الاشارة الثالث الفرق بين الجنس والمادة فانه يقال للجسم مثلا انه جنس للانسان فهو محمول
عليه وانه مادة له فهو مستحيل الحمل عليه فنقول الجسم الماخوذ بشرط عدم الزيادة مادة والماخوذ بشرط الزيادة
نوع والماخوذ لا بشرط شيء بل كيف كان ولو مع الف معنى مقوم داخل في جملة تحصل معناه جنس
فهو محمول بعد لا يدري انه على اي صورة ومحمول على كل مجتمع من مادة وصورة واحدة كانت
او الفا هذا عام فيما ذاته مركبة وما ذاته بسيطة لكن في المركب تحصيل معنى الجنس عسير دقيق وفي
البسيط تفتيح المادة متعسر ومشكل فان ابهام المتعين وتعيين المبهم امر عظيم وهذا هو الفرق بين الفصل
والصورة ومن ههنا تسمعهم يقولون الجنس ماخوذ من المادة والفصل ماخوذ من الصورة الرابع قالوا
ان الكلي جنس الخمسة هو اعم واخص من الجنس معا وحله ان كلية الجنس باعتبار الذات وجنسية الكلي باعتبار
العرض واعتبار الذات غير اعتبار العرض وبتفاوت الاعتبار يتفاوت الاحكام ومن ههنا تبين
جواب ما قيل ان الكلي فرد من نفسه فهو غيره وسلب الشيء عن نفسه محال نعم لزم كون حقيقة الشيء عينا له
وخارجا عنه لكن لما كان باعتبارين فلا محذور ومن ثمه قيل لولا الاعتبارات لبطلت الحكمة
الخامس قيل ان الكلي موجود فهو متشخص فكيف مقوليته على كثيرين [illegible]

الموجودة وحله ان كل موجود معروض التشخص مسلم وذلك دليل التقسيم والاشتراك ودخول التشخص في
كل موجود مم الثاني النوع وهو المقول على المتفق الحقائق في جواب ما هو وكل حقيقة بالنسبة الى حصصها
نوع وقد يقع على الماهية المقول عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو قولا اوليا والاول الحقيقي والثاني
الاضافي وبينهما عموم من وجه وقيل مطلقا وهو كالجنس امفرد او مترتب واخص الكل السافل واعم
الكل العالي والاخص الاعم المتوسط لان الجنسية باعتبار العموم والنوعية باعتبار الخصوص ويسمى النوع
السافل نوع الانواع والجنس العالي جنس الاجناس الثالث الفصل وهو المقول في جواب اي شيء
هو في جوهره وما لا جنس له كالوجود لا فصل له فان ميز عن مشارك الجنس القريب فقريب او البعيد فبعيد وله
نسبة الى النوع بالتقويم فيسمى مقوما وكل مقوم للعالي مقوم للسافل لا عكس والى الجنس بالتقسيم فيسمى مقسما
وكل مقسم للسافل مقسم للعالي ولا عكس قال الحكماء الجنس مبهم لا يتحصل الا بالفصل فهو علة فلا يكون
فصل الجنس جنسا للفصل ولا يكون لشيء واحد فصلان قريبان ولا يقوم الا نوعا واحدا ٩٠
لا يقارن الا جنسا واحدا وفصل الجوهر جوهر خلافا للاشراقية وهنا شك من وجهين الاول
ما اورد في الشفاء وهو ان كل فصل معنى من المعاني فاما اعم المحمولات او تحته والاول باطل فهو
منفصل عن المشاركات بفصل فاذن لكل فصل فصل ويتسلسل وحله انا لا نسلم انفصال كل مفهوم
بالفصل وانما يجب لو كان ذلك العام مقوما له والثاني ما سنح لي وهو ان الكلي كما يصدق على
واحد من افراده يصدق على كثيرين من افراده يصدق واحد فمجموع الانسان والفرس حيوان
فله فصلان قريبان لا يقال يلزم صدق العلة على المعلول المركب لانه مجموع المادية والصورية
وهو محال لان الاستحالة مم فانه معلول واحد وعلة كثيرة وكثرة جهات المعلولية لا تستلزم
كثرة المعلولية حقيقة لا يقال فمجموع شريكي الباري شريك الباري فبعض شريك الباري مركب
وكل مركب ممكن مع ان كل شريك الباري ممتنع لان امكان كل مركب مم فان افتقار الاجزاء

على تقدير الوجود والفرض لا ينفي الامتناع في نفس الامر الا ترى انه يستلزم المح بالذات فلا يكون
ممكنا فتدبر وحله ان وجود اثنين مثلا يستلزم وجود ثالث وهو المجموع وذلك واحد آت بقا على هذا
يلزم من تحقق اثنين تحقق امور غير متناهية لانه بضم الثالث يتحقق الرابع وهكذا الا انا نقول الرابع
اعتباري فانه حصل باعتبار شئ واحد مرتين والتسلسل في الاعتباريات منقطع فافهم الرابع النوع
هو الخارج المقول على ما تحت حقيقة واحدة نوعية او جنسية وهي شاملة ان عمت الافراد والا فغير
شاملة الخامس العرض العام وهو الخارج المقول على حقائق مختلفة وكل منهما ان امتنع انفكاكه
عن المعروض فلازم والا فمفارق يزول بسرعة او بطوء او لا ثم اللازم اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية
مطلقا بعلة او ضرورة يسمى لازم الماهية او بالنظر الى احد الوجودين خارجيا او ذهنيا ويسمى الثاني
معقولا ثانيا والدوام لا يخرج عن لزوم سببي بل المطلق الوجود ونفس ضرورتي في لوازم الماهية والحق
لا فان الضرورة لا تعلل حتى يجب وجود العلة او لا كوجود الواجب على مذهب المتكلمين ثم اللازم اما بين
وهو الذي يلزم تصوره من تصور الملزوم وقد يقال على الذي يلزم من تصورهما الجزم باللزوم وهو اعم من
الاول وغير بين بخلافه فالنسبة بالعكس وكل منهما موجود بالضرورة وههنا شك هو ان اللزوم لازم والا
ينهدم اصل الملازمة فيتسلسل اللزومات وحله ان اللزوم من المعاني الاعتبارية الانتزاعية
التي ليس لها تحقق الا في الذهن بعد اعتباره فينقطع بانقطاع الاعتبار نعم منشؤ انتزاعها
متحقق وذلك هو الحاصل في نفس الامر ثم الانتزاعيات متناهية او غير متناهية مرتبة او
غير مرتبة فقولهم التسلسل فيها ليس بمحال صادق بعدم الموضوع فتدبر خاتمة مفهوم الكلي
يسمى كليا منطقيا ومعروض ذلك المفهوم يسمى كليا طبيعيا والمجموع من العارض والمعروض
يسمى كليا عقليا كذا الكليات الخمس منها منطقي وطبيعي وعقلي ثم الطبيعي لاعتبارات ثلثة
بشرط لا شئ يسمى مجردة وبشرط شئ يسمى مخلوطة ولا بشرط شئ يسمى مطلقة وهي

هي ليست موجودة ولا معدومة ولا شيئاً من العوارض ففي هذه المرتبة ارتفع النقيضان
والطبيعي اعم باعتبار من المطلقة فلا يلزم تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره ثم اعلم ان المطلقة من
المعقولات الثانية ومن ثمه لم يذهب احد الى وجوده في الخارج واذا لم يكن المطلقة
موجوداً لم يكن العقلي موجوداً بقي الطبيعي اختلف فيه فذهب المحققين ومنهم الرئيس انه موجود
في الخارج بعين وجود الافراد فالوجود واحد بالذات والموجود اثنان وهو عارض لها
من حيث الوحدة ومن ذهب منهم الى عدمية التعين قال بالموجودية ايضاً في الجملة وهو
الحق وذهب شرذمة قليلة من المتفلسفين الى ان الموجود هو الهوية البسيطة والكليات
منتزعات عقلية وليت شعري اذا كان زيد مثلاً بسيطاً من كل وجه ولوحظ اليه من
حيث هو هو من غير نظر الى مشاركات ومباينات حتى عن الوجود والعدم كيف يتصور
منه انتزاع صور متغايرة فلابد لهم من القول بان البسيط الحقيقي في مرتبة تقومه وتحصله
صورتين متغايرتين مطابقتين له وهو قول بالمتنافيين هذا في المخلوطة والمطلقة
واما المجردة فلم يذهب احد الى وجودها في الخارج الا افلاطون وهي المثل الافلاطونية
وهذا ما يشنع به عليه بل توجد في الذهن قيل لا وقيل نعم وهو الحق فانه لا حجر في التصورات

فصل معرف الشيء ما يحمل عليه تصويراً تحصيلاً او تفسيراً والثاني اللفظي والاول الحقيقي
ففيه تحصيل صورة غير حاصلة فان علم وجودها فهو بحسب الحقيقة والا فبحسب الاسم ولابد
ان يكون المعرّف اجلى فلا يصح بالمساوي معرفة وبالاخفى وان يكون مساوياً فيجب
الاطراد والانعكاس فلا يصح بالاعم والاخص والتعريف بالمثال تعريف بالمشابهة
المختصة والحق جوازه بالاعم وهو حد ان كان المميز ذاتياً والا فهو رسم تام ان اشتمل
على الجنس القريب والا فناقص فالحد التام ما اشتمل على الجنس والفصل القريبين

٣٩٣

وهو الموصل الى الكنه ويستحسن تقديم الجنس ويجب تقييد احدهما بالآخر وهو لا يقبل
الزيادة والنقصان والبسيط لا يحد وقد يحد به والمركب يحد ويحد به وقد لا يحد والتحديد
الحقيقي عسير فان الجنس مشتبه بالعرض العام والفصل بالخاصة والفرق من الغوامض
ثم ههنا مباحث الاول الجنس والفصل متحدان بحسب الخارج الا ان العقل قد يخلق له من حيث التعقل وجوداً
منفرداً واضاف اليه زيادة لا على معنى خارج لاحق به بل قيده لاجل تحصله وتعينه
متضمنا فيه فاذا صار محصلا لم يكن شيئاً آخر فان التحصل ليس بغيره بل تحققه فاذا
نظرت الى الحد وجدته مؤلفا من عدة معان كل منها كالدرر المنثورة غير الآخر بنحو من
الاعتبار فهناك كثرة بالفعل فلا يحمل احدهما على الآخر ولا على المجموع وليس معنى الحد بهذا
الاعتبار معنى المحدود والمعقول لكن اذا لوحظ الى ابهام احدهما فقيد بالآخر متضمنا فيه
ووصف توصيفا لاجل التحصيل والتقويم كان شيئاً موديا الى الصورة الوحدانية التي
للمحدود وكاسبا لها مثلا الحيوان الناطق في تحديد الانسان يفهم منه شيء واحد هو بعينه
الحيوان الذي ذلك الحيوان بعينه الناطق كما ان العقد الحملي يفيد الصورة الاتحادية التي
للموضوع مع المحمول في الخارج الا ان هناك تركيب خبري ففيه حكم وههنا تركيب تقييدي
يفيد تصوير الاتحاد فقط فمجموع التصورات المتعلقة بالاجزاء تفصيلا هو الحد الموصل الى التصور
الواحد المتعلق بجميع الاجزاء اجمالا وهو المحدود فاندفع شك الرازي ان تعريف الماهية
اما بنفسها او بجميع اجزائها وهو نفسها فالتعريف تحصيل الحاصل او بالعوارض ولا علم
بالحقيقة الا العلم بالكنه والعوارض لا تعطيه فالاقسام باسرها باطلة ومن ههنا ذهب الى
بداهة التصورات كلها الثاني التعريف اللفظي من المطالب التصورية فانه جواب ما وكل ما
هو جواب ما فهو تصور الا ترى اذا قلنا الغضنفر موجود فقال الملتي طلب الغضنفر ففسرناه بالاسد

فليس هناك حكم نعم بيان موضوعية اللفظ في جواب هل هذا اللفظ موضوع لمعنى بحث لفظي يقصد اثباته بالدليل
في علم اللغة فمن قال انه من المطالب التصديقية لم يفرق بينه وبين البحث اللفظي اللغوي الثالث مثل المعرف
كمثل نقاش نقش شبحا في اللوح فالتعريف تصوير بحت لا حكم فيه فلا يتوجه عليه شيء من المنوع نعم هناك احكام
ضمنية مثل دعوى الحدية والمفهومية والاطراد والانعكاس الى غير ذلك فيجوز منع تلك الاحكام لكن العلماء اجمعوا
على ان منع التعريفات لا يجوز فكانه شريعة نسخت قبل العمل بها نعم ينقض بابطال الطرد والعكس مثلا والمعارضة
انما تتصور في الحدود الحقيقية اذ حقيقة الشيء لا تكون الا واحدا بخلاف الرسوم والرابع اللفظ المفرد
لا يدل على التفصيل اصلا والا لجاز تحقق قضية آحادية ومن ههنا قالوا المفرد اذا عرف بمركب تعريفا لفظيا
لم يكن التفصيل المستفاد من ذلك المركب مقصودا قال الشيخ الاسماء او الكلم في الالفاظ نظير المعقولات
المفردة التي لا تفصيل فيها ولا تركيب ولا صدق ولا كذب بل لا يفيد المعنى والا لزم الدور وانما يفيد الاحضار فقط فلا يصح التعريف الا بالاسماء فقط

حامدا ومصليا يقول عبده الراجي عفو ربه القوي ابو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي تجاوز الله عن ذنبه الجلي والخفي ان احسن
المتون المصنفة في المنطق وابهاها وادقها وحقائق ونكاتا واوزكاها سلم العلوم من تصانيف القاضي محب الله
البهاري ولاجل ذلك هبت عليه نسيم القبول وطار به الدبور والقبول كيف لا ومصنفه معدن للذكاوة ومخزن للدراية
نسبته الى بهار بالكسر بلدة عظيمة من بلاد الفورب وسط اسمه موضع كرا بالفتح من توابع محب على فور من مضافات بهار
جاب ديار الفورب في عنفوان الشباب اخذ اوائل الكتب الدرسية من مواضع شتى ثم انقطع الى حوزة درس المولوي قطب الدين
الشمس آبادي وفرغ من العلوم عنده وبعد ما تحلى بالفضائل قصد الديار الجنوبية من الهند المعروفة بالدكن ولازم السلطان
عالمگير فولاه قضاء لكنو وبعد عدة سنين عزل عنه وقلده السلطان قضاء حيدر اباد والدكن ثم غضب عليه فعزله ثم
عفا عنه بشفاعة الشفعاء وامره بتعليم ابنه رفيع القدر بن السلطان محمد معظم بن السلطان عالمگير وفوض عالمگير في آخر
عمره حكومة كابل الى ابنه محمد معظم الملقب بشاه عالم فسافر شاه عالم وابنه السلطان رفيع القدر مع القاضي محب الله حتى دخلوا
كابل وبعد ما اقاموا بها مدة يسيرة توفي السلطان عالمگير بالدكن سنة ١١١٨ ونهض شاه عالم من كابل الى الدار السلطنة واعطى
القاضي منصبا جليلا وولاه صدارة ممالك الهند كلها ولقبه بفاضل خان سنة ١١١٩ وفي هذه السنة انقاد عليه هادم اللذات و
من مصنفاته سوى السلم مسلم الثبوت في الاصول ورسالة الجوهر الفرد وغير ذلك كذا ذكره الفاضل غلام علي آزاد البلگرامي في
سبحة المرجان في آثار هندوستان وذكر هو في ترجمة قطب الدين الشمس آبادي ان اصله من سادات [illegible] انتقل منها الى شمس آباد
قصبة من توابع القنوج تلمذ في الاوائل على اساتذة العصر ثم تصدر وحل اهل للملا قطب الدين الشهيد [illegible]
فاتحة الفراغ ودرس بشمس آباد ومات سنة ١١٢١ انتهى فعلى هذا يكون [illegible]

اشتہار

ناظرین انصاف بین پر واضح ہو کہ یہ مجموعہ شرح سلم قاضی مبارک کا
نہایت تصحیح اور اہتمام کے ساتھ جیسا کہ طالبون کا جی چاہتا تھا چھپکر طیار ہوا
اور اسکی خوبی ترکیب صوری و حسن تہذیب معنوی مین ایک مدت تک بڑی مشقت
پڑی خصوصًا اسکے تمام و کمال دو حاشیون کی ترتیب دینے اور بقید ہندسہ لکھوانے
مین نہایت محنت ہوئی ایک حاشیہ مولانا مفتی محمد یوسف صاحب لکھنوی کا اور دوسرا
حاشیہ مولانا حافظ دراز کا کہ یہ دونو حاشیے آجتک چھپے نہین تھے اور بوجہ کمیابی کے
بڑے تفحص اور تلاش سے بصرف زر کثیر میسر آئے اور بدقت تمام اسکی نقل لی گئی
لہذا امید کہ کوئی صاحب اس محنت و مشقت و صرف کثیر پر نظر کرکے بدون اجازت راقم اسکو
نہ چھاپین یا جنحضرات کے نسخے مطلوب ہون اور بھی کتب مندرجہ
حاشیہ سے جسکی خواہش ہو راقم سے منگوا لین فقط

المشتہر
محمد خادم حسین ساکن فرنگی محل لکھنؤ